

## العنوان: قرب الإسناد

المؤلف: عبد الله بن جعفر الحميرى القمى

الموضوع: الفقه

الناشر: مكتبة نينوى الحديثة ، طهران

### قرب الإسناد ص : ٢

الجزء الأول من قرب الإسناد لعبد الله بن جعفر الحميرى قدس سره

بسم الله الرحمن الرحيم محمد بن عبد الله بن جعفر الحميرى عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال حدثنى جعفر عن أبيه قال كان على يقول فى دعائه و هو ساجد اللهم إنى أعوذ بك أن تبلىنى ببلىة تدعونى ضرورتها على أن أتغوث بشىء من معاصيك اللهم و لا تجعل بى حاجة إلى أحد من شرار خلقك و لئامهم فإن جعلت لى حاجة إلى أحد من خلقك فاجعلها إلى أحسنهم وجهاً و خلقاً و أسخاهم بها نفساً و أطلقهم بها لساناً و أسمحهم بها كفاً و أقلهم بها على امتناناً

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال و حدثنى جعفر قال اشتكى بعض ولد أبى رضى الله عنه فمر به فقال له قل عشر مرات يا الله يا الله فإنه لم يقلها أحد من المؤمنين قط إلا قال له الرب تبارك و تعالى لبيك عبدى سل حاجتك

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال و حدثنى جعفر عن أبيه قال أتى أبى رضى الله عنه الحسن البصرى فقال له يا أبا جعفر بلغنى أنك قلت ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً إلا أجله الله سبع ساعات فإن هو تاب منه و استغفر لم يكتب عليه و عنه عن مسعدة بن صدقة قال و حدثنى جعفر قال قال أبى رضى الله عنه ما من عبد يذنب ذنباً إلا

### قرب الإسناد ص : ٣

أجله الله فيه سبع ساعات فإن هو تاب منه و استغفر لم يكتب عليه و إن لم يتب كتب عليه سيئة واحدة فقال لى أبى ليس هكذا قلت و لكنى قلت ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً و كذلك كان قولى و عنه عن مسعدة بن صدقة قال و حدثنى جعفر قال قال أبى ما من مؤمن قال هذه الكلمات سبعين مرة فأنا ضامن له فى دنياه و فى آخرته فأما فى دنياه فتتلقاه الملائكة بشارة عند الموت و أما فى آخرته فإن له بكل كلمة منها بيتان فى الجنة يقول يا أسمع السامعين و يا أبصر الناظرين و يا أسرع الحاسبين و يا أرحم الراحمين و يا أحكم الحاكمين

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال و حدثني جعفر قال قال أبي رضى الله عنه إذا غدوت فى حاجتك بعد أن تصلى الغداة بعد التشهد فقل اللهم إني غدوت ألتمس من فضلك كما أمرتني فارزقني من فضلك رزقا حلالا طيبا و أعطني فيما ترزقني العافية تقول ذلك ثلاث مرات قال و سمعت جعفرا يملئ على بعض التجار من أهل الكوفة فى طلب الرزق فقال له صل ركعتين متى شئت فإذا فرغت من التشهد قلت توجهت بحول الله و قوته بلا حول مني و لا قوة و لكن بحولك يا رب و قوتك أبرأ إليك من الحول و القوة إلا ما قويتني اللهم إني أسألك بركة هذا اليوم و أسألك بركة أهله و أسألك أن ترزقني رزقا واسعا حلالا طيبا مباركا تسوقه إلى فى عافية بحولك و قوتك و أنا خافض فى عافية يقول ذلك ثلاث مرات و عنه عن مسعدة بن صدقة قال و حدثني جعفر قال قال علي بن الحسين ص ما أبالي إذا أنا قلت هؤلاء الكلمات لو اجتمع على الجن و الإنس مع القضاء بالنصرة تقول بسم الله و بالله و من الله و إلى الله و على ملة رسول الله ص اللهم إني أسلمت نفسي إليك و فوضت أمري إليك و وجهت وجهي إليك و ألجأت ظهري إليك اللهم احفظني بحفظ الإيمان من بين يدي و من خلفي و عن يميني و عن شمالي و من فوقى و من تحتى فادفع عني بحولك و قوتك و لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم و قال أبو عبد الله ليقلن أحدكم إذا هو اشتكى اللهم اشفنى بشفائك قرب الإسناد ص : ٤

و داوونى بدوائك و عافنى بعافيتك من بلائك فإنه لعل أن يقولها ثلاث مرات حتى يرى العافية قال و خرج أبو عبد الله من الكعبة و هو يقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر اللهم لا تجهد بلانا و لا تشمت بنا أعداءنا فإنك أنت الضار النافع ثم هبط من الدرجة فصلى من جانبها مما يلي الحجر الأسود ركعتين ليس بينه و بين الكعبة من أحد ثم خرج إلى منزله و قال من سيح تسبيح فاطمة قبل أن يثنى رجله بعد انصرافه من صلاة الغداة غفر الله له و بدأ بالتكبير ثم قال أبو عبد الله لحمزة بن حمران حسبك بها يا حمزة و هذا من محامده الحمد لله بمحامده كلها على نعمه كلها حتى ينتهى الحمد إلى ما يحب ربه و يرضى و هذا من شهادته اللهم إني أشهد أنك كما تقول و فوق ما يقول القائلون و أشهد أنك كما شهدت لنفسك و شهدت لك ملائكتك و أولو العلم بأنك قائم بالقسط لا إله إلا أنت و كما أثبتت على نفسك سبحانهك و بحمدك

و قال أبي رضى الله عنه أن نبيا من الأنبياء قال الحمد لله كثيرا حمدا طيبا مباركا فيه

كما ينبغي لكرم وجهك و عز جلالك فأوحى الله إليه عبدى لقد شغلت حافظيك و الحافظ على حافظيك  
قال و كان أبى رضى الله عنه يصلى فى جوف الليل فيسجد السجدة فيطيل حتى يقال  
إنه راقد فما يفجأ منه إلا و هو يقول لا إله إلا الله حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا و  
رقا و إيمانا و تصديقا و إخلاصا يا عظيم يا عظيم إن عملى ضعيف فضاعفه لى فإنك  
جواد كريم يا حنان اغفر لى ذنوبى و جرمى و تقبل منى عملى يا جبار يا كريم اللهم إنى  
أعوذ بك أن أخيب أو أعمل ظلما و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثنى جعفر عن آبائه أن هذا من دعاء النبى  
ص اللهم ارحمنى بترك معاصيك أبدا ما أبقيتنى و ارزقنى حسن النظر فيما يرضيك عنى و أَلزم  
قلبى حفظ كتابك كما علمتنى و اجعلنى أتلوه على النحو الذى يرضيك عنى اللهم نور  
بكتابك بصرى و اشرح به صدرى و أفرح به قلبى و أطلق به لسانى و استعمل به بدنى و قونى على ذلك فإنه لا  
حول و لا قوة إلا بك قال و قال لجعفر ع قائل علمنى دعاء فقال أين أنت عن دعاء الإلحاح  
قرب الإسناد ص : ٥

فقال له الطالب و ما دعاء الإلحاح فقال له تقول اللهم رب السماوات السبع و ما فيهن  
و رب الأرضين السبع و ما فيهن و رب العرش العظيم و رب محمد خاتم النبيين و  
أسألك باسمك الذى به تقوم السماء و به تقوم الأرض و به تفرق الجمع و به يجمع  
التفرق و به ترزق الأحياء و به أحصيت عدد الثرى و الرمل و ورق الشجر و قطر البحور  
أن تصلى على محمد و آل محمد و تسأل حاجتك و ألح فى الطلب فإنه يحب إلحاح  
الملحين من عباده المؤمنين  
قال أبو عبد الله ع و هذا من دعاء الإلحاح و هذا منه يا من لا يحجبه سماء عن سماء و  
لا أرض عن أرض و لا جنب عن قلب و ستر عن كن و لا جبل عما فى أصله و لا بحر عما فى  
قعره يا من لا تشبه عليه الأصوات و لا تغلبه كثرة الحاجات و لا ييرمه إلحاح الملحين  
و صلى الله على محمد و آل محمد ثم سل حاجتك

و قال إن دعاء الأخ لأخيه بظهر الغيب مستجاب و يدر الرزق و يدفع المكروه  
قال و هذا من محامد أبى عبد الله عند النسي من الرزق إذا تجدد له الحمد لله الذى  
نعمته تغدو علينا و تروح و نظل بها نهارا و نبیت فيها ليلنا فنصبح فيها برحمته  
مسلمين و نمسى فيها بمنه مؤمنين من البلوى معافين الحمد لله المنعم المفضل  
المحسن المجمل ذى الجلال و الإكرام ذى الفواضل و النعم و الحمد لله الذى لم  
يخذلنا عند شدة و لم يفضحنا عند سريره و لم يسلمنا بجريره

قال و هذا من محامد أبى عبد الله الحمد لله على علمه و الحمد لله على فضله علينا و على جميع خلقه و كان به كرم الفضل فى ذلك فإن الله به عليم

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفرًا يقول كان أبى رضى الله عنه يقول فى قول الله تبارك و تعالى فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ قبل أن تسلم و أنت جالس فانصب فى الدعاء من أمر الدنيا و الآخرة و إذا فرغت من الدعاء فارغب إلى الله تبارك و تعالى أن يتقبلها منك

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد يقول كان أبى رضى الله عنه يقول فى سجوده اللهم إن ظن الناس بى حسن فاغفر لى ما لا يعلمون و لا تؤاخذنى بما يقولون قرب الإسناد ص : ٦

و أنت علام الغيوب و كان مما يدعو اللهم هب لى حقك و ارض عنى خلقك و اغفر لى ما لا يضرک و عافنى ما لا ينفعک فإن شقائى لا يضرک و عذابى لا ينفعک فإنک تعطى من سألك و تغضب على من لا يسألك و لن يفعل ذلك أحد غيرک سبحانک و بحمدک قال و كان أبى رضى الله عنه يقول اللهم ألبسنى العافية حتى تهتنى المعيشة و

ارزقنى من فضلك ما تعيننى به على سائر خلقك و لا أشتغل عن طاعتك لبشر سواک قال و كان أبى رضى الله عنه يقول فى دعائه رب أصلح لى نفسى فإنها أهم الأنفس إلى رب أصلح لى ذريتى فإنهم یدى و عضدى رب و أصلح لى أهل بيتى فإنهم لحمى و دمى رب أصلح لى جماعة إخوانى و أخواتى و محبى فإن صلاحهم صلاحى

قال و سمعت أبى يقول و هو ساجد يا ثقتى و رجائى فى شدتى و رخائى صل على محمد و آل محمد و الطف بى فى جميع أحوالى فإنک تلتطف لمن تشاء و الحمد لله رب

العالمين و صلى الله على محمد النبى و على أهل بيته الطيبين الطاهرين و سلم تسليما كثيرا حدثنى هارون بن مسلم قال حدثنى مسعدة بن صدقة قال سئل جعفر بن محمد و سئل عما قد يجوز و عما لا يجوز من النية على الإضمار فى اليمين فقال إن النيات قد تجوز فى موضع و لا تجوز فى آخر فأما ما يجوز فيه فإذا كان مظلوما فما حلف به و نوى اليمين فعلى نيته و أما إذا كان ظالما فاليمين على نية المظلوم ثم قال و لو كانت النيات من أهل الفسق يؤخذ بها أهلها إذ الأخذ كل من نوى الزنا بالزنا و كل من نوى السرقة بالسرقة و كل من نوى القتل بالقتل و لكن الله عدل كريم حكيم ليس الجور من شأنه و لكنه يثيب على نيات الخير أهلها و إضمارهم عليها و لا يؤخذ أهل الفسوق حتى يفعلوا

قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال ولد لرسول الله  
ص من خديجة القاسم و الطاهر و أم كلثوم و رقية و فاطمة و زينب فتزوج على ع  
فاطمة ع و تزوج أبو العاص بن ربيعة و هو من بنى أمية

قرب الإسناد ص : ٧

زينب و تزوج عثمان بن عفان أم كلثوم و لم يدخل بها حتى هلكت و زوجه رسول الله  
ص مكانها رقية ثم ولد لرسول الله ص من أم إبراهيم إبراهيم و هى مارية القبطية  
أهداها إليه صاحب الإسكندرية مع البغلة الشهباء و أشياء معها

قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن إبليس عدو الله  
رن أربع رنات يوم لعن و يوم أهبط إلى الأرض و يوم بعث النبي ص و يوم الغدير ثم  
قال أبي إن اللعنة إذا خرجت من صاحبها ترددت بينها و بين الذى يلعن فإن وجدت  
مساغا و إلا عادت إلى صاحبها و كان أحق بها فاحذروا أن تلعنوا مؤمنا فيحل بكم

قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد أن ثقب أذن الغلام من السنة و ختانه من السنة لسبعة  
أيام و خفض النساء مكرمة و ليس من السنة و لا شيئا واجبا و أى شيء أفضل من المكرمة  
قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد ع عن أبيه أن عليا صاحب  
رجلا ذميا فقال له الذمى أين تريد يا عبد الله قال أريد الكوفة فلما عدل الطريق بالذمى  
عدل معه على فقال الذمى له أليس زعمت تريد الكوفة قال بلى فقال له الذمى فقد  
تركت الطريق فقال له قد علمت فقال له فلم عدلت معى و قد علمت ذلك فقال له على  
هذا من تمام حسن الصحبة أن يشيع الرجل صاحبه هنيئة إذا فارقه و كذلك أمرنا نبينا  
فقال له هكذا قال نعم فقال له الذمى لا جرم إنما تبعه من تبعه لأفعاله الكريمة و  
إنما أنا أشهدك أنى على دينك فرجع الذمى مع على فلما عرفه أسلم

قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال إن الله تبارك و  
تعالى جعل للمرأة أن تصبر صبر عشرة رجال فإذا حملت زادها قوة عشرة رجال آخر  
قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه ع أن عليا ع قال من  
نصب نفسه للقياس لم يزل دهره فى التباس و من دان الله بالرأى لم يزل دهره فى ارتماس  
قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال قال جعفر بن

قرب الإسناد ص : ٨

محمد من أفتى الناس برأيه فقد دان بما لا يعلم و من دان بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث

أحل و حرم فيما لا يعلم

قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع كان يدعو على الخوارج فيقول في دعائه اللهم رب البيت المعمور و السقف المرفوع و البحر المسجور و الكتاب المسطور أسألك الظفر على هؤلاء الذين نبذوا كتابك وراء ظهورهم و فارقوا أمة أحمد ع عتوا عليك

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد قال قيل له إن الناس يروون أن عليا ع قال على منبر الكوفة أيها الناس إنكم ستدعون إلى سبى فسيبوني ثم تدعون إلى البراءة مني و إنني لعلى دين محمد و لم يقل و تبرءوا مني فقال له السائل أ رأيت أن اختار القتل دون البراءة منه فقال و الله ما ذلك عليه و ما له إلا ما مضى عليه عمار بن ياسر حيث أكرهه أهل مكة و قلبه مطمئن بالإيمان فأنزل الله تبارك و تعالى فيه إَلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ فقال له النبي ص عندها يا عمار إن عادوا فعد فقد أنزل الله عز و جل عذرک بالكتاب و أمرک أن تعود إن عادوا

قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع قال إن أعظم العواد أجرا عند الله لمن إذا عاد أخاه المؤمن خفف الجلوس إلا أن يكون المريض يحب ذلك و يريده و يسأله عن ذلك

و قال إن من تمام العيادة أن يضع العائد إحدى يديه على الأخرى أو على جبهته و قال قال رسول الله ص من عاد مريضا نادى مناد من السماء باسمه يا فلان طبت و طاب ممشاك تبوأ من الجنة منزلا

حدثني محمد بن عيسى قال حدثني حفص بن محمد مؤذن على بن يقطين قال رأيت أبا عبد الله في الروضة و عليه جبة خز سفرجلية  
محمد بن عيسى قال حدثني حفص بن محمد مؤذن على بن يقطين قال رأيت أبا عبد الله ع و قد حج و وقف الموقف فلما رفع الناس منصرفين سقط أبو عبد الله عن بغلة كان عليها فعرفه الوالى الذى وقف بالناس تلك

قرب الإسناد ص : ٩

السنة و هى سنة أربعين و مائة فوقف على أبى عبد الله ع فقال له أبو عبد الله لا تقف فإن الإمام إذا وقف بالناس لم يكن له أن يقف و كان الذى وقف بالناس تلك السنة إسماعيل بن على بن عبد الله بن عباس

محمد بن عيسى قال حدثني بكر بن محمد الأزدي قال عرض عارض لقراءة لي و نحن في طريق مكة و أحسبه قال بالربذة فلما صرنا إلى أبي عبد الله ذكرنا ذلك له و سألناه الدعاء له ففعل قال بكر فرأيت الرجل حيث عرض له و رأيته حيث أفاق محمد بن عيسى عن بكر بن محمد قال دخلت غنيمة عمتي على أبي عبد الله و معها ابنها و أظن اسمه محمدا قال فقال لها أبو عبد الله ما لي أرى جسم ابنك نحف قال فقالت هو عليل قال فقال لها أسقيه السويق فإنه ينبت اللحم و يشد العظم محمد بن عيسى قال حدثني إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي عبد الله أو عن أبي جعفر قال أثقل ما يوضع في الميزان يوم القيامة الصلاة على محمد و على أهل بيته محمد بن عيسى قال حدثني إبراهيم بن عبد الحميد في سنة ثمان و تسعين و مائة في مسجد الحرام قال دخلت على أبي عبد الله ع فأخرج إلي مصحفا قال فتصفحته فوضع بصرى على موضع منه فإذا فيه مكتوب هذه جهنم التي كنتما بها تكذبان فاصليا فيها لا تموتان فيها و لا تحيان يعني الأولين

محمد بن عيسى عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي عبد الله ع قال قال إذا سر ك أن تنظر إليه خيارا في الدنيا خيارا في الآخرة فانظر إلى هذا الشيخ يعني عيسى بن أبي منصور محمد بن عيسى و الحسن بن ظريف و على بن إسماعيل كلهم عن حماد بن عيسى البصري الجهني قال سألت أبا عبد الله جعفر بن محمد و ليس معه إلا غلامه قال قلت جعلت فداك خبرني عن العبد كم يتزوج قال قال أبي قال على ع لا يزيد على امرأتين و عنهم عن حماد بن عيسى قال سألت أبا عبد الله ع كم يطلق العبد الأمة قال قال أبي قال على تطليقتين قال و قلت له كم عدة الأمة من العبد قال قال أبي قال على قرب الإسناد ص : ١٠

ع شهرين أو حيضتين قال و قلت جعلت فداك إذا كانت الحرة تحت العبد قال قال أبي قال على الطلاق و العدة بالنساء ثالثا و عنه عن حماد بن عيسى قال قال أبو عبد الله ع تطلق الحرة ثلاثا و تعتد ثلاثا قال حماد و سمعت أبا عبد الله يقول خرج رسول الله ص إلى تبوك و كان يصلى على راحلته صلاة الليل حيثما توجهت به و يومى إيماء قال و سمعت أبا عبد الله يقول إن جدى على بن الحسين قال كان القضاء فيما مضى إذا ابتاع الرجل الجارية فوطئها ثم يظهر عيب أن البيع لازم لا يردها و يأخذ أرش العيب قال و سمعت أبي يقول قال أبي رضى الله عنه قضى رسول الله ص بشاهد و يمين

و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي ما زوج رسول الله ص شيئا من بناته و لا تزوج شيئا من نسائه على أكثر من اثنتى عشرة أوقية و نش يعنى نصف أوقية  
قال حماد سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على ع فى قول الله تبارك و تعالى  
اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ قال أيام التشريق  
و عنه قال سمعت أبا عبد الله ع يقول قال أبي قال على ع فى قول الله عز و جل  
فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ قال قبل التروية بيوم و يوم التروية و يوم عرفة فمن  
فاتته هذه الأيام فليستسحر ليلة الحصة و هى ليلة النفر

و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على ع التقنيع بالليل ريبة  
و عنه قال سمعت أبا عبد الله يذكر عن أبيه قال قال على الحيتان و الجراد زكى كله  
و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على ع خرج رسول الله ص لصلاة  
الصبح و بلال يقيم و إذا عبد الله بن القشب يصلى ركعتى الفجر فقال له النبى ص يا  
ابن القشب أ تصلى الصبح أربعا قال ذلك له مرتين أو ثلاثة  
و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على كن النساء يصلين مع النبى ص و  
كن يؤمرن أن لا يرفعن رءوسهن قبل الرجال لضيق الأزر  
و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على بينا رسول الله  
قرب الإسناد ص : ١١

ص فى بعض حجر نسائه و بيده مذراة فاطمى رجل من شق الباب فقال له رسول الله ص  
لو كنت قريبا منك لفقأت بها عينيك

و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على نهى رسول الله ص عن نقرة  
الغراب و فرشة الأسد و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول كان أبى يبعث بالدرهم إلى السوق فيشتري له  
جبنا فيسمى و يأكل و لا يسأل عنه و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول كان أهل العراق يسألون أبى رضى الله  
عنه عن الصلاة فى السفينة فيقول إن استطعتم أن تخرجوا إلى الجد فافعلوا فإن لم تقدروا  
فصلوا قياما فإن لم تقدروا قياما فصلوا قعودا و تحروا القبلة

قال و سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على ع بعث رسول الله ص بديل بن ورقاء  
الخزاعى على جمل أورك أيام منى فقال يناد بالناس ألا لا تصوموا فإنها أيام أكل و شرب  
محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد قال قال أبي كان  
النبى ص أخذ من العباس يوم بدر دنانير كانت معه فقال يا رسول الله ما عندى غيرها



فقال فأين الذى استخبيته عند أم الفضل فقال أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أنك رسول الله ما كان معها أحد حين استخبيتها و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه قال جاء رجل إلى أبى

فقال له هل لك زوجة قال لا قال لا أحب أن لى الدنيا و ما فيها و إنى أبيت ليلة ليس لى زوجة قال ثم قال إن ركعتين يصلها رجل متزوج أفضل من رجل يقوم ليله و يصوم نهاره أعزب ثم أعطاه أبى سبعة دنانير قال تزوج بهذه و حدثنى بذلك سنة ثمان و تسعين و مائة ثم قال أبى قال رسول الله ص اتخذوا الأهل فإنه أرزق لكم و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه قال ما أفاد عبد فائدة خيرا من زوجة صالحة إذا رآها سرته و إذا غاب عنها حفظته فى نفسها و [حاله] ماله و عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال النبى ص إذا آوى أحدكم إلى فراشه فليمسحه بصفة إزاره فإنه لا يدري ما حدث عليه بعده قال  
قرب الإسناد ص : ١٢

و كان النبى ص يقول إذا شرب الماء الحمد لله الذى سقانا عذبا زلالا برحمته و لم يسقنا ملحا أجاجا بذنوبنا و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه قال دعا النبى ص يوم عرفة حين غابت الشمس و كان آخر كلامه هذا الدعاء و هملت عيناه بالبكاء ثم قال اللهم إنى أعوذ بك من الفقر و من تشتت الأمر و من شر ما يحدث بالليل و النهار أصبح ذلى مستجيرا بعزك و أصبح وجهى الفانى مستجيرا بوجهك الباقي يا خير من سئل و أجود من أعطى و أرحم من استرحم جللنى برحمتك و ألبسنى عافيتك و اصرف عنى شر جميع خلقك و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه قال أوتى النبى ص بمال دراهم فقال النبى ص للعباس يا عباس ابسط رداءك و خذ من هذا المال طرفا فبسط رداءه فأخذ منه طائفة ثم قال رسول الله ص للعباس يا عباس هذا من الذى قال الله تبارك و تعالى يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَ يَعْفِرْ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ

و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح قال يسجد ابن آدم على سبعة أعظم يديه و رجليه و ركبتيه و جبهته محمد بن عيسى قال حدثنى أبو محمد الغفارى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على بن أبى طالب ع قال لا يزال فى ولدى مأمون مأمون محمد بن عيسى قال حدثنى ابن أبى الكرام الجعفرى الشيخ فى أيام المأمون قال خرجت و خرج بعض موالينا إلى بعض مسترعات المدينة مثل العقيق و ما أشبهها فدفعنا

إلى سقاية لأبى عبد الله جعفر بن محمد ع و فيها تمر للصدقة فتناولت ثمرة فوضعتها  
فى فمى فقام إلى المولى الذى كان معى فأدخل إصبعة فى فمى فعالج إخراج الثمرة من  
فمى و وافى أبو عبد الله جعفر بن محمد ع و هو يعالج إخراج الثمرة فقال له ما لك أى  
شئ تصنع فقال له المولى جعلت فداك هذا تمر الصدقة و الصدقة لا تحل لبنى هاشم  
قال فقال أبو عبد الله إنما ذاك تحرم علينا من غيرنا فأما بعضنا فى بعض فلا بأس بذلك  
محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه كان  
يأمر الصبيان يجمعون بين

قرب الإسناد ص : ١٣

الصلاتين الأولى و العصر و المغرب و العشاء يقول ما داموا على وضوء قبل أن يشتغلوا  
و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه رأى على بن  
الحسين ع يصلى فى الكعبة ركعتين  
و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه قال قال النبى ص استحيوا من  
الله حق الحياء قالوا و ما نفعل يا رسول الله قال فإن كنتم فاعلين فلا يبيتن أحدكم  
إلا و أجله بين عينيه و ليحفظ الرأس و ما وعى و البطن و ما حوى و ليذكر القبر و  
البلى و من أراد الآخرة فليدع زينة الحياة الدنيا

محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه قال احتبس  
الوحى على النبى ص فقليل احتبس عنك الوحى يا رسول الله قال فقال رسول الله ص و  
كيف لا يحتبس عنى الوحى و أنتم لا تقلمون أظفاركم و لا تنقون روائحكم  
و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه قال خرج رسول الله  
ص قابضا شيئين فى يده ففتح يده اليمنى ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم كتاب من  
الرحمن الرحيم فى أهل الجنة بأعدادهم و أحسابهم و أنسابهم تحمل عليهم لا ينقص  
منهم أحد و لا يزداد فيهم أحد ففتح يده اليسرى فقال بسم الله الرحمن الرحيم كتاب  
من الرحمن الرحيم فى أهل النار بأعدادهم و أحسابهم و أنسابهم يحمل عليهم يوم  
القيامة لا ينقص منهم أحد و لا يزداد فيهم أحد و قد يسلك بالسعداء طريق الأشقياء  
حتى يقال هم منهم هم هم ثم يدرك أحدهم سعادته قبل موته و لو بفواق ناقة و قد  
يسلك بالأشقياء طريق أهل السعادة حتى يقال هم منهم هم هم ما أشبههم بهم ثم  
يدرك أحدهم شقاه و لو قبل موته و لو بفواق ناقة فقال النبى ص العمل بخواتيمه

العمل بخواتيمه العمل بخواتيمه

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه أن الله تبارك و تعالى ضنائن من خلقه يغذوهم بنعمته و يحبوهم بعافيته و يدخلهم الجنة برحمته تمر بهم البلايا و

الفتن مثل الرياح ما تضرهم شيئا

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال النبي ص الإيمان قول و عمل أخوان شريكان

و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه قال قال علي بن

قرب الإسناد ص : ١٤

أبى طالب ع منا سبعة خلقهم الله عز و جل لم يخلق فى الأرض مثلهم منا رسول الله ص سيد الأولين و الآخرين و خاتم النبيين و وصيه خير الوصيين و سبطاه خير الأسباط

حسنا و حسينا و سيد الشهداء حمزة عمه و من قد طاف [طار] مع الملائكة جعفر و القائم

و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه قال جاء رجل إلى على ع فقال

جعلنى الله فداك إنى لأحبكم أهل البيت قال و كان فيه لين قال فأثنى عليه عدة فقال

له كذبت ما يحبنا مخنت و لا ديوث و لا ولد زنا و لا من حملت به أمه فى حيضها قال

فذهب الرجل فلما كان يوم صفين قتل مع معاوية

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه قال قال عبد الله بن عمر و الله ما كنا

نعرف المنافقين فى زمان رسول الله ص إلا يبغضهم عليا ع

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه قال مر على بكرلاء فى اثنين

من أصحابه قال فلما مر بها تفرقت عيناه للبكاء ثم قال هذا مناخ ركا بهم و هذا ملقى

رحالهم هاهنا تهراق دمائهم طوبى لك من تربة عليك تهراق دماء الأحبة

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه قال لما قدم على يزيد بذرارى

الحسين أدخل بهن نهارا مكشفات وجوههم فقال أهل الشام الجفاة ما رأينا سبيا

أحسن من هؤلاء فمن أنتم فقالت سكينه بنت الحسين نحن سبايا آل محمد ص

و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن على قال لما

حصر الناس عثمان جاء مروان بن الحكم إلى عائشة و قد تجهزت للحج فقال يا أم

المؤمنين إن عثمان قد حصره الناس فلو تركت الحج و أصلحت أمره كان الناس

يسمعون منك فقالت قد أوجبت الحج و شددت غرائرى فولى مروان و هو يقول حرق

قيس على البلاد حتى إذا اضطرت أجذما فسمعتة عائشة فقالت تعال لعلك تظن أنى فى شك من صاحبك فو الله لوددت أنك و هو فى غرارتين من غرارتى مخيط عليكما تغطان فى البحر حتى تموتا و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه قال وقف النبي ص بمعرج ثم قال اللهم إن عبدك موسى دعاك فاستجبت له و ألقيت عليه محبة منك و طلب منك أن تشرح له صدره و تيسر له أمره و تجعل له وزيرا من أهله و تحل العقدة من لسانه و إنى أسألك بما سألك به عبدك موسى أن تشرح به صدرى و تيسر لى أمرى و تجعل لى وزيرا من أهلى عليا أختى و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه أن عليا كان يباشر القتال بنفسه و أنه قرب الإسناد ص : ١٥

نادى ابنه محمد بن الحنفية يوم النهروان قدم يا بنى اللواء فقدم ثم قال قدم يا بنى اللواء فقدم ثم وقف فقال له قدم يا بنى فتكعكع الفتى فقال قدم يا ابن الخناء ثم جاء على حتى أخذ منه اللواء فمشى به ما شاء الله ثم أمسك ثم تقدم على بين يديه فضرب قدما هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد قال حدثنى جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ص قال للمرائى ثلاث علامات يكسل إذا كان وحده و ينشط إذا كان عنده أحد و يحب أن يحمد فى جميع أموره و للظالم ثلاث علامات يقهر من فوقه بالمعصية و من هو دونه بالغلبة و يظهر الظلمة و للكسلان ثلاث علامات يتوانى حتى يفرط و يفرط حتى يضيع و يضيع حتى يآثم و للمنافق ثلاث علامات إذا حدث كذب و إذا وعد أخلف و إذا أوّمن خان و عنه عن مسعدة بن زياد قال حدثنى جعفر عن أبيه أن الله تعالى أنزل كتابا من كتبه على نبي من أنبيائه و فيه أنه سيكون خلق من خلقى يلحسون الدنيا بالدين و يلبسون سوك الضأن على قلوب كقلوب الذئاب أشد مرارة من الصبر ألستهم أحلى من العسل و أعمالهم الباطنة أنتن من الجيف أبى يغترون أم إياى يخدعون أم على يتجبرون فبعتنى حلفت لأبعثن لهم الفتنة تطأ فى خطامها حتى تبلغ أطراف الأرض يترك الحكيم فيها حيران و عنه عن مسعدة بن زياد قال و حدثنى جعفر عن أبيه أن النبي ص قال إياكم و الظن فإن الظن أكذب الكذب و كونوا إخوانا فى الله كما أمركم الله لا تتنافروا و لا تتفاحشوا و لا تتجسسوا و لا يغتب بعضكم بعضا و لا تتنازعوا و لا تتباغضوا و لا تتدابروا و لا تتحاسدوا فإن الحسد يأكل الإيمان كما تأكل النار الحطب اليابس و عنه عن مسعدة بن زياد قال و حدثنى جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال إن شر الناس يوم القيامة المثلث قيل يا رسول الله و ما المثلث قال الرجل يسعى بأخيه إلى

إمامه فيقتله فيهلك نفسه و أخاه و إمامه

محمد بن خالد الطيالسي عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع الرجل يريد أن يبيع  
البيع فيقول أبيعك بده يازده أو ده دوازه قال لا بأس إنما هو البيع فإذا جمع البيع يجعله جملة واحدة  
و عنه عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع هل على مال اليتيم زكاة قال لا قلت هل على  
الحلى زكاة قال لا و عنه عن

قرب الإسناد ص : ١٦

العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع الرجل يكون عنده المال قرضا فيحول عليه الحول عليه زكاة قال نعم  
و عنه عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع رجل صلى ركعتين و شك فى الثالثة قال يبني  
على اليقين إذا فرغ تشهد و قام قائما يصلى ركعة بفاتحة القرآن  
و عنه عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع إذا حلقت رأسى و أنا متمتع أطلى رأسى  
بالحناء قال نعم من غير أن تمس شيئا من الطيب قلت و ألبس القميص و أتمتع قال  
نعم قلت قبل أن أطوف بالكعبة قال نعم و عنه عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع إن لى دين و لى دواب و أرحاء  
و ربما أبطأ على الدين فمتى يجب على فيه الزكاة إذا أنا أخذته قال سنة واحدة قال قلت فالدواب و  
الأرحاء فإن عندى منها على فيه شىء قال لا ثم أخذ بيدي فضمها ثم قال كان أبى رضى  
الله عنه يقول إنما الزكاة فى الذهب إذا قر فى يدك قلت له المتاع يكون عندى لا  
أصيب به رأس ماله على فيه زكاة قال لا و عنه عن العلاء عن أبى عبد الله ع قال سألت عن الرجل يصلى الفجر  
فلا يدرى أركعة صلى أو ركعتين قال يعيد فقال له بعض أصحابنا و أنا حاضر و المغرب قلت له أنا و  
الوتر قال نعم و الوتر و الجمعة

و عنه عن العلاء عن أبى عبد الله ع قال سألت عن البئر يتوضأ منها القوم و إلى جانبها  
بالوعة قال إن كان بينهما عشرة أذرع و كانت البئر التى يسقون منها مما يلى الوادى  
فلا بأس

حدثنا أحمد بن إسحاق بن مسعدة قال حدثنا بكر بن محمد الأزدي عن أبى عبد الله ع  
قال إن الدعاء يرد القضاء و إن المؤمن ليأتى الذنب فيحرم به الرزق  
و عنه عن بكر بن محمد عن أبى عبد الله ع قال لخثيمة و أنا أسمع يا خثيمة أقرئ  
موالينا السلام و أوصهم بتقوى الله العظيم و أن يعود غنيهم على فقيرهم و قويهم  
على ضعيفهم و أن يشهد أحيائهم جنائز موتاهم و أن يتلاقوا فى بيوتهم فإن لقياهم  
حياة لأمرنا ثم رفع يده فقال رحم الله من أحيأ أمرنا

و عنه عن بكر بن محمد الأزدي قال قال أبو عبد الله ع أبلغ موالينا عنا السلام  
قرب الإسناد ص : ١٧

و أخبرهم أنا لن نغنى عنهم من الله شيئا إلا بعمل و أنهم لن ينالوا ولا يتنا إلا بعمل و  
ورع و أن أشد الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلا ثم خالفه إلى غيره  
و عنه عن بكر بن محمد الأزدي عن أبي عبد الله ع قال قال أمير المؤمنين ع من أراد أن  
يكتال له بالمكيال الأوفى فليقل في دبر كل صلاة سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ  
وَ سَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

و عنه عن محمد بن محمد الأزدي عن أبي عبد الله ع قال إن للقلب أذنين روح الإيمان  
يساره بالخير و الشيطان يساره بالشر فأيهما ظهر على صاحبه غلبه قال و قال أبو عبد  
الله إذا زنى الرجل أخرج الله منه روح الإيمان فقلنا الروح التي قال الله تبارك و  
تعالى وَ أَيْدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ قال نعم و قال أبو عبد الله لا يزني الزاني و هو مؤمن و لا  
يسرق السارق و هو مؤمن و إنما أعنى ما دام على بطنها فإذا توضأ و تاب كان في حال  
غير ذلك

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال قال علي ع الناس على ثلاث منازل في  
الجمعة رجل أتى الجمعة قبل أن يخرج الإمام و شهدها بإنصات و سكون فإن ذلك  
كفارة الجمعة إلى الجمعة و زيادة ثلاثة أيام إن الله تبارك و تعالى يقول مَنْ جَاءَ  
بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا و رجل شهدها بقلق و لغط فذلك حظه و رجل أتاها و الإمام  
يخطب فقام يصلي فقد خالف السنة و هو يسأل الله فإن شاء أعطاه و إن شاء حرمه  
و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال قال أمير المؤمنين ع إن الشك و  
المعصية في النار ليسا منا و لا إلينا و إن قلوب المؤمنين لمطوية بالإيمان طيا فإذا  
أراد الله إنارة ما فيها فتحها بالوحي فزرع فيها الحكمة زارعها و حاصدها  
و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال إن الله تبارك و تعالى إذا أراد بعبد  
خيرا أخذ بعنقه فأدخله في هذا الأمر إدخلا

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال إن التقية ترس المؤمن و لا إيمان لمن  
لا تقية له فقلت له جعلت فداك أ رأيت قول الله تعالى إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ  
بِالْإِيمَانِ قال و هل التقية إلا هذا

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال من قال حين

قرب الإسناد ص : ١٨

يأخذ مضجعه ثلاث مرات الحمد لله الذى علا فقهر و الحمد لله الذى بطن فخير و  
الحمد لله الذى ملك فقدر و الحمد الذى يحيى الموتى و هو على كل شىء قدير قال  
خرج من الذنوب كهيئة يوم ولدته أمه

و عنه عن بكر بن محمد قال سمعت أبا عبد الله ع يقول ما زار مسلم أخاه المسلم فى  
الله و لله إلا ناداه الله تبارك و تعالى أيها الزائر طبت و طابت لك الجنة

و عنه عن بكر بن محمد عن أبى عبد الله ع قال قال لفضيل تجلسون و تحدثون قال  
نعم جعلت فداك قال إن تلك المجالس أحبها فأحيوا أمرنا رحم الله من أحيا أمرنا يا  
فضيل من ذكرنا أو ذكرنا عنده فخرج من عينه مثل جناح الذباب غفر الله له ذنوبه و لو  
كانت أكثر من زبد البحر

و عنه عن بكر بن محمد الأزدي قال سأله أبو بصير و أنا جالس عنده عن الحور العين  
فقال جعلت فداك أخلق من خلق الدنيا أو خلق من خلق الجنة فقال له ما أنت و ذاك  
عليك بالصلاة فإن آخر ما أوصى به رسول الله ص و حث عليه الصلاة إياكم أن يستخف  
أحدكم بصلاته فلا هو إذا كان شابا أتمها و لا هو إذا كان شيخا قوى عليها و ما أشد من  
سرقة الصلاة فإذا قام أحدكم فليعتدل و إذا ركع فليتمكن و إذا رفع رأسه فليعتدل و إذا  
سجد فليفرج و ليتمكن فإذا رفع رأسه فليلبث حتى يسكن ثم سأله عن وقت صلاة  
المغرب فقال إذا غاب القرص ثم سأله عن وقت صلاة العشاء الآخرة قال إذا غاب  
الشفق قال و آية الشفق الحمرة قال و قال بيده هكذا

و عنه عن بكر بن محمد الأزدي عن أبى عبد الله ع قال إنى لأكره للمؤمن أن يصلى خلف  
الإمام فى صلاة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كأنه حمار قال قلت له جعلت فداك فيصنع  
ما ذا قال يسبح

و عنه عن بكر بن محمد الأزدي عن أبى عبد الله ع قال إذا كان يوم القيامة جئنا آخذين  
بحجزة رسول الله ص و جئتم آخذين بحجزتنا فأين يذهب بنا و بكم إلى الجنة و الله  
و عنه عن بكر بن محمد عن أبى عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك ما تقول فى صوم  
شعبان قال صمه قلت فالفضل قال يوم بعد النصف ثم

قرب الإسناد ص : ١٩

صل

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال سمعته يقول ألا إن الأمر ينزل من السماء إلى الأرض كل يوم كقطر المطر إلى كل نفس بما قدر الله لها من زيادة أو نقصان في أهل أو مال أو نفس فإذا أصاب أحدكم مصيبة في أهل أو مال أو نفس أو رأى عند آخر عقرة فلا يكون له فتنته فإن المرء المسلم ما لم يغش دناءة يظهر تخشعا لها إذا ذكرت و يعتريها لثام الناس كان كالباسر الفالج الذي ينتظر أول فوزه من قداحه توجب له المغنم و تدفع عنه المغرم فذلك المرء المسلم البريء من الخيانة و الكذب ينتظر إحدى الحسنيين إما داعى الله فما عند الله خير له و إما رزق من الله فإذا هو ذو أهل و مال و معه دينه و حسبه المال و البنون حرث الحياة الدنيا و العمل الصالح حرث الآخرة و قد يجمعهما الله عز و جل لأقوام

قال قال أبو عبد الله ع ما قضى مسلم لمسلم حاجة إلا ناداه الله تبارك و تعالى على ثوابك و لا أرضى لك بدون الجنة

قال و قال أبو عبد الله إذا كان غروب الشمس وكل الله تعالى ملكا بالشمس يقول أو ينادى أيها الناس أقبلوا على ربكم فإن ما قل و كفى خير مما كثر و ألهى و ملك موكل بالشمس عند طلوعها يقول أو ينادى يا ابن آدم لد للموت و ابن للخراب و اجمع للفناء قال و قال أبو عبد الله ع من أحبنا لله نفعه الله بذلك و لو كان أسيرا في يد الديلم و من أحبنا لغير الله فإن الله يفعل به ما يشاء إن حبنا أهل البيت ليحط الذنوب عن العباد كما تحط الريح الشديدة الورق عن الشجر

و عنه قال خرجت أطوف و أنا إلى جنب أبي عبد الله ع حتى فرغ من طوافه ثم مال فصلى ركعتين مع ركن البيت و الحجر فسمعت يقول ساجدا سجد وجهي لك تعبدا و رقا و لا إله إلا أنت حقا حقا الأول قبل كل شيء و الآخر بعد كل شيء و ها أنا ذا بين يديك ناصيتي بيدك فاغفر لى إنه لا يغفر الذنب العظيم غيرك فاغفر لى فإنى مقر بذنوبى على نفسى و لا يدفع الذنب العظيم غيرك ثم رفع رأسه و وجهه من البكاء كأنما غمس فى الماء

قال و قال أبو عبد الله ع كم من نعمة لله عز و جل على

قرب الإسناد ص : ٢٠

عبده فى غير أمله و كم من مؤمل أملا و الخيار فى غيره و كم من ساع إلى حتفه و هو مبط عن حظه



و قال أبو عبد الله ع إن من أغبط أوليائي عندى عبد مؤمن ذو حظ من صلاح و أحسن عبادة ربه و عبد الله فى السريرة و كان غامضا فى الناس فلم يشر إليه بالأصابع و كان رزقه كفافا فصبر عليه فتعجلت به المنية فقل ترائه و قلت بواكيه ثلاثا

قال و سمعت أبا عبد الله ع يقول و قال بعض أصحابه اللهم صل على محمد و آل محمد كما صليت على إبراهيم فقال أبو عبد الله ع لا و لكن كأفضل ما صليت و باركت على إبراهيم و آل إبراهيم إنك حميد مجيد

و قال قال أبو عبد الله قل إن الموت الذى تفرؤن منه فإنه ملايكم ثم تردون إلى عالم الغيب و الشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون قال بعد السنين ثم بعد الشهور ثم بعد الأيام ثم بعد الساعات ثم بعد النفس ثم إذا جاء أجلهم لا يستأخرون و لا يستقدمون

و عنه عن بكر بن محمد قال سمعت أبا عبد الله ع يقول و نادى نوحُ ابنه أى ابنها و هى لغة طى

و عنه عن بكر بن محمد قال دخلت على أبى عبد الله ع و معى على بن عبد العزيز فقال لى من هذا فقلت مولانا فقال أعتقتموه أو أباه فقلت بل أباه قال هذا ليس مولاك بل أخوك و ابن عمك و إنما المولى الذى جرت عليه النعمة فإذا جرت على أبيه فهو أخوك و ابن عمك

و قال أبو عبد الله ع حم رسول الله ص فأتاه جبرئيل فعوزه فقال بسم الله أرقيك يا محمد و بسم الله أشفيك و بسم الله من كل داء يعينك و بسم الله و الله شافيك و بسم الله خذها فلينهيك بسم الله الرحمن الرحيم فلا أقسم بمواقع النجوم لتبرأن بإذن الله

قال بكر بن محمد سألته عن رقية الحمى فحدثنى بها و سألته عن رقية الورم و الجراح فقال أبو عبد الله تأخذ سكيناً ثم تمر بها على الموضع الذى تشكو منه من جرح أو غيره فتقول بسم الله أرقيك من الحد و الحديد و من أثر العود و الحجر الملبود و من العرق الفاتر و الورم الأحر و من الطعام و عقره و من الشراب و

قرب الإسناد ص : ٢١

برده أمضى إليك بإذن الله إلى أجل مسمى فى الإنس و الأنعام بسم الله فتحت و بسم الله ختمت ثم أوتد السكين فى الأرض

قال و قال أبو عبد الله ع لفضل الوقت الأول على الأخير خير للمؤمن من ولده و ماله  
قال و أكثر ما كان يوصينا به أبو عبد الله البر و الصلة

و عنه عن بكر بن محمد قال سألت أبا عبد الله ع عن المتعة فقال فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ  
مِنْهُمْ فَاتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيْمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ  
قال و سألت أبا الحسن موسى عنها أ من الأربع هي فقال لا

قال سألته عن المتعة فقال أكره له أن يخرج من الدنيا و قد بقيت عليه خلة من خلل  
رسول الله ص لم يقضها

قال بكر بن محمد و خرجنا من المدينة نريد منزل أبي عبد الله فلحقنا أبو بصير خارجا  
من زقاق من أزقة المدينة و هو جنب و نحن لا نعلم حتى دخلنا على أبي عبد الله فسلمنا  
عليه فرفع رأسه إلى أبي بصير فقال له يا أبا بصير أ ما تعلم أنه لا ينبغي للجنب أن  
يدخل بيوت الأنبياء فرجع أبو بصير و دخلنا

قال و دخلت أنا و أبو بصير على أبي عبد الله ع و على بن عبد العزيز معنا فقلت لأبي  
عبد الله ع أنت صاحبنا فقال إني لصاحبكم ثم أخذ جلدة عضده فمدها فقال أنا شيخ  
كبير و صاحبكم شاب حدث

و عنه عن بكر بن محمد قال جاء محمد بن عبد السلام إلى أبي عبد الله ع فقال له إن  
رجلا ضرب بقرة بفأس فوقدها ثم ذبحها فلم يرسل إليه بالجواب و دعا سعيده فقال لها  
إن هذا جاءني فقال إنك أرسلت إلى في صاحب البقرة التي ضربها بفأس فإن كان الدم  
خرج معتدلا فكلوا و أطعموا و إن كان خرج خروجا منتنا فلا تقربوه قال فأخذت الغلام

فأرادت ضربه فبعث إليها أسقيه السويق و السكر فإنه ينبت اللحم و يشد العظم

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع في قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا  
تَعْبُدُونَ أَعْبُدْ رَبِّي وَ لِي دِينِي دِينِي الإسلام عليه أحيأ و عليه أموت إن شاء الله

حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين عن نباتة بن محمد عن أبي عبد الله قال  
سمعتة يقول إن الله تبارك و تعالى إذا أراد بعبد خيرا وكل

قرب الإسناد ص : ٢٢

به ملكا فأخذ بعضده فأدخله في هذا الأمر

محمد بن عيسى قال حدثني حماد بن عيسى قال رأيت أبا عبد الله جعفر بن محمد ع  
بالموقف على بغلة رافعا يده إلى السماء عن يسار والى الموسم حتى انصرف و كان في

موقف النبي ص و ظاهر كفيه إلى السماء و هو يلوذ ساعة بعد ساعة بسبابتيه  
هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال قال علي ع لأبي أيوب  
الأنصاري يا أبا أيوب ما بلغ من كريم أخلاقك قال لا أودى جاراً فمن دونه و لا أمنعه  
معروفاً أقدر عليه قال ثم قال ما من ذنب إلا و له توبة و ما من تائب إلا و قد تسلم له  
توبته ما خلا السيئ الخلق لا يكاد يتوب من ذنب إلا وقع في غيره أشر منه  
هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه قال رسول  
الله ص إن أحبكم إلى و أقربكم مني يوم القيامة مجلساً أحسنكم خلقاً و أشدكم  
تواضعاً و إن أبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون و هم المستكبرون  
قال و قال رسول الله ص أول ما يوضع في ميزان العبد يوم القيامة حسن خلقه  
قال و قال رسول الله ص الحياة على وجهين فمنه الضعف و منه قوة و إسلام و إيمان  
و عنه عن مسعدة بن صدقة قال قال جعفر ع قال عيسى ابن مريم ص إذا قعد أحدكم في  
منزله فليرخى عليه ستره فإن الله تبارك و تعالى قسم الحياء كما قسم الرزق  
و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و على أهل بيته  
قال إذا قام الرجل من مجلسه فليودع إخوانه بالسلام فإن أفاضوا في خير كان  
شريكهم و إن أفاضوا في باطل كان عليهم دونه  
و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص إذا تجشأ أحدكم  
فلا يرفع جسأه إلى السماء و لا إذا بزق و الجشاء نعمة من الله عز و جل فإذا تجشأ  
أحدكم فليحمد الله

هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سمعت أبا عبد الله ع و سئل ما بال الزاني لا  
تسميه كافراً و تارك الصلاة قد تسميه كافراً و ما الحجة في ذلك قال لأن الزاني و ما  
أشبهه إنما يفعل ذلك لمكان الشهوة و أنها تغلبه و

قرب الإسناد ص : ٢٣

تارك الصلاة لا يتركها إلا استخفافاً بها و ذلك أنك لا تجد الزاني يأتي المرأة إلا و هو  
مستلذ لإتيانه إياها قاصداً إليها و كل من ترك الصلاة قاصداً إليها فليس يكون قصده  
لتركها للذة فإذا انتفت اللذة وقع الاستخفاف و إذا وقع الاستخفاف وقع الكفر  
هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال و قيل لأبي عبد الله ع ما فرق بين من نظر  
إلى امرأة فزنى بها أو خمر فشربها و بين من ترك الصلاة حيث لا يكون الزاني و شارب

الخمير مستخفا كما استخف تارك الصلاة و ما الحجة فى ذلك و ما العلة التى تفرق بينهما قال الحجة إن كل ما أدخلت نفسك فيه لم يدعك إليه داع و لم يغلبك عليه غالب شهوة مثل الزنا و شرب الخمر فأنت دعوت نفسك إلى ترك الصلاة و ليس ثم شهوة فهو الاستخفاف بعينه و هذا فرق ما بينهما

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت أبا عبد الله و سئل عن الكفر و الشرك أيهما أقدم قال الكفر أقدم و ذلك أن إبليس أول من كفر و كان كفره من غير شرك لأنه لم يدع إلى عبادة غير الله و إنما دعا إلى ذلك بعد فأشرك

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه أنه قال له إن الإيمان قد يجوز بالقلب دون اللسان فقال له إن كان ذلك كما تقول فقد حرم علينا قتال المشركين و ذلك أنا لا ندرى بزعمك لعل ضميره الإيمان فهذا القول نقص لامتحان النبى ص من كان يجيئه يريد الإسلام و أخذه إياه بالبيعة عليه و شروطه و شدة التأكيد قال مسعدة بن صدقة و من قال بهذا فقد كفر البتة من حيث لا يعلم

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد ع و سئل عما قد يجوز و عما قد لا يجوز من النية من الإضرار فى اليمين قال إن النيات قد تجوز فى موضع و لا تجوز فى آخر فأما ما تجوز فيه فإذا كان مظلوما فما حلف به و نوى اليمين فعلى نيته فأما إذا كان ظالما فاليمين على نية المظلوم ثم قال لو كانت النيات من أهل الفسق يؤخذ بها أهلها إذ الأخذ كل من نوى الزنا بالزنا و كل من نوى السرقة بالسرقة و كل من نوى القتل بالقتل و لكن الله تبارك و تعالى عدل كريم

قرب الإسناد ص : ٢٤

ليس الجور من شأنه و لكنه يصيب على نيات الخير أهلها و إضرارهم عليها و لا يؤاخذ أهل الفسوق حتى يعملوا و ذلك أنك قد ترى من المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد من العالم الفصيح و كذلك الأخرس فى القراءة فى الصلاة و التشهد و ما أشبه ذلك فهذا بمنزلة العجم المحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلم الفصيح و لو ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم أنه يلزمه و يعمل به و ينبغى له أن يقوم به حتى يكون ذلك منه بالنبطية و الفارسية فحيل بينه و بين ذلك بالأدب حتى يعود إلى ما قد علمه و عقله قال و لو ذهب من لم يكن فى مثل حال الأعجمى المحرم ففعل فعال الأعجمى و الأخرس على ما وصفنا إذا لم يكن أحد فاعلا لشيء من الخير و لا يعرف

الجاهل من العالم

محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبد الله عيال المسلمين أعطيهم من الزكاة فأشترى لهم منها ثيابا و طعاما و أرى أن ذلك خير لهم قال فقال لا بأس هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد قال سئل عن بيض طير الماء فقال ما كان من بيض طير الماء مثل بيض الدجاج على خلقه أحد رأسيه مفرطح فكل و إلا فلا

هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر أنه سئل عن ذبيحة الأغلف فقال كان على ع لا يرى بها بأسا هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد أنه سئل عن أكل الجراد فقال لا بأس بأكله ثم قال إنه نثره من حوتة البحر ثم قال إن عليا ع قال إن الجراد و السمك إذا خرج من الماء فهو زكي و الأرض للجراد مصيدة و السمك أيضا قد يكون و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه أن عليا ص سئل عن إساف و نائلة و عبادة قريش لهما قال نعم كانا شابين صبيحين و كان بأحدهما تأنيث و كانا يطوفان بالبيت فصادفا من البيت خلوة فأراد أحدهما صاحبه ففعل فمسخهما الله حجرين فقالت قريش لو لا أن الله تبارك و تعالى رضى أن يعبد ربنا معه ما حولهما عن حالهما الحسين بن ظريف عن الحسين بن علوان عن أبي عبد الله ع قال صحبة عشرين سنة قرابة

قرب الإسناد ص : ٢٥

السندی بن محمد عن أبي البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع قال لا يجوز في العتاق الأعمى و الأعور و المقعد و يجوز الأشل و الأعرج السندی بن محمد عن أبي البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص قال من عزى مصابا كان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجر المصاب شيئا محمد بن الوليد عن داود الرقي عن أبي عبد الله ع قال قال لي أبو عبد الله ع انظر إلى كل من لا يفيدك منفعة في دينك فلا تعتد به و لا ترغب في صحبته فإن كل ما سوى الله تعالى مضمحل و خيم عاقبته محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال نظفوا بيوتكم من حوك العنكبوت فإن تركه في البيت يورث الفقر

الهيثم بن أبي مسروق الهندي عن أبيه قال حدثنا عيسى بن سقفي و كان ساحرا تأتيه الناس فيأخذ على ذلك الأجر قال فحججت فلقيت أبا عبد الله ع بمنى فقلت له جعلت فداك أنا رجل كانت صناعتى السحر و كنت آخذ عليه الأجر و كان معاشى و قد حججت و قد من الله على بلقائك و قد تبت إلى الله تبارك و تعالى فهل لى فى شىء منه مخرج قال نعم حل و لا تعقد

السندى بن محمد عن أبي البختری عن أبي عبد الله عن أبيه قال تقاضى على و فاطمة إلى رسول الله ص فى الخدمة فقضى على فاطمة بخدمته ما دون الباب و قضى على على ما خلفه قال فقالت فاطمة فلا يعلم ما داخلنى من السرور إلا الله بإكفائى رسول الله ص تحمل أرقاب الرجال

السندى بن محمد عن أبي البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قضى على فى رجل مات و ترك ورثة فأقر أحد الورثة بدين على أبيه قال يلزمه فى حصته بقدر ما ورت و لا يكون ذلك فى ماله كله و إن أقر اثنان من الورثة و كانا عدولا أجز ذلك على الورثة و إن لم يكونا عدولا ألزما فى حصتهما بقدر ما ورتا و كذلك إن أقر بعض الورثة بأخ أو أخت إنما يلزمه فى حصته قال و قال على من أقر لأخيه فهو شريك فى المال و لا يثبت نسبه فإن أقر له اثنان فكذلك إلا أن يكونا عدلين فيلحق بنسبه و يضرب فى الميراث معهم

السندى بن محمد عن أبي

قرب الإسناد ص : ٢٦

البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن على بن أبي طالب ع كان يقول حريم البئر العادية خمسون ذراعا إلا أن يكون إلى عطن أو إلى الطريق فيكون أقل من ذلك إلى خمسة و عشرين ذراعا

و عنه عن أبي البختری عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص حريم النخلة طول سعفها

السندى بن محمد عن أبي البختری عن جعفر عن أبيه أن على بن أبي طالب أتى برجل وقع على جارية امرأة فحملت فقال الرجل وهبتها لى فأنكرت المرأة فقال لتأتينى بالشهود أو لأرجمنك بالحجارة فلما رأت المرأة ذلك اعترفت فجعلها على الحد و عنه عن أبي البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع قال من أقر عند تجريد أو حبس أو

تخويف أو تهدد فلا حد عليه قال و كان على ع لم يكن يحد بالتعريض حتى يأتى الفرية  
المصرحة يا زان أو يا ابن الزانية أو لست لأبيك

السندى بن محمد عن وهب بن وهب القرشى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على قال  
كان يعجبه أن يفرغ الرجل أربع ليال من السنة أول ليلة من رجب و ليلة النحر و ليلة  
الفطر و ليلة النصف من شعبان

هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه أن النبى ص قال كيف بكم إذا  
فسق نساؤكم و نشق شبابكم و لم تأمروا بالمعروف و لم تنهوا عن المنكر فقل له و  
يكون ذلك يا رسول الله قال نعم و شر من ذلك كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر و نهيتهم  
عن المعروف قيل يا رسول الله و يكون ذلك قال نعم و شر من ذلك كيف بكم إذا رأيتم  
المعروف منكرا و المنكر معروفا

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه قال قال رسول الله ص  
إن المعصية إذا عمل بها العبد سرا لم تضر إلا عاملها و إذا عمل بها علانية و لم يتغير  
عليه أضرت بالعامّة

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال قال على ع أيها الناس إن الله لا  
يعذب العامة بذنب الخاصة إذا عملت الخاصة بالمنكر سرا من غير أن يعلم العامة فإذا  
عملت الخاصة المنكر جهارا فلم تغير ذلك العامة استوجب الفريقين العقوبة به من  
الله

و بهذا الإسناد عن جعفر عن أبيه قال لا يحضرن أحدكم رجلا

قرب الإسناد ص : ٢٧

يضره سلطان جائر ظلما و عدوانا و لا مقتولا و لا مظلوما إذا لم ينصره لأن نصرة  
المؤمن على المؤمن فريضة واجبة إذا هو حضره و العافية أوسع ما لم يلزمك الحجة  
الظاهرة

السندى بن محمد عن العلاء بن رزين عن أبى عبد الله ع أنه قال ترث المرأة من  
الطوب و لا ترث من الرباع شيئا قال قلت كيف ترث من الفرع و لا ترث من الرباع شيئا  
قال فقال ليس لها منهم نسب ترث به إنما هى دخيل عليهم ترث من الفرع و لا ترث من  
الأصل شيئا لثلا يدخل عليهم داخل بسببها

حدثنى السندى بن محمد قال حدثنى صفوان بن مهران الجمال عن أبى عبد الله ع قال

قال رسول الله ص إني مستوهب من ربى أربعة و هو واهبهم لى إن شاء الله تعالى آمنة بنت وهب و عبد الله بن عبد المطلب و أبو طالب بن عبد المطلب و رجل من الأنصار جرت بينى و بينه ملحمة

و قال أبو عبد الله قال رسول الله ص إن الله تبارك و تعالى أمرنى بحب أربعة قالوا من هم يا رسول الله قال على بن أبى طالب منهم ثم سكت ثم قال إن الله تبارك و تعالى أمرنى بحب الأربعة قالوا من هم يا رسول الله قال على بن أبى طالب و المقداد بن أسود أبو ذر الغفارى و سلمان الفارسى

و قال أبو عبد الله إن فيكم خصلتين هلك فيهما من قبلكم أمم من الأمم قالوا و ما هما يا رسول الله قال المكيال و الميزان

و عنه عن صفوان الجمال قال قال أبو عبد الله ع لما نزلت هذه الآية فى الولاية أمر رسول الله ص بالدوحات غدیر خم فقمى ثم نودى الصلاة جامعة ثم قال أيها الناس من كنت مولاه فعلى مولاه رب وال من والاه و عاد من عاداه ثم أمر الناس ببايعون عليا فبايعه الناس لا يجىء أحد إلا ببايعه و لا يتكلم منهم أحد ثم جاء زفر و حبتر فقال له يا زفر بايع عليا بالولاية فقال من الله أو من رسوله فقال من الله و من رسوله ثم جاء حبتر فقال بايع عليا بالولاية فقال من الله أو من رسوله فقال من الله و من رسوله ثم ثنى عطفه ملتفتا فقال لزفر لشد ما يرفع بضبع ابن عمه

و عنه عن صفوان عن أبى عبد الله قال قال رسول الله ص لجبرئيل

قرب الإسناد ص : ٢٨

يا جبرئيل أرنى كيف يبعث الله تبارك و تعالى العباد يوم القيامة قال نعم فخرج إلى مقبرة بنى ساعدة فأتى قبرا فقال له اخرج بإذن الله فخرج رجل ينفض رأسه من التراب و هو يقول وا لهفاه و اللف هو الثبور ثم قال ادخل فدخل ثم قصد به إلى قبر آخر فقال اخرج بإذن الله فخرج شاب ينفض رأسه من التراب و هو يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله و أشهد أن الساعة آتية لا ريب فيها و أن الله يبعث من فى القبور ثم قال هكذا يبعثون يوم القيامة يا محمد

و عنه عن صفوان الجمال عن أبى عبد الله ع قال نزل رسول الله ص على رجل فى الجاهلية فأكرمه فلما بعث محمد ع قيل له يا فلان ما تدرى من هذا النبى المبعوث قال لا قالوا هو الذى نزل بك يوم كذا و كذا فأكرمته فأكل كذا و كذا فخرج حتى أتى رسول



الله ص فقال يا رسول الله تعرفني فقال من أنت قال أنا الذي نزلت بي يوم كذا و كذا  
في مكان كذا و كذا فأطعمتك كذا و كذا فقال مرحبا بك سلني فقال ثمانين ضأنة برعاتها  
فأطرق رسول الله ص ساعة ثم أمر له بما سأل ثم قال للقوم ما كان على هذا الرجل أن  
يسأل سؤال عجوز بنى إسرائيل قالوا يا رسول الله و ما سؤال عجوز بنى إسرائيل قال  
إن الله تبارك و تعالى أوحى إلى موسى أن يحمل عظام يوسف ع فسأل عن قبره فجاء  
شيخ فقال إن كان أحد يعلم ففلانة فأرسل إليها فجاءت فقال أ تعلمين موضع قبر  
يوسف فقالت نعم قال فدليني عليه و لك الجنة قالت لا و الله لا أدلك عليه أن  
تحكمني قال فلك الجنة قالت لا و الله لا أدلك عليه حتى تحكمني قال فأوحى الله  
تبارك و تعالى إليه ما يعظم عليك أن تحكمتها قال فلك حكمك قالت أحكم عليك أن  
أكون معك في درجتك التي تكون فيها قال فما كان على هذا أن يسألني أن يكون معي  
في الجنة

و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال ما استخار الله عز و جل عبد في أمر  
قط مائة مرة يقف عند رأس قبر الحسين ع فيحمد الله و يهلله و يسبحه و يمجده و  
يثنى عليه بما هو أهله إلا

قرب الإسناد ص : ٢٩

رماه الله تبارك و تعالى بأخير الأمرين

و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال مات رجل من المنافقين فخرج  
الحسين بن علي ع يمشي فلقى مولى له فقال له أين تذهب فقال أفر من جنازة هذا  
المنافق أن أصلى عليه قال قم إلى جنبى فما سمعتنى أقول فقل قال فرفع يده و قال  
اللهم العن عبدك ألف لعنة مختلفة اللهم اخز عبدك في بلادك و عبادك اللهم أصله حر  
نارك اللهم أذقه أشد عذابك فإنه كان يوالى أعداءك و يعادى أولياءك و يبغض أهل  
بيت نبيك

و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال قلت له إن معى شبه الكرش المنثور  
فأؤخر صلاة المغرب حتى عند غيبوبة الشفق ثم أصليها جميعا يكون ذلك أرفق بي فقال  
إذا غاب القرص فصل المغرب فإنما أنت و مالك لله عز و جل

و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال كانت امرأة من الأنصار تدعى حسرة  
تغشى آل محمد و تحن و إن زفر و حبتر لقيها ذات يوم فقالا أين تذهبين يا حسرة

فقال أذهب إلى آل محمد فأقضى من حقهم و أحدث بهم عهدا فقالا ويلك إنه ليس لهم حق إنما كان هذا على عهد رسول الله فانصرفت حسرة فلبثت أياما ثم جاءت فقالت لها أم سلمة زوجة النبي ص ما أبطأ بك علينا يا حسرة فقالت استقبلني زفر و حبتر فقالا أين تذهبين يا حسرة فقلت أذهب إلى آل محمد فأقضى من حقهم الواجب فقالا إنه ليس لهم حق إنما كان هذا على عهد النبي ص فقالت أم سلمة كذبا لعنهما الله لا يزال حقهم واجب على المسلمين إلى يوم القيامة

و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص عن يمين العرش و كلتا يديه يمينان عن يمين العرش قوم على وجوههم نور لباسهم من نور على كراسي من نور فقال له على يا رسول الله من هؤلاء فقال له شيعتنا و أنت إمامهم قال و سمعته يقول لما نزلت الولاية لعلى ع قام رجل من جانب الناس فقال لقد عقد هذا الرسول لهذا الرجل عقدة لا يحلها بعده إلا كافر

قرب الإسناد ص : ٣٠

فجاءه الثاني فقال له يا عبد الله من أنت قال فسكت فرجع الثاني إلى رسول الله ص فقال يا رسول الله إنى رأيت رجلا فى جانب الناس و هو يقول لقد عقد هذا الرسول لهذا الرجل عقدة لا يحلها إلا كافر فقال يا فلان ذلك جبرئيل فإياك أن تكون ممن يحل العقدة فنكص

قال صفوان و سمعته يقول و جاء رجل فسأله فقال إنى طلقت امرأتى ثلاثا فى مجلس فقال ليس بشىء ثم قال أ ما تقرأ كتاب الله تعالى يا أيها النبىُّ إذا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَ اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ثُمَّ قَالَ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ثُمَّ قَالَ كَلِمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَ السُّنَّةَ فَهُوَ يَرِدُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ السُّنَّةِ

و قال سمعته يقول فى الاستخارة اللهم إنى أسألك بعلمك و أستجير بعزتك و أسألك من فضلك العظيم و أنت أعلم بعواقب الأمور إن كان هذا الأمر خيرا لى فى دينى و دنياى و آخرتى فيسره لى و بارك لى فيه و إن كان شرا فاصرفه عنى و اقض لى الخير حيث كان و رضنى به حتى لا أحب تعجيل ما أخرت و لا تأخير ما عجلت

و عنه قال قلت لأبى عبد الله ع أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثم قلت له أشهد أن محمدا رسول الله ص كان حجة الله على خلقه ثم كان أمير المؤمنين ص و كان

حجة الله على خلقه فقال ع رحمك الله ثم كان الحسن بن علي ص و كان حجة الله على خلقه فقال ع رحمك الله ثم كان الحسين بن علي ص و كان حجة الله على خلقه فقال ع رحمك الله ثم كان علي بن الحسين ص و كان حجة الله على خلقه ثم كان محمد بن علي و كان حجة الله على خلقه و أنت حجة الله على خلقه فقال رحمك الله

هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الربيع عن جعفر بن محمد عن أبيه يرفعه قال الحيف في الوصية من الكبائر يعني الظلم فيها

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه

قرب الإسناد ص : ٣١

قال من عدل في وصيته كان بمنزلة من تصدق بها في حياته و من جاز في وصيته لقي الله يوم القيامة و هو عنه معرض

و عنه عن مسعدة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص بلغه أن رجلا من الأنصار توفي و له صبية صغار و ليس لهم مبيت ليلة تركهم يتكفون الناس و قد كان له ستة من الرقيق ليس له غيرهم و إنه أعتقهم عند موته فقال لقومه ما صنعتم به قالوا دفناه فقال أما إنني لو علمته ما تركتكم تدفنونه مع أهل الإسلام ترك ولده صغارا يتكفون الناس

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال قال أمير المؤمنين ع لأن أوصي بالخمس أحب إلي من أن أوصي بالربع و لأن أوصي بالربع أحب إلي من أن أوصي بالثلث و من أوصي بالثلث فلا يترك شيئا

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه ع أن خاتم رسول الله ص كان من فضة و نقشه محمد رسول الله قال و كان نقش خاتم علي ع الله الملك و كان نقش خاتم والدي رضي الله عنه العزة لله

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص قال ثلاثة يشفعون إلى الله يوم القيامة فيشفعهم الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال قال رسول الله ص صنفان لا تنالهما شفاعتي سلطان غشوم عسوف و غال في الدين مارق منه غير ثابت و لا نازع

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ص قال من زارني حيا و

ميتا كنت له شفيعا يوم القيامة

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد و سئل عن الدار و البيت قد يكون فيه مسجد فيبدو لأصحابه أن يتسعوا بطائفة منه و يبنوا مكانه و يهدموا البنية قال لا بأس بذلك

قال مسعدة و سمعته يقول و سئل أ يصلح لمكان حش أن يتخذ مسجدا فقال إذا ألقى عليه من التراب ما يوارى ذلك و يقطع ريحه فلا بأس بذلك لأن  
قرب الإسناد ص : ٣٢

التراب يطهره و بذلك مضت السنة

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه أن رجلا أتى رسول الله فقال يا رسول الله أوصني فقال له هل أنت مستوص إن أوصيتك حتى قال ذلك ثلاثا في كلها يقول الرجل نعم يا رسول الله فقال له رسول الله ص فإني أوصيك إذا هممت بأمر فتدبر عاقبته فإن يكن رشدا فامضه و إن يكن غيا فانتبه عنه

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن آبائه أن النبي ص قال إذا قام الرجل من مجلسه فليودع إخوانه بالسلام فإن أفاضوا في خير كان شريكهم و إن أفاضوا في شر باطل كان عزم دونه

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن النبي ص قال ارحموا عزيزا ذل و غنيا افتقر و عالما ضاع في زمان جهال

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن النبي ص قال إذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله قالت الملائكة له سلمت فإذا قال لا حول و لا قوة إلا بالله قالت له الملائكة كفيت فإذا قال توكلت على الله قالت الملائكة له وقيت

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه أن رسول الله ص قال إن على لسان كل قائل رقيبا فليتنق الله العبد و لينظر ما يقول

و عنه عن جعفر عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص قال لرجل من أصحابه يوم جمعة هل صمت اليوم قال لا قال له هل تصدقت اليوم بشيء قال لا قال قم فأصب من أهلك فإن ذلك صدقة منك عليها

قال و حدثني جعفر عن أبيه عن جده قال من حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه  
و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه أن النبي ص قال ليأخذ

أحدكم من شاربه و الشعر الذى فى أنفه و ليتعاهد نفسه فإن ذلك يزيد فى جماله  
و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال إن رسول الله ص قال كفى بالماء طيبا  
و عنه عن مسعدة بن

قرب الإسناد ص : ٣٣

صدقة قال حدثنى جعفر بن محمد عن أبيه أن النبى ص قال نعم وزير الإيمان العلم و  
نعم وزير العلم الحلم و نعم وزير الحلم الرفق و نعم وزير الرفق اللين  
و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبى ص قال لأصحابه يوما  
ملعون كل مال لا يزكى ملعون كل جسد لا يزكى و لو فى كل أربعين يوما مرة قليل يا  
رسول الله أما زكاة المال فقد عرفناها فما زكاة الأجساد قال لهم إن تصاب بآفة قال  
فتغيرت وجوه القوم الذين سمعوا ذلك منه فلما رأهم قد تغيرت ألوانهم قال لهم هل  
تدرون ما عنيت بقولى قالوا لا يا رسول الله ص قال بلى الرجل يخدش الخدشة و  
ينكب النكبة و يعثر العثرة و يمرض المرضة و يشاك الشوكة و ما أشبه هذا حتى ذكر  
فى آخر الحديث اختلاج العين

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال الحسن بن على من أدمن  
الاختلاف إلى المساجد لم يعدم واحدة من سبع أخطأ يستفيده فى الله أو علما مستطرفا  
أو رحمة منتظرة أو آية محكمة تدل على هدى أو إنه أظنه قال سدة أو رشدة تصده عن  
ردى أو يترك ذنبا حياء أو تقوى

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال قال جعفر بن محمد إن أقلت فى عمرك يومين فاجعل  
أحدهما لآخرتك تستعين به على يوم موتك قليل و ما تلك الاستعانة قال ليحسن تدبير  
ما يخلف و يحكمه به

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثنى جعفر بن محمد عن أبيه أن داود قال لسليمان ع  
يا بنى إياك و كثرة الضحك فإن كثرة الضحك تترك العبد فقيرا يوم القيامة يا بنى  
عليك بطول الصمت إلا من خير فإن الندامة على طول الصمت مرة واحدة خير من  
الندامة على كثرة الكلام مرات يا بنى لو أن الكلام كان من فضة كان ينبغى للصمت أن  
يكون من ذهب

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثنى جعفر بن محمد عن أبيه ع قال إذا دخل أحدكم  
على أخيه فى رحله فليقعد حيث يأمره صاحب الرحل فإن صاحب الرحل أعرف بعورة

بيته من الداخل عليه

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد

قرب الإسناد ص : ٣٤

عن أبيه ع قال من اتخذ نعلا فليستجدها و من اتخذ ثوبا فليستنظفه و من اتخذ دابة فليستفرها و من اتخذ امرأة فليكرمها فإنما امرأة أحدكم لعبة فمن اتخذها فليضعها و من اتخذ شعرا فليحسن إليه و من اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله يوم القيامة بمنشار من نار

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال صاحب الرحل يتوضأ أول القوم قبل الطعام و آخر القوم بعد الطعام

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يعاتب خدمه في تخمير الخمير فيقول هذا كثير للخير

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه محمد بن علي ع قال إياكم و الجهال من المتعبدين و الفجار من العلماء فإنهم فتنة كل مفتون

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه محمد بن علي ع قال قال رسول الله ص من رأى يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا أو أحدا على غير ملة الإسلام فقال الحمد لله الذي فضلني عليك بالإسلام ديناً و بالقرآن كتاباً و بمحمد ص نبياً و بالمؤمنين إخواناً و بالكعبة قبلة لم يجمع الله بينه و بينه في النار أبداً

و عنه عن مسعدة قال حدثني جعفر بن محمد ع عن أبيه أن رسول الله ص أمرهم بسبع و نهاهم عن سبع أمرهم بعبادة المرضى و اتباع الجنائز و إبرار القسم و تسميت العاطس و نصر المظلوم و إفشاء السلام و إجابة الداعي و نهاهم عن التختم بالذهب و الشرب في آنية الذهب و الفضة و من المآثر الحمر و عن لباس الإستبرق و الحرير و القز و الأرجوان

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي ص أن أعرابيا أتاه فقال يا رسول الله ص إنني كنت رجلا ذكورا فصرت نسيا فقال له النبي ص لعلك اعتدت القائلة فتركته فقال أجل فقال له النبي ص فعد يرجع إليك حفظك إن شاء الله

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال لا بأس بالسهر في

الفقه

قرب الإسناد ص : ٣٥

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال قال أبو عبد الله ليس لك أن تأتمن من غشك و لا تتهم من ائتمنت

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر عن أبيه قال قيل للقمان ما الذى أجمعت عليه من حكمتك قال لا أتكلف ما قد كفيته و لا أضيع ما وليته

و عنه عن مسعدة عن جعفر عن أبيه أن عليا ع سمع رجلا يقول الشحيح أعذر من الظالم فقال كذبت إن الظالم يتوب و يستغفر الله و يرد الظلامة على أهلها و الشحيح إذا شح منع الزكاة و الصدقة و صلة الرحم و إقراء الضيف و النفقة فى سبيل الله و أبواب البر و حرام على الجنة أن يدخلها شحيح

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال قال أبو عبد الله لبعض جلسائه أ لا أخبرك بشيء يقرب من الله و يقرب من الجنة و يباعد من النار فقال بلى جعلت فداك قال عليك بالسخاء فإن الله تعالى خلق خلقا لرحمته فجعلهم للمعروف أهلا و للخير موضعا و للناس وجها يسعى إليهم لكى يحيوهم بهم كما يحيى المطر الأرض الجدبة أولئك هم المؤمنون الآمنون يوم القيامة

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله عن أبيه قال كان على ع يقوم فى المطر أول مطر يمطر حتى يبتل رأسه و لحيته و ثيابه فليل له يا أمير المؤمنين الكن الكن الكن فيقول إن هذا ماء قريب العهد بالعرش ثم أنشأ يحدث فقال إن تحت العرش بحرا فيه ماء ينبت به أرزاق الحيوان فإذا أراد الله تبارك و تعالى أن ينبت به ما يشاء لهم رحمة منه أوحى الله إليه فمطر منه ما شاء من سماء إلى سماء حتى يصير إلى سماء الدنيا فتلقيه إلى السحاب و السحاب بمنزلة الغربال ثم يوحى إلى السحاب أن اطحنيه و أذيبه ذوبان الماء ثم انطلقى به إلى موضع كذا و كذا غيانا أو غير غيان فيقطر عليهم على النحو الذى يأمرها فليس من قطرة يقطر إلا و معها ملك يضعها موضعها و لم ينزل من السماء قطرة من مطر إلا بعدد معدود و وزن معلوم إلا ما كان فى يوم الطوفان على عهد نوح النبى ص فإنه نزل ماء منهم بلا عدد و لا وزن و عنه

قرب الإسناد ص : ٣٦

عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله ع قال قال أبو رضى الله عنه إن أمير المؤمنين

قال قال رسول الله ص إن الله تبارك و تعالى جعل السحاب غرابيل للمطر هي تدير  
البرد حتى تصير ماء لكى لا يضر بشىء يصيبه و الذى قد ترون من البرد و الصواعق  
نقمة من الله يصيب بها من يشاء من عباده قال ثم قال رسول الله ص لا تشيروا إلى  
المطر و لا إلى الهلال فإن الله تبارك و تعالى كره ذلك

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه يرفعه قال الطاعم الشاكر له من الأجر  
مثل أجر الصائم المحتسب و المعافى الشاكر له من الأجر كأجر المبتلى الشاكر و  
الغنى الشاكر له من الأجر كأجر المحروم القانع

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر يقول و سئل عن الريثا فقال لا بأس  
بأكلها وددنا أن عندنا منها

قال و حدثنى مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كان أبى ع يقول إذا  
عطس أحدكم و هو على خلاء فليحمد الله فى نفسه

و عنه عن مسعدة قال حدثنى جعفر بن محمد عن آبائه أن رسول الله ص مر بقبر يحفر و  
قد انبهر الذى يحفره فقال له لمن تحفر هذا القبر فقال لفلان بن فلان فقال و ما الأرض  
تشدد عليك إن كان ما علمت لسهلا حسن الخلق فلانت الأرض عليه حتى كان ليحفرها  
بكفيه ثم قال لقد كان يحب إقراء الضيف و لا يقرأ الضيف إلا مؤمن تقى

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثنى جعفر عن آبائه أن رجلا أتى النبى ص فقال يا  
رسول الله بأبى أنت و أمى إنى أحسن الوضوء و أقيم الصلاة و أؤتى الزكاة فى وقتها و  
أقرى الضيف طيبة بها نفسى محتسب بذلك أرجو ما عند الله فقال بخ بخ بخ ما لجهنم  
عليك سبيل إن الله قد برأك من الشح إن كنت كذلك ثم قال نهى عن التكلف للضيف ما  
لا يقدر عليه إلا بمشقة و ما من ضيف حل بقوم إلا و رزقه معه

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثنى جعفر بن محمد عن آبائه ع أن النبى ص  
قرب الإسناد ص : ٣٧

قال دخلت الجنة فرأيت أكثر أهلها البله يعنى بالبله المتغافل عن الشر العاقل فى  
الخير و الذين يصومون ثلاثة أيام فى كل شهر

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثنى جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن رسول الله  
ص قال إن المعروف يمنع مصارع السوء و إن الصدقة تطفى غضب الرب و صلة الرحم  
تزيد فى العمر و تنفى الفقر و قول لا حول و لا قوة إلا بالله فيه شفاء من تسعة و



تسعين داء أدناها الهم

و عنه عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً قال يا أيها الناس إن الله تبارك و تعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة إذا عملت الخاصة بالمنكر سرا من غير أن تعلم العامة فإذا عملت الخاصة بالمنكر جهاراً فلم تغير ذلك العامة استوجب الفريقان العقوبة من الله

و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال جابر بن عبد الله الأنصاري أن دباغة الصوف و الشعر غسله بالماء و أى شيء أظهر من الماء و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه أنه قال في الجنين إذا أشعر فكل و إلا فلا تأكل

و قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص قال من سعادة المرء المسلم أن يشبهه ولده و المرأة الجميلة ذات دين و المركب الهنيء و المسكن الواسع

و عنه عن مسعدة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص قال من عظمت عليه النعمة اشتدت لذلك مئونة الناس عليه فإن هو قام بمئونتهم اجتلب زيادة النعمة عليه من الله و إن هو لم يفعل فقد عرض النعمة لزوالتها

و عنه قال و حدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه أن النبي ص قال في كل خلف من أمتي عدلاً من أهل بيتي ينفي عن هذا الدين تحريف الغالين و انتحال المبطلين و تأويل الجاهل و إن أئمتكم وفدكم إلى الله فانظروا من توفدوا في دينكم و صلواتكم

قال و قال أبو عبد الله كونا دعاة الناس بأعمالكم و لا تكونوا دعاة بالسنتكم فإن قرب الإسناد ص : ٣٨

الأمر ليس حيث يذهب إليه الناس إنه من أخذ ميثاقه أنه منا فليس بخارج منا و لو ضربنا خيشومه بالسيف و من لم يكن منا ثم حبونا له الدنيا لم يحبنا قال و قال أبو عبد الله من شكا إلى أخيه فقد شكا إلى الله و من شكا إلى غير أخيه فقد شكا الله قال و معنى ذلك أخوه في دينه

قال و قال امتحنوا شيعتنا عند مواقيت الصلاة كيف محافظتهم عليها و إلى أسرارنا كيف حفظهم لها من عدونا و إلى أموالهم كيف مواساتهم لإخوانهم فيها

قال وحدثني مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر عن آبائه أنه لما نزلت هذه الآية على رسول الله ص قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى قام رسول الله ص فقال أيها الناس إن الله تبارك و تعالى قد فرض لى عليكم فرضا فهل أنتم مؤدوه قال فلم يجبه أحد منهم فانصرف فلما كان من الغد قام فيهم و قال مثل ذلك ثم قام فيهم و قال مثل ذلك فى اليوم الثالث فلم يتكلم أحد فقال أيها الناس إنه ليس من ذهب و لا فضة و لا مطعم و لا مشرب قالوا فألقه إذا قال إن الله تبارك و تعالى أنزل على قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى فقالوا ما هذه فنعم فقال أبو عبد الله فو الله ما وفى بها إلا سبعة نفر سلمان و أبو ذر و عمار و المقداد بن الأسود الكندى و جابر بن عبد الله الأنصارى و مولى لرسول الله ص يقال له الثبت و زيد بن أرقم

و عنه عن مسعدة بن زياد قال سمعت جعفرا و سئل هل يكون أن يحب الرجل الشيء و لا يعرفه و لم يره فقال نعم فقليل له مثل أى شيء فقال مثل اللون من الطعام يوصف للإنسان و لم يأكله فيحبه و ما أشبه ذلك مثل الرجل يحب الشيء يذكر لأصحابه و ما لك أكثر مما تدع

و عنه عن مسعدة بن زياد قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن روح آدم ع لما أمرت أن تدخل فيه و كرهته فأمرها أن تدخل كرها و تخرج كرها و عنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن آبائه ع أن رسول الله ص قال أصناف لا يستجاب لهم منهم

قرب الإسناد ص : ٣٩

من أدان رجلا ديناً إلى أجل فلم يكتب عليه كتاباً و لم يشهد عليه شهوداً و رجل يدعو على ذى رحم و رجل تؤذيه امرأته بكل ما يقدر عليه و هو فى ذلك يدعو الله عليها و يقول اللهم أرحنى منها فهذا يقول الله له عبدى أ و ما قلدتك أمرها فإن شئت خليتها و إن شئت أمسكتها و رجل رزقه الله تعالى مالا ثم أنفقه فى البر و التقوى فلم يبق له منه شيء و هو فى ذلك يدعو الله أن يرزقه فهذا يقول له الرب تبارك و تعالى أ و لم أرزقك و أغنيك فلا اقتصدت و لم تسرف إنى لا أحب الميسرفين و رجل قاعد فى بيته و هو يدعو الله أن يرزقه و لا يخرج و لا يطلب من فضل الله كما أمره الله هذا يقول الله له عبدى إنى لم أحظر عليك الدنيا و لم أربك فى جوارحك و أَرْضَى واسعة فلا تخرج و لا تطلب الرزق فإن حرمتك عذرتك و إن رزقتك فهو الذى تريد

و عنه عن مسعدة بن زياد قال حدثني جعفر بن محمد و سئل عما يأكل الناس من الفاكهة و الرطب مما حولهم حلال فقال لا يأكل أحد إلا من ضرورة و لا يفسد إذا كان عليها فناء محاط و من أجل أهل الضرورة نهى رسول الله ص أن يبنى على حداق النخل و الثمار بناء لكى لا يأكل منها كل أحد

و عنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص أمر بالنزول على أهل الذمة ثلاثة أيام و قال إذا قام قائمنا اضمحلت القطائع فلا قطائع و عنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن أبيه قال سمعت أبي ع يقول إن لى أرض خراج و قد ضقت بها

و عنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر قال اختضب الحسين و أبى بالحناء و الكتم و عنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر ع عن أبيه قال لا بأس بسمة المواشى بالنار إذا أنتم تنكبتهم وجوهها

و عنه عن مسعدة بن زياد عن جعفر قال سئل جعفر ع عن صيد الكلاب و البزاة و الرمى فقال أما ما صاد الكلب المعلم و قد ذكر اسم الله عليه فكله و إن كان قد قتله و أكل منه فقال فى الذى يرمى بالسيف و الحجر و النشاب و المعراض  
قرب الإسناد ص : ٤٠

لا يأكل إلا ما ذكى منه و كل ما صاد البازى و الصقورة و غيرهما من الطير لا تؤكل إلا ما ذكى منه

قال و حدثني مسعدة بن زياد عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال ثلاثة هن أم الفواقر سلطان إن أحسنت إليه لم يشكر و إن أسأت إليه لم يغفر و جار عينه ترعاك و قلبه ينعاك إن رأى حسنة دفنها و لم يفشها و إن رأى سيئة أظهرها و أذاعها و زوجة إن شهدت لم تقر عينك بها و إن غبت لم تطمئن إليها  
و عنه عن مسعدة بن زياد قال حدثني جعفر قال لا يدخل الجنة العاق لوالديه و المدمن الخمر و المنان بالفعال الخير إذا عمله

و عنه عن مسعدة بن زياد قال و حدثني جعفر عن آبائه أن رسول الله ص قال تاركوا الحبشة ما تاركوكم فو الذى نفسى بيده لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو الشريعتين  
و عنه عن مسعدة بن زياد قال حدثني جعفر عن أبيه قال مر بعض الصحابة براهب فكلمه بشيء فقال له الراهب يا عبد الله إن دينك جديد و دينى خلق فلو قد خلق دينك لم يكن

شيء أحب إليك من مثلها

و عنه عن مسعدة بن زياد قال و سمعت جعفرا و سئل عما تظهر المرأة من زينتها قال  
الوجه و الكفين و قال أبو عبد الله ع من رأى أنه في الحرم و كان خائفاً أمن  
و عنه عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد ع قال إن الله تبارك و تعالى يبغض  
الشيخ الجاهل و الغنى الظلوم و الفقير المختال  
و قال لا بأس بالخلوق في الحمام و يمسح يديه و رجليه من الشقاق بمنزلة الدواء و  
ما أحب إدامته

و عنه عن مسعدة بن زياد قال و سمعت جعفرا و سئل عن قتل النمل و الحيات في الدور  
إذا أذبن قال لا بأس بقتلهن و إحراقهن إذا آذبن و لكن لا تقتلوا من الحيات عوامر  
البيوت ثم قال إن شابا من الأنصار خرج مع رسول الله ص يوم أحد و كانت له امرأة  
حسنة فغاب فرجع فإذا هو بامرأته تطلع من الباب فلما رآها أشار إليها بالرمح فقالت  
له لا تفعل و لكن ادخل و انظر إلى ما في بيتك فدخل فإذا هو بحية مطوقة على فراشه  
فقالت المرأة لزوجها هذا الذي أخرجني فطعن الحية في رأسها ثم علقها و جعل ينظر  
قرب الإسناد ص : ٤١

إليها و هي تضرب فينا هو كذلك إذ سقط فاندقت عنقه فأخبر رسول الله ص بذلك  
فنهى يومئذ عن قتلها و أما من قال من تركهن مخافة تبعهن فليس منا لما سوى ذلك منهن  
فأما عماد الدور فلا تهاج لنهي النبي ص عن قتلهن يومئذ  
و عنه عن مسعدة بن زياد قال و حدثني جعفر عن أبيه قال كان على ع إذا عثرت به دابته  
قال اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك و من تحويل عافيتك و من فجأة نقمتك  
و عنه عن مسعدة بن زياد قال و حدثني جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال ليس لك أن  
تتهم من قد أئتمنته و لا تأتمن الخائن و قد جربته

و عنه عن مسعدة بن زياد قال حدثني جعفر عن أبيه عن النبي ص قال مما أعطى الله أمتي  
و فضلهم به على سائر الأمم أعطاهم ثلاث خصال لم يعطها إلا نبي و ذلك أن الله تبارك  
و تعالى كان إذا بعث نبيا قال له اجتهد في دينك و لا حرج عليك و إن الله تبارك و  
تعالى أعطى ذلك أمتي حيث يقول وَ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ يقول من ضيق  
و كان إذا بعث نبيا قال له إذا أحنك أمر تكرهه فادعني أستجب لك و إن الله أعطى  
أمتي ذلك حيث يقول ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ و كان إذا بعث نبيا جعله شهيدا على قومه

و إن الله تبارك و تعالى جعل أمتي شهداء على الخلق حيث يقول لِيَكُونَ الرَّسُولُ  
شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَ تَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ  
و عنه عن مسعدة بن زياد و قال و حدثني جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال إن شاهد  
الزور لا يزول قدمه حتى يوجب له النار  
و عنه عن مسعدة بن زياد قال و حدثني جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال إن الله  
تبارك و تعالى يأتي يوم القيامة بكل شيء يعبد من دونه من شمس أو قمر أو غير ذلك  
ثم يسأل كل إنسان عما كان يعبد فيقول كل من عبد غيره ربنا إنا كنا نعبدها ليقربنا  
إليك زلفى قال فيقول الله تبارك و تعالى للملائكة اذهبوا بهم و بما كانوا يعبدون  
إلى النار ما خلا من استثنيت فإن أولئك عنها مبعدون  
و عنه عن مسعدة بن زياد قال و حدثني جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال إذا أظهرت  
القلانيس المشتركة ظهر الزنا  
و عنه عن مسعدة بن  
قرب الإسناد ص : ٤٢  
زياد عن جعفر عن أبيه أن النبي ص قال إذا أتى الشيطان أحدكم و هو في صلاته فقال  
إنك مرأى فليبطل صلاته ما بدا له ما لم يفته وقت فريضة و إذا كان على شيء من أمر  
الآخرة فليمكث ما بدا له و إذا كان على شيء من أمر الدنيا فليبرح و إذا دعيتم إلى  
العرسات فأبطئوا فإنها تذكر الدنيا و إذا دعيتم إلى الجنائز فأسرعوا فإنها تذكر الآخرة  
الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه أن عليا ع سئل عن البزاق  
يصيب الثوب فقال لا بأس به  
جعفر عن أبيه أن عليا كان لا يرى بالصلاة بأسا في الثوب الذي يشتري من النصارى و  
المجوس و اليهودى قبل أن يغسل يعنى الثياب الذي يكون فى أيديهم فينجسونها و  
ليست ثيابهم التى يلبسونها  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يستحلف النصارى و اليهود فى بيعهم و  
كنائسهم و المجوس فى بيوت نيرانهم و يقول شددوا عليهم احتياطا للمسلمين  
جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقول لا طلاق لمن لا ينكح و لا عتاق لمن لا يملك و  
قال علي ع و لو وضع يده على رأسها  
جعفر عن أبيه عن علي ع قال أربع ليس بينهم لعان ليس بين الحر و المملوكة لعان و

لا بين الحرة و المملوك لعان و لا بين المسلم و النصرانية و اليهودية لعان  
جعفر عن أبيه أنه كان يقول يستحب أن يعلق المصحف فى البيت يتقى به من  
الشياطين قال و يستحب أن لا يترك من القراءة فيه  
جعفر عن أبيه قال كان رسول الله ص يجعل للفارس ثلاثة أسهم و للراجل سهم  
جعفر عن أبيه عن قال قال على ع إطعام الأسير و الإحسان إليه حق واجب و إن قتلته  
من الغد

جعفر عن أبيه أن رسول الله ص سابق بين الخيل و أعطى السوابق من عنده  
جعفر عن أبيه عن على ع قال قال رسول الله لا سبق إلا فى حافر أو نصل أو خف  
جعفر عن أبيه أن الحسن بن على ع كان جالسا و معه أصحاب له فمر بجنازة فقام بعض  
القوم و لم يقم الحسن ع فلما مضوا بها قال بعضهم أ لا قمت عافاك الله فقد كان  
رسول الله ص يقوم

قرب الإسناد ص : ٤٣

للجنازة إذا مروا بها عليه فقال الحسن ع إنما قام رسول الله ص مرة واحدة و ذاك أنه  
مر بجنازة يهودى و كان المكان ضيقا فقام رسول الله ص و كره أن تعلق رأسه  
جعفر عن أبيه أن رسول الله ص صلى على جنازة فلما فرغ منها جاء قوم لم يكونوا  
أدركوها فكلّموا رسول الله ص أن يعيد الصلاة عليها فقال لهم قد قضيت الصلاة عليها  
فادعوا لها

جعفر عن أبيه أن عليا ع غسل امرأته فاطمة بنت رسول الله ص  
جعفر عن أبيه أن عليا ع كان لا يرى بالكحل للصائم بأسا إذا لم يجد طعمه  
جعفر عن أبيه قال كان على ع يستاك و هو صائم فى أول النهار و آخره فى شهر رمضان  
جعفر عن أبيه قال قال على ع لا بأس بأن يستاك الصائم بالسواك الرطب فى أول  
النهار و آخره فقيل لعل رطوبة فى السواك فقال المضمضة بالماء أرطب منه فقال على  
ع فإن قال قائل لا بد من المضمضة لسنة الوضوء قيل له فإنه لا بد من السواك للسنة  
التي جاء بها جبرئيل ع إلى رسول الله ص

جعفر عن أبيه أنه كانت له أم ولد فأصابها عطاش فى شهر رمضان و هى حامل فسئل ابن  
عمر عن ذلك فقال مروها أن تفطر و تصدق مكان كل يوم بمد من طعام  
جعفر عن أبيه أن عليا ع كان ينعت صيام رسول الله ص قال صام رسول الله الدهر كله

ما شاء الله ثم ترك ذلك و صام صيام أخيه داود ع يوما لله و يوما له ما شاء الله ثم ترك ذلك فصام الإثنين و الخميس ما شاء الله ثم ترك ذلك و صام البيض ثلاثة أيام فى كل شهر فلم يزل ذلك صيامه حتى قبضه الله تعالى إليه

جعفر عن أبيه أن عليا كان يقول من تصدق بصدقة فردت عليه فلا يجوز له أكلها و لا يجوز له إلا إنفاذها إنما منزلتها بمنزلة العتق لله لو أن رجلا أعتق عبدا لله فرد ذلك الأمر لم يرجع ذلك الأمر الذى أنزله الله فكذلك لا يرجع فى الصدقة جعفر عن أبيه

قرب الإسناد ص : ٤٤

أن عليا ع كان يقول كلوا طعام المجوس كله ما خلا ذبائهم فإنها لا تحل و إن ذكر اسم الله عليها

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول من أكل طعاما فسمى الله على أوله و حمد الله على آخره لم يسأل عن نعيم ذلك الطعام كائنا ما كان

جعفر عن أبيه قال جاء إلى النبی ص سائل يسأله فقال رسول الله ص هل من أحد عنده سلف فقام رجل من الأنصار من بنى الجبلى فقال عندى يا رسول الله قال فأعط هذا السائل أربعة أوساق تمر قال فأعطاه قال ثم جاء الأنصارى بعد إلى النبی ص يتقاضاه فقال له يكون إن شاء الله ثم عاد إليه الثانية فقال له يكون إن شاء الله ثم عاد إليه

الثالثة فقال يكون إن شاء الله فقال قد أكثرت يا رسول الله من قول يكون إن شاء الله قال فضحك رسول الله ص و قال هل من رجل عنده سلف قال فقام رجل فقال له عندى يا رسول الله قال و كم عندك قال ما شئت قال فأعط هذا ثمانية أوسق من تمر فقال الأنصارى إنما لى أربعة يا رسول الله قال رسول الله ص و أربعة أيضا

جعفر عن أبيه أن رسول الله ص لم يورث درهما و لا ديناراً و لا عبداً و لا وليدة و لا شاة و لا بعيراً و لقد قبض رسول الله ص و إن درعه مرهونة عند يهودى من يهود المدينة بعشرين صاعاً شعيراً استسلفها نفقة لأهله

جعفر عن أبيه قال قرأت فى كتاب لعلی أن رسول الله ص قال سيكذب على كاذب كما كذب على من كان قبلى فما جاءكم عنى من حديث وافق كتاب الله فهو حديثى و ما خالف كتاب الله فليس من حديثى

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص اتقوا الله فى الضعيفين اليتيم و المرأة فإن

خياركم خياركم لأهله

جعفر عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله ص إذا عرض على أحدكم الكرامة فلا يردّها  
فإنما يرد الكرامة الحمار

جعفر عن أبيه

قرب الإسناد ص : ٤٥

أن الحسن و الحسين كانا يغمزان معاوية و يقولان فيه و يقبلان جوائزه

جعفر عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله ص من تزين للناس بما يحب الله و بارز  
الله في السر بما يكره الله لقي الله و هو عليه غضبان و له ماقت

جعفر عن أبيه قال كان رسول الله ص يغير الأسماء القبيحة في الرجال و البلدان

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص لميمونة بنت الحارث ما فعلت بجاريتك قالت  
أعتقتها يا رسول الله قال إن كانت لجلدة لو كنت وصلت بها رحمك

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول تخيروا للرضاع كما تخيروا للنكاح فإن الرضاع  
يغير الطباع

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول لأهل حربه إنا لم نقاتلهم على التكفير لهم و لم  
نقاتلهم على التفكير لنا و لكننا رأينا أنا على حق و رأوا أنهم على حق

جعفر عن أبيه قال كانوا يحبون أن يكون في البيت الشيء الداجن مثل الحمام أو  
الدجاج أو العتاد ليعبث به صبيان الجن و لا يعبثون بصبيانهم

جعفر عن أبيه قال قال النبي ص من كفل يتيما و كفل نفقته كنت أنا و هو في الجنة  
كهايتين و فرق بين إصبعيه المسبحة و الوسطى

جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قضى في بريرة بشيئين فيها بأن الولاء لمن أعتق و  
قضى لها بالتخيير حين أعتقت و قضى أن ما تصدق به عليها فأهدته فهي هدية لا بأس  
بأكله

جعفر عن أبيه قال كنت أسمع أبي يقول إذا دخلت المسجد و القوم يصلون فلا تسلم  
عليهم و سلم على النبي ص ثم أقبل على صلاتك و إذا دخلت على قوم جلوس يتحدثون  
فسلم عليهم

جعفر عن أبيه أن عليا ع لم يكن ينسب أحدا من أهل حربه إلى الشرك و لا إلى النفاق  
و لكن يقول هم إخواننا بغوا علينا



جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص من أصيب بمصيبة فليذكر مصيبتة في فإنها هي أعظم المصائب

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص قيل يا رسول الله رقى يستشفى بها هل ترد من قدر الله فقال إنها من قدر الله

جعفر عن أبيه أن علي بن أبي طالب ع

قرب الإسناد ص : ٤٦

كان يقول من دخل عليه لص فليبدره بالضربة فما تبعه من إثم فأنا شريكه فيه

جعفر عن أبيه عن علي بن أبي طالب ع أنه قال في المرأة يتزوجها الرجل ثم يموت و لم يفرض لها صداقا حسبها الميراث

و حدثني عن أبيه عن علي بن أبي طالب ع كان يقول لا يذوق المرء من حقيقة الإيمان حتى يكون فيه ثلاث خصال الفقه في الدين و الصبر على المصائب و حسن التقدير في المعاش

جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص قال نوم الصائم عبادة و نفسه تسبيح

جعفر عن أبيه عن رسول الله ص اشتكى الصداع فنزل عليه جبرئيل فراه فقال بسم الله يشفيك بسم الله يكفيك من كل داء يؤذيك خذها فليهنك

جعفر بن محمد عن أبيه عن رسول الله ص قال ردوا السائل ببذل يسير و بليين و رحمة فإنه يأتيكم حتى يقف على أبوابكم من ليس بإنس و لا جان ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله

حدثني محمد بن عبد الحميد و عبد الصمد بن محمد جميعا عن حنان بن سدير قال

سمعت أبا عبد الله ع يقول دخل على أناس من أهل البصرة فسألوني عن طلحة و زبير

فقلت لهم كانا من أئمة الكفر أن عليا ع يوم البصرة لما صف الخيول قال لأصحابه لا

تعجلوا على القوم حتى أعذر فيما بيني و بين الله عز و جل و بينهم فقام إليهم فقال يا

أهل البصرة هل تجدون على جورا في حكم قالوا لا قال فحيفا في قسم قالوا لا قال

فرغبه في دنيا أخذتها لي و لأهل بيتي دونكم فنقمتم على فنكتتم بيعتي قالوا لا قال

فأقمت فيكم الحدود و عطلتها عن غيركم قالوا لا قال فما بال بيعتي تنكث و بيعه غيري

لا تنكث إنني ضربت الأمر أو السيف أنفه و عينه فلم أجد إلا الكفر ثم حدثني إلى

صاحبه فقال إن الله تبارك و تعالى يقول في كتابه وَ إِن نَّكُنُا أَيْمَانُهُمْ مِنْ بَعْدِ

عَهْدِهِمْ وَ طَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ  
يَنْتَهُونَ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسْمَةَ وَ اصْطَفَى مُحَمَّدًا

بِالنَّبُوَةِ إِنَّهُمْ لِأَصْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ وَ مَا قَاتَلُوا مِنْذُ نَزَلَتْ

وَ عَنْهُمَا عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع

قَرَبَ الْإِسْنَادَ ص : ٤٧

رَجُلٌ وَ أَنَا عَنْهُ فَقَالَ جَعَلْتَ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَتَى امْرَأَةً سَفَاحًا أَوْ تَحُلَّ لَهُ ابْنَتُهَا

نَكَاحًا قَالَ نَعَمْ لَا يَحْرُمُ الْحَلَالَ الْحَرَامَ

وَ عَنْهُمَا عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلَنِي ابْنُ شَبْرَمَةَ مَا تَقُولُ فِي

الْقِسَامَةِ فِي الدَّمِ فَأَجَبْتَهُ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ النَّبِيَّ ص لَمْ يَصْنَعْ

هَذَا كَيْفَ يَكُونُ الْقَوْلُ فِيهِ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَمَا مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ص فَقَدْ أَخْبَرْتُكَ وَ أَمَا مَا لَمْ

يَصْنَعُ فَلَا عِلْمَ لِي

وَ عَنْهُمَا عَنْ حَنَّانِ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ حَمَلٍ رَضِعَ مِنْ خَنْزِيرَةٍ ثُمَّ

اسْتَفْحَلَ الْحَمْلَ فِي غَنَمٍ فَخَرَجَ لَهُ نَسْلٌ مَا قَوْلُكَ فِي نَسْلِهِ فَقَالَ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ مِنْ نَسْلِهِ

بَعِينُهُ فَلَا تَقْرِبُهُ وَ أَمَا مَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ مِنْهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْجَبَنِ كُلِّ وَ لَا تَسْأَلْ عَنْهُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو

عَبْدِ اللَّهِ ع سَأَلَنِي عِيسَى بْنُ مُوسَى عَنْ الْغَنَمِ لِلْأَيْتَامِ وَ عَنِ الْإِبِلِ الْمُؤَبَّلَةِ مَا يَحِلُّ مِنْهَا

فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ إِذَا لَاطَ بِحَوْضِهَا وَ طَلَبَ ضَالَّتَهَا وَ دَهَنَ خَشَاهَا فَلَهُ أَنْ

يَصِيبَ مِنْ لَبْنِهَا مِنْ غَيْرِ نَهْلٍ لَضَرَعٍ وَ لَا فِسَادٍ لِنَسْلِ

وَ عَنْهُمَا عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ نَصْرَانِي أُسْلِمَ وَ حَضَرَ أَيَّامَ

الْحَجِّ وَ لَمْ يَكُنْ اخْتَتَنَ أَوْ يَحْجُ قَبْلَ أَنْ يَخْتَتِنَ قَالَ لَا يَبْدَأُ بِالسَّنَةِ

وَ عَنْهُمَا عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ص لِعَلِيٍّ ع إِيَّاكَ

أَنْ تَتَخْتَمَ بِالذَّهَبِ فَإِنَّهَا حَلِيَّتُكَ فِي الْجَنَّةِ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَلْبَسَ الْقَسِيَّ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَرْكَبَ

بِمَثِيرَةٍ حُمْرَاءَ فَإِنَّهَا مِنْ مِثَاثِ إِبْلِيسَ

وَ عَنْهُمَا عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ أَوْ

يَحْرُمُ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ فِيهِ حَرِيرٌ قَالَ فَدَعَا بِثَوْبٍ قَرَقَبِيٍّ فَقَالَ أَنَا أَحْرَمُ فِي هَذَا وَ فِيهِ

حَرِيرٌ

وَ عَنْهُمَا عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ سَأَلَ صَدَقَةَ بْنَ مُسْلِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا عَنْهُ فَقَالَ مِنْ

الشاهد على فاطمة بأنها لا ترث أباهما قال شهدت عليها عائشة و حفصة و رجل من العرب

قرب الإسناد ص : ٤٨

يقال له أوس بن الحدثان من بنى نضر شهدوا عند أبي بكر بأن رسول الله ص قال لا أورث فمنعوا فاطمة ع ميراثها من أبيها ص

و عنهما عن حنان بن سدير قال قلت لأبي عبد الله ع ما تقول في زيارة قبر الحسين ع فإنه بلغنا عن بعضكم أنه قال تعدل حجة و عمرة قال فقال ما أصعب هذا الحديث ما تعدل هذا كله لكن زوروه و لا تجفوه و إنه سيد شباب الشهداء و سيد شباب أهل الجنة و شبهه يحيى بن زكريا و عليهما بكت السماء و الأرض

و عنهما عن حنان بن سدير قال سمعت أبا عبد الله ع يقول نعت إلى النبي ص نفسه و هو صحيح ليس به وجع قال نزل به الروح الأمين فنادى الصلاة جامعة و نادى المهاجرين و الأنصار بالسلاح قال فاجتمع الناس فصعد المنبر فحمد الله و أثنى عليه فنعى إليهم نفسه ثم قال اذكروا الله في الوالى من بعدى على أمتى ألا يرحم على جماعة المسلمين فأجل كبيرهم و رحم صغيرهم و قرع عالمهم و لم يضرهم فيذلهم و لم يفقرهم فيكفرهم و لم يغلق بابهم دونهم فيأكل قوتهم ضعيفهم و لم يجهزهم في تغورهم فيقطع نسل أمتى ثم قال اللهم قد بلغت و نصحت فاشهد فقال أبو عبد الله ع هذا آخر كلام تكلم به النبي على المنبر

و عنهما عن حنان بن سدير عن أبي عبد الله ع قال سألت رجلا فقال ما منع عمر بن الخطاب أن يجعل عبد الله بن عمر في الشورى فقال قد قيل ذلك لعمر فقال كيف أجعل رجلا لم يحسن أن يطلق

الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب ع قال بينا الحسن و الحسين ع يصطرعان عند النبي ص فقال النبي ص هي يا حسن فقالت فاطمة يا رسول الله تعين الكبير على الصغير فقال رسول الله ص جبرئيل يقول هي يا حسين و أنا أقول هي يا حسن

الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ص لما أسرى بى إلى السماء و انتهيت إلى سدرة المنتهى

قرب الإسناد ص : ٤٩

قال إن الورقة منها تظل الدنيا و على كل ورق ملك يسبح الله يخرج من أفواههم الدر و الياقوت تبصر اللؤلؤ مقدار خمسمائة عام و ما سقط من ذلك الدر و الياقوت يخزنونه ملائكة موكلين به يلقونه فى بحر من نور يخرجون كل ليلة جمعة إلى سدرة المنتهى فلما نظروا إلى رحبوا بى و قالوا يا محمد مرحبا بك فسمعت اضطراب ريح السدرة و خفقة أبواب الجنان قد اهتزت فرحا لمجيئك فسمعت الجنان تنادى و شوقاه إلى على و فاطمة و الحسن و الحسين ع

و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه عن على بن أبى طالب ع قال يخرج أهل ولايتنا يوم القيامة من قبورهم مشرقة وجوههم مستورة عوراتهم آمنة روعاتهم قد فرجت عنهم الشدائد و سهلت لهم الموارد يخاف الناس و لا يخافون و يحزن الناس و لا يحزنون و قد أعطوا الأمن و الأمان و انقطعت عنهم الأحزان حتى يحملوا على نوق بيض لها أجنحة عليهم نعال من ذهب شركها النور حتى يقعدون فى ظل عرش الرحمن على منابر من نور بين أيديهم مائدة يأكلون عليها حتى يفرغوا الناس من الحساب و عنه عن ابن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ص يبعث الله عبادا يوم القيامة تهلل وجوههم نورا عليهم ثياب من نور فوق منابر من نور بأيديهم قضبان من نور عن يمين العرش و عن يساره بمنزلة الأنبياء و ليسوا بأنبياء و بمنزلة الشهداء و ليسوا بشهداء فقام رجل و قال يا رسول الله أنا منهم فقال لا فقام آخر فقال يا رسول الله أنا منهم فقال لا فقال من هم يا رسول الله قال فوضع يده على منكب على ع فقال هذا و شيعته

و عنه عن ابن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده على بن أبى طالب قال إذا حمل أهل ولايتنا على صراط يوم القيامة نادى مناد يا نار اخمدى فيقول النار عجلوا جوزوا بى فقد أطفأ نوركم لهبى

و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه ع عن على ع أنه كان إذا أراد أن يبتاع الجارية يكشف عن ساقها فينظر إليها

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه ع

قرب الإسناد ص : ٥٠

أنه قال إذا زوج الرجل أمته فلا ينظرن إلى عورتها و العورة ما بين السرة و الركبة و عنه عن على بن علوان عن جعفر عن أبيه ع أنه كان يقول لا ينظر العبد إلى شعر

سیدته

و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه أن علياً كان لا يرى بلباس الحرير و الديباج في الحرب إذا لم يكن فيه التماثيل بأساً

و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه قال وجد في غمد سيف رسول الله صحيفة مختومة ففتحوها فوجدوا فيها أن أعتى الناس على الله القاتل غير قاتله و الضارب غير ضاربه و من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً و لا عدلاً و من تولى إلى غير موالیه فقد كفر بما أنزل على محمد ص و عنه عن ابن علوان عن جعفر بن محمد قال حدثني زيد بن أسلم أن رسول الله ص سئل عن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً ما هو فقال من ابتدع بدعة في الإسلام أو مثل بغير جسد أو من انتهب نهبة يرفع المسلمون إليها أبصارهم أو يدفع عن صاحب الحدث أو ينصره أو يعينه

و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه سئل عن راكب البهيمة فقال لا رجم عليه و لا حد و لكن يعاقب عقوبة موجعة

و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول في اللوطي إن كان محصناً رجم و إن لم يكن محصناً جلد الحد

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال لا يجوز طلاق الغلام حتى يحتلم و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال لا طلاق إلا من بعد نكاح و لا عتق إلا من بعد ملك

و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقضى في الرجل يتزوج المرأة و لا يفرض لها صداقاً ثم يموت قبل أن يدخل بها أن لها الميراث و لا صداق لها

و عنه عن جعفر عن أبيه قال قال علي ع لكل مطلقة متعة إلا المختلعة و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول لا يتزوج العبد إلا امرأتين و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقضى في العنين أن يؤجل سنة من يوم

ترافعه

قرب الإسناد ص : ٥١

الامراة

و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يأمر مناديه بالكوفة أيام الأضحى أن لا يذبح

نسائكم يعني نسككم اليهود و النصارى و لا يذبحها إلا المسلمون  
جعفر عن أبيه قال سئل على عما تردى على منخره فيقطع و يسمى عليه فقال لا بأس به  
و أمر بأكله  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال أيما أنسية تردت فى بئر فلم يقدر على منحرها  
فلينحرها من حيث يقدر عليها و يسمى الله عليها و تؤكل  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه قال إذا أخذ الكلب المعلم الصيد فكله أكل منه  
أو لم يأكل قتل أو لم يقتل  
و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول لا بأس بذبيحة المرأة  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقول لا بأس بذبيحة المروءة و العود و  
أشباهها ما خلا السن و العظم  
جعفر عن أبيه قال قال علي ع ما أخذ البازى و الصقر فقتله فلا تأكل منه إلا ما أدركت  
ذكوته أنت  
جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول إذا أسرعت السكين من الذبيحة فقطعت الرأس فلا  
بأس بأكلها  
جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع كان يقول إذا رميت صيدا فتغيب عنك فوجدت  
سهمك فيه فى موضع مقتل فكل و لا تأكل ما قتله الحجر و البندق و المعراض إلا ما  
ذكيت  
جعفر عن أبيه قال قال علي ع عليكم باللحم فإن اللحم من اللحم و اللحم ينبت  
اللحم و قيل من ترك اللحم أربعين صباحا ساء خلقه و إياكم و أكل السمك فإن  
السمك يشل الجسيم  
جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص سيد طعام الدنيا و الآخرة اللحم و سيد شراب  
الدنيا و الآخرة الماء  
جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص للحاج و المعتمر إحدى ثلاث خصال إما يقال له  
قد غفر لك ما مضى و ما بقى و إما أن يقال له قد غفر لك ما مضى فاستأنف العمل و إما  
أن يقال له قد حفظت فى أهلك و ولدك و هى أحسنهن  
جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقول إذا رميت جمرة العقبة فقد حل لك كل شيء كان  
قد حرم عليك

قرب الإسناد ص : ٥٢

إلا النساء

جعفر عن أبيه أن عليا كان يقول في المحرم الذي ينزع عن بعيره القردان و الحلم أن عليه الفداء

جعفر عن أبيه عن علي ع أن رسول الله ص نهى أهل مكة أن يؤاجروا دورهم و أن يغلقوا عليها أبوابا و قال سواء العاكف فيه و الباد قال و فعل ذلك أبو بكر و عمر و عثمان و علي ع حتى كان في زمن معاوية

جعفر عن أبيه أن عليا كان يقول لا بأس أن تحج المرأة الصرورة مع قوم صالحين إذا لم يكن لها محرم و لا زوج

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول يعطى المستدينون من الصدقة و الزكاة دينهم كله ما بلغ إذا استدانوا في غير سرف فأما الفقراء فلا يزداد أحدهم على خمسين درهما و لا يعطى أحد و له خمسون درهما أو عدته من الذهب

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يؤجل المكاتب بعد ما يعجز عامين معلومة فإن أقام بحريته و إلا رده رقيقا

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول ليس على المملوك نذر إلا أن يأذن له سيده جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال لو كان العلم منوطا بالثريا لتناولته رجال من فارس

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال في فارس ضربتموهم على تنزيله و لا تنقضى الدنيا حتى يضربوكم على تأويله

جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ص تداووا بالسنة فإنه لو كان شيء يرد الموت لرده السنة

جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قيل لرسول الله ص أ تداوى قال نعم فتداووا أن الله تبارك و تعالى لم ينزل داء إلا و قد أنزل له دواء عليكم بالبان البقر فإنها ترق من كل الشجر

جعفر عن أبيه قال أصاب رجل لرجل بالعين فذكر ذلك لرسول الله ص فقال رسول الله ص التمسوا له من يرقيه

جعفر عن أبيه أن عليا ع سئل عن التعويد يعلق على الصبيان فقال علقوا ما شئتم إذا

كان فيه ذكر الله

جعفر عن أبيه قال كان رسول الله ص يستعط بدهن الجلجلان إذا وجع رأسه

جعفر

قرب الإسناد ص : ٥٣

عن أبيه أن رسول الله ص احتجم وسط رأسه حجه ابن أبي طيبة [ظبية] [أبو طيبة]

بمحجمة من صفر و أعطاه رسول الله ص صاعا من تمر

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص إن الله تبارك و تعالى قسم الناس نصفين فكنت

فى النصف الخير ثم قسم النصف الخير ثلاثة فكنت فى الثلث الخير و ما عرق فى عرق

سفاح قط و ما عرق فى إلا عرق نكاح كنكاح الإسلام حتى آدم ع

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص الحسن و الحسين سيذا شباب أهل الجنة و

أبوهما خير منهما

جعفر عن أبيه عن ابن عباس قال استندب رسول الله ص الناس ليلة بدر إلى الماء

فانتدب على فخرج و كان ليلة باردة ذات ريح و ظلمة فخرج بقربه فلما كان إلى

القليب لم يجد دلوا فنزل فى الجب تلك الساعة فملأ قربه ثم أقبل فاستقبلته ريح

شديدة فجلس حتى مضت ثم قام ثم مر به أخرى فجلس حتى مضت ثم مر به أخرى

فجلس حتى مضت ثم قام فلما جاء قال له النبى ما حبسك يا أبا الحسن فقال لقيت

ريحا ثم ريحا شديدة فأصابتنى قشعريرة قال أ فتدرى ما كان ذلك يا على فقال

لا فقال ذلك جبرئيل فى ألف من الملائكة فسلم عليك و سلموا ثم مر ميكائيل فى ألف

من الملائكة فسلم عليك و سلموا ثم مر إسرئيل فى ألف من الملائكة فسلم عليك و

سلموا

جعفر عن أبيه ع قال كان فراش على و فاطمة ع حين دخلت عليه إهاب كبش إذا أراد أن

يناما عليه قلباه فناما على صوفه قال و كانت وسادتهما أدما حشوها ليف قال و كان

صداقها درعا من حديد

جعفر عن أبيه قال لما ولى عمر بن عبد العزيز أعطانا عطايا عظيمة قال فدخل عليه

أخوه فقال له إن بنى أمية لا ترضى منك بأن تفضل بنى فاطمة ع عليهم فقال أفضلهم

لأنى سمعت حتى لا أبالى أن أسمع أو لا أسمع أن رسول الله ص كان يقول إن فاطمة

شجنة منى يسرنى ما أسرها و يسوؤنى ما أساءها فأنا أتبع سرور رسول الله ص



قرب الإسناد ص : ٥٤

و أتقى مساءته

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص أما الحسن فأنحله الهيبة و الحلم و أما الحسين فأنحله الجود و الرحمة

جعفر عن أبيه عن آبائه أن عليا ع كان يؤتى بغلة ماله من ينبع يصنع له منها الطعام يثرد له الخبز و الزيت و تمر العجوة فيجعل له منه ثريدا فيأكله و يطعم الناس الخبز و اللحم و ربما يأكل اللحم

جعفر عن أبيه أن عليا ع سئل عن الرجل يصلى فيمر بين يديه الرجل و المرأة و الكلب و الحمار فقال إن الصلاة لا يقطعها شيء و لكن ادروا ما استطعتم هي أعظم من ذلك جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان فى الصلاة ينفى بثوبه حر الأرض و بردها جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول من صلى على غير القبلة و هو يرى أنه على القبلة ثم عرف بعد ذلك فلا إعادة عليه إذا كان فيما بين المشرق و المغرب

جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقول المرأة خلف الرجل صف و لا يكون الرجل خلف المرأة صفا إنما يكون الرجل إلى جنب الرجل عن يمينه

جعفر عن أبيه عن علي ع قال كان رسول الله ص يكبر فى العيدين و الاستسقاء فى الأولى سبعا و فى الثانية خمسا و يصلى قبل الخطبة و يجهر بالقراءة

جعفر عن أبيه قال كان الحسن و الحسين ع يقرءان خلف الإمام جعفر عن أبيه أنه قال إنما كره السدل على الأرز بغير قميص فأما على التميمي و الجباب فلا بأس به

جعفر عن أبيه قال رأيت أبى ص و جدى القاسم بن محمد يجمعان مع الأئمة المغرب و العشاء فى الليلة المطيرة و لا يصليان بينهما شيء

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول لا يقطع الصلاة الرعاف و لا القيء و لا الأز جعفر عن أبيه عن علي ع قال كان رسول الله ص يجمع بين المغرب و العشاء فى الليلة المطيرة فعل ذلك مرارا

جعفر عن أبيه عن علي ع أن رسول الله ص أوتر على راحلته فى غزوة تبوك قال و كان على ع يوتر على راحلته إذا

قرب الإسناد ص : ٥٥

جد به السير

جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقول إذا زالت الشمس عن كبد السماء فمن صلى تلك الساعة أربع ركعات فقد وافق صلاة الأوابين و ذلك بعد نصف النهار

الحسن بن ظريف قال حدثني الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد ع عن أبيه قال كان أمير المؤمنين ع يقول من وجد ماء و ترابا ثم افتقر فأبعده الله و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر قال كنت عنده جالسا إذ جاء رجل فسأله عن طعم الماء و كانوا يظنون أنه زنديق فأقبل أبو عبد الله ع يضرب فيه و يصعد ثم قال له ويلك طعم الماء طعم الحياة إن الله عز و جل يقول وَ جَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا فَلَا يُؤْمِنُونَ

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص قلة العيال إحدى اليسارين

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر قال قال رسول الله ص إن الله تبارك و تعالى ينزل المعونة على قدر المثونة و ينزل الصبر على قدر شدة البلاء و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص الأمانة تجلب الغنى و الخيانة تجلب الفقر

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص السخاء شجرة فى الجنة أغصانها فى الدنيا من تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى الجنة و البخل شجرة فى النار أغصانها فى الدنيا من تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى النار و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص داووا مرضاكم بالصدقة و ادفعوا أبواب البلاء بالدعاء و حصنوا أموالكم بالزكاة فإنه ما يصاد ما تصيد من الطير إلا بتضييعهم التسبيح

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص إن الرزق ينزل من السماء إلى الأرض على عدد قطر المطر إلى كل نفس بما قدر لها و لكن لله فضول فاسألوا الله من فضله

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص

قرب الإسناد ص : ٥٦

عليكم بدهن البنفسج فإن له فضلا على الأدهان كفضلى على سائر الخلق

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص أطيعوا الله عز و  
جل فما أعلم الله بما يصلحكم

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص استنزلوا الرزق  
بالصدقة

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال النبي ص لعلى يا لعلى عليك  
بتلاوة آية الكرسي في دبر صلاة المكتوبة فإنه لا يحافظ عليها إلا نبي أو صديق أو  
شهيد

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص من طلب رزق  
الله حالاً فأعقل فليستدن على الله و على رسوله ص

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص أوحى الله تبارك  
و تعالى إلى داود النبي ص أن يا داود إن عبداً من عبادي ليأتيني بالحسنة يوم القيامة  
فأحكم بالجنة فقال داود و ما تلك الحسنة قال كربة ينفسها عن مؤمن بقدر ثمرة أو  
بشق ثمرة فقال داود يا رب حق لمن عرفك أن لا يقطع رجاء منك

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه عن آبائه قال قال رسول الله ص من  
قضى لمؤمن حاجة قضى الله له حوائج كثيرة أدناها الجنة

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال كان النبي ص يسير في جماعة من  
أصحابه و على معه إذ نزلت عليه ثمرة فمد يده فأخذها فأكل منها ثم نظر إلى ما بقي  
منها فدفعه إلى على ع فأكله قال فسألت ما تلك الثمرة فقال أما اللون فلون البطيخ و  
أما الريح فريح البطيخ

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص إن للجنة باب  
يقال له باب المعروف لا يدخله إلا أهل المعروف

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله

قرب الإسناد ص : ٥٧

ص الخلق كلهم عيال الله فأحبهم إلى الله عز و جل أنفعهم لعياله

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص من أطعم مؤمناً  
من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة و من سقاه من ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم و  
من كساه ثوباً لم يزل في ضمان الله عز و جل ما دام على ذلك المؤمن من ذلك الثوب

هدية أو سلك أو خيط و الله لقضاء حاجة المؤمن خير من صيام شهر و اعتكافه  
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص إذا أصبحت  
فتصدق بصدقة يذهب عنك نحس ذلك اليوم و إذا أمسيت فتصدق بصدقة يذهب عنك  
نحس تلك الليلة

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال بعث رسول الله ص علياً ع في سرية  
ثم بدت له إليه حاجة فأرسل إليه المقداد بن الأسود فقال له لا تصح به من خلفه و لا  
عن يمينه و لا عن شماله و لكن جوزه ثم استقبله بوجهك فقل له يقول لك رسول الله  
ص كذا و كذا

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال علي ع ما ملأ بيت قط خيره إلا  
أوشك أن يملأ غيره و لا ملئ بيت قط غيره إلا يوشك أن يملأ خيره  
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال كان رسول الله ص يسافر يوم  
الاثنين و الخميس و يعقد فيها الألوية

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص يوم الخميس  
يوم يحبه الله و رسوله و فيه ألان الحديد

و قال قال رسول الله ص اللهم بارك لأمتي في بكورها و اجعله يوم الخميس  
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص اختتنوا أولادكم  
لسبعة أيام فإنه أنظف و أطهر فإن الأرض تنجس من بول الأغلف أربعين صباحاً  
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال سمى رسول الله ص  
قرب الإسناد ص : ٥٨

الحسن و الحسين ع لسبعة أيام و عق عنهما لسبع و ختنهما لسبع و حلق رءوسهما  
لسبع و تصدق بوزن شعورهما فضة

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه في السلام على أهل القبور السلام  
عليكم يا أهل الديار من قوم مؤمنين و رحمة الله و بركاته أنتم لنا سلفا و نحن لكم  
تبعاً رحم الله المتقدمين منكم و المستأخرين و إنا لله و إنا إليه راجعون  
محمد بن عبد الحميد و عبد الصمد بن محمد جميعاً عن حنان بن سدير قال سألت أبا  
عبد الله ع عن خسف البيداء قال أما مصيراً على البريد على اثني عشر ميلاً من البريد  
الذي بذات الجيش

و عنه عن حنان بن سدير قال سمعت أبا عبد الله ع يقول إذا أتيت مسجد الشجرة فافرض قال قلت و أى شىء الفرض قال تصلى ركعتين ثم تقول اللهم إني أريد أن أتمتع بالعمرة إلى الحج فإن أصابني فجلني حيث يجيئني قدرك فإذا أتيت الميل فلب و عنه عن حنان بن سدير قال امرأة كانت معنا فى الحى و كانت لها جارية نائحة فجاءت إلى أبى رضى الله عنه فقالت جعلت فداك يا عماء إنك تعلم أن معيشتى من الله عز و جل ثم من هذه الجارية و قد أحب أن أسأل أبا عبد الله ع فإن يك ذلك حلالا و إلا لم تنح و بعتها و أكلت ثمنها حتى يأتى الله بفرج قال فقال لها أبى رضى الله عنه و الله إني لأعظم أبا عبد الله أن أسأله عن هذه المسألة قال فقلت لها أنا أسأله لك عن هذه فلما قدمنا دخلت عليه فقلت إن امرأة جارة لنا و لها جارية نائحة إنما عيشها منها بعد الله قالت لى أسأل أبا عبد الله ع عن كسبها إن يك حلالا و إلا بعتها قال أبو عبد الله ع تشارط قلت لا و الله ما أدري تشارط أم لا فقال لى قل لها لا تشارط و تقبل ما أعطيت و عنهما عن حنان بن سدير قال سألت أبا عبد الله ع عن اللقطة قال تعرفها سنة فإذا انقضت فأنت أملك بها

و عنهما عن حنان بن سدير قال صليت خلف أبى عبد الله ع المغرب فتعوذ  
قرب الإسناد ص : ٥٩

جهارا أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم و أعوذ بالله أن يحضروا ثم  
جهر بيسم الله الرحمن الرحيم

و عنهما عن حنان بن سدير قال سمعت رجلا يقول لأبى عبد الله ع إني لأدخل الحمام فى السحر و فيه الجنب و غير ذلك فأقوم فأغتسل فينتضح على بعد ما أفرغ من مائهم قال أليس هو جار يحسب قلت بلى قال لا بأس به

حدثنى محمد بن عبد الحميد العطار قال حدثنى عاصم بن عبد الحميد قال سمعت أبا عبد الله ع يقول إن رسول الله ص لما انتهى إلى البداء حيث الميل قربت له ناقة فركبها فلما انبعث له لبي بالأربع فقال لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد و النعمة لك و الملك لا شريك لك ثم قال ها هنا يخسف بالأخابث قال ثم إن الناس زادوا بعد فرد و هو حسن

حدثنى محمد بن خالد الطيالسى قال حدثنى إسماعيل بن عبد الخالق قال سألت أبا عبد الله هل يدخل الصائم رأسه فى الماء قال لا و لا المحرم قال مررت ببركة بنى

فلان و فيها قوم محرمون يترامسون فوقفت عليهم فقلت لهم إنكم تصنعون ما لا يحل لكم

محمد بن خالد الطيالسي قال حدثني إسماعيل بن عبد الخالق قال سألت أبا عبد الله ع هل يستتر المحرم من الشمس قال لا إلا أن يكون شيخا فانيا أو ذا علة و قال و سألته أ على الدين زكاة قال لا إلا أن يقربه فأما إن غاب عنه سنة أو أقل أو أكثر فلا تركه إلا في السنة التي يخرج فيها

محمد بن خالد الطيالسي عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سئل سعيد الأعرج السمان أبا عبد الله ع و أنا حاضر فقال إنا نكبس السمن و الزيت نطلب به التجارة فربما مكث السنتين و السنين أ عليه زكاة قال فقال إن كنت تربح فيه أو يجيء منه رأس المال فعليك الزكاة و إن كنت إنما تربص به لأنك لا تجد رأس مالك فليس عليك حتى يصير ذهباً أو فضة فإذا صار ذهباً أو فضة فزكه للسنة التي تخرج فيها

محمد بن خالد الطيالسي عن إسماعيل بن عبد الخالق قال قلت لأبي عبد الله ع ألبس قلنسوة و قميصه إذا ذهبت و حلقت قال

قرب الإسناد ص : ٦٠

أما المتمتع فلا و أما من أفرد الحج فنعم

و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سألت أبا عبد الله ع قلت الرجل يبول و ينقض و يتوضأ ثم يجد البلل بعد ذلك قال ليس ذلك بشيء إنما ذلك من الحبائل و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سألت أبا عبد الله ع عن النوم في المسجد الحرام قال هل بد للناس من أن يناموا في المسجد الحرام لا بأس به قلت الريح يخرج من الإنسان قال لا بأس به

و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سألت أبا عبد الله ع عن الرجل يكون في

الجماعة مع القوم يصلى المكتوبة فيعرض له رعاف كيف يصنع قال يخرج فإن وجد ماء قبل أن يتكلم فليغسل الرعاف ثم ليعود فليبين على صلاته

و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سألت أبا عبد الله ع عن المستحاضة كيف

تصنع قال إذا مضى وقت طهرها الذي كانت تطهرت فيه فلتؤخر الظهر إلى آخر وقتها ثم تغتسل ثم تصلى الظهر و العصر و إن كان المغرب فلتؤخرها إلى آخر وقتها ثم تغتسل ثم تصلى المغرب و العشاء فإذا كانت صلاة الفجر فلتغتسل بعد طلوع الفجر ثم تصلى

ركعتين قبل الغداة ثم تصلى الغداة فقلت يواقعها الرجل قال إذا طال ذلك بها  
فلتغتسل و لتتوضأ ثم يواقعها إن أراد

قال و سأله سعيد الأعرج السمان و أنا حاضر عن الزيت و السمن و العسل تقع فيه  
الفأرة فتموت كيف يصنع به قال أما الزيت فلا تبعه إلا لمن تبين له فيبتاع للسراج  
فأما الأكل فلا و أما السمن فإن كان ذائبا فهو كذلك فإن كان جامدا و الفأرة في أعلاه  
فيؤخذ ما تحتها و ما حولها ثم لا بأس به و العسل كذلك إن كان جامدا  
و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سمعت أبا عبد الله ع يقول طلق عبد الله بن  
عمر امرأته ثلاثا فجعلها رسول الله ص واحدة و رده إلى الكتاب و السنة  
قال و قال أبو عبد الله ع للأحول أتيت البصرة قال نعم قال كيف رأيت مسارعة الناس  
في هذا الأمر و دخولهم فيه فقال و الله إنهم لقليل و قد فعلوا و إن ذلك لقليل فقال  
عليك بالأحداث فإنهم  
قرب الإسناد ص : ٦١

أسرع إلى كل خير قال ما يقول أهل البصرة في هذه الآية قل لا أسئلكم عليه أجراً إلا  
المودة في القربى قال جعلت فداك يقولون إنها لقراية رسول الله ص و لأهل بيته  
قال إنما نزلت فينا أهل البيت الحسن و الحسين و على و فاطمة أصحاب الكساء  
و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سمعت أبا عبد الله ع يقول الركعتين اللتين  
بعد المغرب هما أدبار السجود و الركعتين اللتين بعد الفجر هما إدبار النجوم  
محمد بن خالد الطيالسي قال حدثني فضيل بن عثمان الأعور قال سمعت أبا عبد الله ع  
يقول اتقوا الله و عظموا الله و عظموا رسول الله ص و لا تفضلوا على رسول الله أحدا  
فإن الله تبارك و تعالى قد فضله و أحبوا أهل بيت نبيكم حبا مقتصدا و لا تغلوا في و لا  
تفرقوا و لا تقولوا ما لا نقول فإنكم إن قلتم و قلنا و متم و متنا ثم بعثكم الله و بعثنا  
فكنا حيث يشاء الله و كنتم

و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال قلت له إن معي شبه الكرش المنثور  
فأؤخر صلاة المغرب حتى عند غيبوبة الشفق فأصلبها جميعا يكون ذلك أرفق بي قال إذا  
غاب القرص فصل المغرب إنما أنت و مالك لله

السندی بن محمد البزاز قال حدثني أبو البختری وهب بن وهب القرشي عن جعفر بن  
محمد عن أبيه أن رجلا كاتب عبدا له فشرط عليه أن له ماله إذا مات فسعى العبد في

كتابته حتى عتق ثم مات فرفع ذلك إلى على ع فقام أقارب المكاتب فقال له سيد  
المكاتب يا أمير المؤمنين فما ينفعى شرطى قال على ع شرط الله قبل شرطك  
أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال دخل رسول الله ص البيت يوم الفتح  
فرأى فيه صورتين فدعا بثوب فبله فى ماء ثم محاهما قال ثم أمر رسول الله ص بقتل  
عبد الله بن أبى سرح وإن وجد فى جوف البيت و بقتل عبد الله بن خطل و قتل مقيس  
بن صبابه و بقتل فرتنا و أم سارة قال و كانتا قينتين ترنيان و تغنيان بهجاء النبى ص و  
تحضضان يوم أحد على رسول الله ص

قرب الإسناد ص : ٦٢

أبو البخترى عن جعفر بن محمد ع عن أبيه قال قال رسول الله ص لا يقتل الرسل و لا  
الرهن

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص بعث عليا ع يوم بنى قريظة  
بالراية و كانت سوداء تدعى العقاب و كان لوائه أبيض

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال ينزل المسلمون على أهل الذمة فى  
أسفارهم و حاجاتهم و لا ينزل المسلم على المسلم إلا بإذنه  
أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على بن أبى طالب ع أنه قال لا بأس بالنظر  
إلى نساء أهل الذمة

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع قال السيف بمنزلة الرداء يصلى  
فيه ما لم ير فيه دما و القوس بمنزلة الرداء

و أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن مروان بن الحكم قال لما هزمنا  
على ع بالبصرة رد على الناس أموالهم من أقام بينة أعطاه و من لم يقم بينة على ذلك  
حلفه فقال له قائلون يا على قسم الفىء بيننا و السبى قال فلما أكثروا قال أياكم يأخذ  
أم المؤمنين فى سهمه فسكتوا

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على ع أنه قال القتل قتلان قتل كفارة و  
قتل درجة و القتال قتالان قتال الفئة الكافرة حتى يسلموا و قتال الفئة الباغية حتى  
يفيئوا

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه ع عن على ع قال من رد على المسلمين عادية  
ماء و عادية نار و عادية عدو مكابر للمسلمين غفر الله ذنبه



أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه سئل عن جعال الغزو قال لا بأس به أن يغزو الرجل عن الرجل و يأخذ منه الجعل

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص قال لا تبدوا أهل الكتاب بالسلام و إن سلموا عليكم فقولوا عليكم و لا تصافحوهم و لا تكنوهم إلا أن تضطروا إلى ذلك

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع أنه قال الحرب خدعة إذا حدثتكم عن رسول الله ص

قرب الإسناد ص : ٦٣

حديثاً فو الله لأن آخر من السماء أو تخطفني الطير أحب إلى من أن أكذب على رسول الله ص و إذا حدثتكم عنى فإنما الحرب خدعة فإن رسول الله ص بلغه أن بنى قريظة بعثوا إلى أبى سفيان أنكم إذا التقيتم أنتم و محمدا ص أمددناكم و أعناكم فقام النبی ص فخطبنا فقال إن بنى قريظة بعثوا إلينا إنا إذا التقينا نحن و أبو سفيان أمددونا و أعانونا فبلغ ذلك أبا سفيان غدرت يهود فارتحل عنهم

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه قال عرضهم رسول الله ص يومئذ يعنى بنى قريظة على العانات فمن وجده أنبت قتله و من لم يجده أنبت ألحقه بالذرارى أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين ع أن النبی ص أجرى الخيل و جعل فيها سبع أواق من فضة و أن النبی ص أجرى الإبل مقبلة من تبوك فسبقت العضباء و عليها أسامة فجعل الناس يقولون سبق رسول الله ص و الرسول يقول سبق أسامة

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال لا غلط على مسلم فى شيء أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال ما ولدت الضعيفة المعتقدة عن دبر بعد التدبير فهو بمنزلتها يرقون برقها و يعتقدون بعثتها و ما ولد قبل ذلك فهو مماليك لا يرقون برقها و لا يعتقدون بعثتها

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص صلى على جنازة فلما فرغ جاءه ناس فقالوا يا رسول الله ص لم ندرك بالصلاة عليها فقال لا تصلوا على جنازة مرتين و لكن ادعوا لها

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع كان ينهى عن الحكرة فى الأمصار

فقال إن لا حكرة إلا في الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب و السمن

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع أنه قال ميراث المرتد لولده

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن

قرب الإسناد ص : ٦٤

أبيه أن عليا ع سئل عن شاة ماتت فحلب منها لبن فقال علي ع ذلك الحرام محضا

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ص أعظم

العبادات أجرا أخفاها

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ص إذا كنتم في

سفر فمرض أحدكم فأقيموا عليه ثلاثة أيام قضاء لحق الرفاقة

أبو البختری عن جعفر بن محمد ع عن أبيه أن علي بن أبي طالب ع كان يقول حد

اللوطي مثل حد الزاني إن كان محصنا رجم و إن كان عزبا جلد مائة و يجلد الحد من

يرم به بريئا

أبو البختری عن جعفر بن محمد أن عليا ع سئل عن امرأة يموت في بطنها الولد

فيخوف عليها قال لا بأس أن يدخل الرجل يده فيقطعها و يخرجها إذا لم تفرق به النساء

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال السحاب غربال المطر و لو لا

ذلك لأفسد كل شيء يقع عليه

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه قال لا بأس بما ينتف من الطير و الدجاج

ينتفع به للعجين و إذ ناب الطواويس و أعراف الخيل و أذناها

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع أنه قال مضت السنة أن لا يستسقى

إلا بالبراري حيث ينظر الناس إلى السماء و لا يستسقى في المساجد إلا بمكة

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع أنه قال تستبرئ الأمة إذ اشتريت

بحيضة و إن كانت لا تحيض فبخمسة و أربعين يوما

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع أنه قال لا يحل منع الملح و الماء

و النار

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع كان يغتسل من الجنابة ثم يستدني

بامراته و هي جنب

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال يخرجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَ الْمَرْجَانُ

قال من ماء السماء و من ماء البحر فإذا أمطرت فتحت الأصداف أفواهها في البحر فيقع فيها من ماء المطر فتخلق اللؤلؤ الصغيرة من القطرة الصغيرة و اللؤلؤ الكبيرة من القطرة

قرب الإسناد ص : ٦٥

الكبيرة

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن علي ع قال إن عليا لم يغسل عمار بن ياسر و لا عنبسة يوم صفين و دفنهما في ثيابهما و صلى عليهما  
أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال إن عليا ع قال إذا ولد المولود في أرض الحرب أسهم له  
أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع أجاز أمان عبد لأهل حصن و قال هو من المسلمين

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يكتب على أمراء الأجناد أنشدكم الله في فلاحى الأرض أن يظلموا قبلكم

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع كره مناكحة أهل الحرب  
أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبى طالب ع قال إذا مات الميت في البحر غسل و كفن و حنط ثم يوثق رجله حجر و يرمى به في الماء  
أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن الحسين بن علي ع قال كان يزور قبر الحسن بن علي كل عشية جمعة

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله ص إذا لقيت جنازة مشرك فلا تستقبلها و خذ عن يمينها و شمالها  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال الحج الأكبر يوم النحر  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع في الرجل أفاض إلى البيت فغلبت عيناه حتى أصبح قال فقال لا بأس عليه و يستغفر الله و لا يعود

و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يبعث بكسوة البيت في كل سنة من العراق  
و عنه عن جعفر عن أبيه أن الحسن و الحسين كانا يأمران بدفن شعورهما بمنى  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كره إجارة بيوت مكة و قرأ سَوَاءَ الْعَاكِفُ فِيهِ وَ الْبَادِ

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال المحرم يغطي وجهه عند النوم و الغبار إلى طرار شعره

و عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي ص فقال كنت أعزل عن جارية قرب الإسناد ص : ٦٦

لى فجاءت بولد فقال علي الذكر الوكاء قد ينقلب فألحق به الولد

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كره أن يجامع الرجل مما يلي القبلة  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن ابن عباس أنهما قالوا النظر إلى الفرج عند الجماع يورث العمى

و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا ع أعتق عبدا نصرانيا ثم قال ميراثه بين المسلمين  
عامّة إن لم يكن له ولي

و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان ينهى الرجل إذا كانت له امرأة و لها ولد من غيره فمات ولدها إن يمسه حتى تحيض أو تستبين حامل هي أم لا  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع رأى صبيا يجب رأسه موسى من حديد فأخذها فرمى بها و كان يكره أن يلبس الصبي شيئا من الحديد

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال إذا حاضت الجارية فلا تصلى إلا بخمار  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال لا يقضى على غائب

أبو البختری عن جعفر عن أبيه قال أتى علي برجل كسر طنбора لرجل فقال بعدا  
و عنه عن جعفر عن أبيه قال قال علي بن أبي طالب ع كان ناس يأتون النبي ص لا شيء لهم فقال الأنصار لو نحلنا لهؤلاء القوم من كل حائط قنوا من تمر فجرت السنة إلى اليوم

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال يقتل المحرم ما عدا عليه من سبع أو غيره و تقتل الزنبر و العقرب و الحية و النسر و الأسد و الذئب و ما خاف أن يعدوا عليه من السباع و الكلب العقور

و عنه عن جعفر عن أبيه قال كان أبي يقول من غرقت ثيابه فلا ينبغي أن يصلى حتى يخاف ذهاب الوقت يبتغي ثيابا فإن لم يجد صلى عريانا جالسا يومى إيماء يجعل سجوده أخفض من ركوعه فإن كانوا جماعة تباعدوا فى المجالس ثم صلوا كل أفرادا  
و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول لا قراءة فى ركوع و لا فى سجود إنما

فيهما المدحة لله عز و جل ثم المسألة فابتدءوا قبل المسألة بالمدحة لله عز و جل ثم  
اسألوا بعدها

و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا ع

قرب الإسناد ص : ٦٧

سئل في المتوفى عنها زوجها إذا لم يبلغها ذلك حتى تنقضى عدتها و الحداد يجب عليها  
قال علي ع قال إذا لم تبلغها حتى تنقضى فقد ذهب ذلك كله فلتنكح من أحببت  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي بن أبي طالب ع أنه كان يقول يجلد الزاني على الحال  
الذي يوجد إن كانت عليه ثيابه فثيابه و إن كان عريانا فعريان

و عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع خرج يوقظ الناس لصلاة الصبح فضربه عبد  
الرحمن بن ملجم بالسيف على أم رأسه فوقع على ركبتيه فأخذه فالتزمه حتى أخذه  
الناس و حمل علي حتى أفاق ثم قال للحسن و الحسين ع احبسوا هذا الأسير و  
أطعموه و اسقوه و أحسنوا إيساره فإن عشت فأنا أولى بما صنع بي إن شئت استنقذت و  
إن شئت عفوت و إن شئت صالحت و إن مت فذلك إليكم فإن بدا لكم أن تقتلوه فلا  
تمثلوا به

و عنه عن جعفر عن أبيه قال أخبرني أبي أن الحسن قدمه ليضرب عنقه بيده فقال قد  
عهدت الله عهدا أن أقتل أباك و قد وفيت فإن شئت فاقتل و إن شئت فاعف و إن عفوت  
ذهبت إلى معاوية فقتلته و أرحتك منه ثم جئتك فقال لا حتى أعجلك إلى النار فقدمه  
فضرب عنقه

و عنه عن جعفر عن أبيه أن علي بن أبي طالب ع قضى في الخنثى الذي يخلق له ذكر و  
فرج أنه يورث من حيث يبول فإن بال منهما جميعا فمن أيهما سبق و إن لم يبيل من  
واحد منهما حتى يموت فنصف ميراث المرأة و نصف ميراث الرجل  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال حد الزاني أشد من حد القاذف و حد الشارب أشد  
من حد القاذف

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع ليس في كلم قصاص  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه قال قال علي ع إني لأكره أن يكون المهر أقل من عشرة  
دراهم لكى لا يشبه مهر البغى

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقول إذا سألت الله فاسأله ببطن

كفيك و إذا تعوذت فبظهر

قرب الإسناد ص : ٦٨

كفيك و إذا دعوت فإصبعيك

أبو البختری عن جعفر عن أبيه قال سئل رسول الله ص أى الأعمال أحب إلى الله عز و  
جل قال اتباع سرور المسلم قبل يا رسول الله و ما اتباع سرور المسلم قال شيع  
جوعته و تنفيس كربته و قضاء دينه

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول ليس لجار المسجد صلاة إذا لم  
يشهد المكتوبة فى المسجد إذا كان فارغا صحيحا

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع قال إذا استصعبت عليكم الذبيحة فعرقبوها  
فإن لم تقدروا أن تعرقبوها فإنه يحلها ما يحل الوحش

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان إذا خرج مسافرا لم يقصر من الصلاة حتى  
يخرج من احتلام البيوت و إذا رجع لم يتم حتى يدخل احتلام البيوت

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن على بن أبى طالب ع كان يقول حريم البئر العادية  
خمسون ذراعا إلا أن يكون إلى طريق أو عطن فيكون أقل من ذلك إلى خمسة و  
عشرين ذراعا و حريم المحدثه خمسة و عشرون ذراعا

أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على ع قال من استعان عبدا مملوكا لقوم  
فعيب فهو ضامن و من استعان حرا صغيرا فعيب فهو ضامن

أبو البختری عن جعفر عن على ع أنه كره أن يبيت الرجل فى بيت ليس له باب و لا ستر  
و عنه عن جعفر عن أبيه عن على ع أنه كان لا يرى بأسا أن تطرح فى المزارع العذرة  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن رجلا ضرب على رأسه فلس بوله فرفع ذلك إلى  
على ع فقضى عليه الدية فى ماله

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يضمن الراكب ما أوطأته الدابة بيدها و  
رجلها و يضمن القائد ما أوطأته الدابة بيدها و يبرئه من الرجل

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن على ع أن الجمار إنما رميت لأن جبرئيل حين أرى  
إبراهيم المشاعر برز له إبليس فأمره جبرئيل أن يرميه فرماه بسبع حصيات فدخل عند  
الجمرة الأولى تحت الأرض فأمسك ثم إنه

قرب الإسناد ص : ٦٩

برز له عند الثانية فرماه بسبع حصيات أخر فدخل تحت الأرض فى موضع الثانية ثم برز له فى موضع الثالثة فرماه بسبع حصيات فدخل فى موضعها

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه عن على أن السكنى بمنزلة العارية إن أحب صاحبها أن يأخذها أخذها و إن أحب أن يدعها فعلى أى ذلك شاء

أبو البخترى عن أبيه أن الرش على القبور كان على عهد النبى ص و كان يجعل الجريد الرطب على القبر حين يدفن الإنسان فى أول الزمان و يستحب ذلك للميت

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص استقبل بيت المقدس سبعة عشر شهرا ثم صرف إلى الكعبة و هو فى صلاة العصر

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن المساكين كانوا يبيتون فى المسجد على عهد

رسول الله ص قال فأظهر النبى ص إياهن مع المساكين الذين فى المسجد ذات ليلة

عند المنبر فى برمة فأكل منها ثلاثون رجلا ثم ردت إلى أزواجه سبعهن

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه قال كسا على ع الناس بالكوفة و كان فى الكسوة برنس

خز فسأله إياه الحسن فأبى أن يعطيه إياه و أسهم عليه بين المسلمين فصار لفتى من

همدان فأنقلب به الهمدانى فقيل له إن حسنا كان سأله أباه فمنعه إياه فأرسل به

الهمدانى إلى الحسن فقبله

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه قال رسول الله ص ردوا السائل ببذل يسير أو بلين و

رحمة فإنه يأتىكم من ليس بجنى و لا إنسى ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يكره رد السلام و الإمام يخطب

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن على بن أبى طالب ع كان يقول لا يجوز العربون إلا

أن يكون نقدا من الثمن

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن رجلا أتى على بن أبى طالب ع فقال إن امرأتى هذه

حامل و هى جارية حدثه و هى عذراء و هى حامل فى تسعة أشهر و لا أعلم إلا خيرا و أنا

شيخ كبير ما افترعتها و إنها لعلى حالها فقال له على ع نشدتك الله

قرب الإسناد ص : ٧٠

هل كنت تهريق على فرجها فقال على ع إن لكل فرج ثقتين ثقب يدخل فيه ماء الرجل

و ثقب يخرج منه البول و أفواه الرحم تحت الثقب الذى يدخل منه ماء الرجل فإذا

دخل الماء فى فم واحد من أفواه الرحم حملت المرأة بولد واحد و إذا دخل من اثنين

حملت المرأة من اثنين و إذا دخل من ثلاثة حملت بثلاثة و إذا دخل من أربعة حملت بأربعة و ليس هناك غير ذلك و قد ألحقت بك ولدها فسوغها القوابل فجاءت بسلام  
فعاش

أبو البختری عن جعفر عن علی ع قال لا بأس بسور الفأر يشرب منه و يتوضأ  
أبو البختری عن جعفر عن علی ع قال لا بأس بالصلاة في البيعة و الكنيسة الفريضة و  
التطوع و المسجد أفضل

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علی ع قال يكره الكلام يوم الجمعة و الإمام  
يخطب و في الفطر و الأضحى و في الاستسقاء  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علی ع قال قال رجلان صف فإذا كانوا ثلاثة يقدم  
الإمام

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علی ع قال قال الالتفات في الصلاة اختلاس من  
الشيطان فإياكم و الالتفات في الصلاة فإن الله تبارك و تعالى يقبل على العبد إذا قام  
في الصلاة فإذا التفت قال الله تبارك و تعالى يا ابن آدم عمن تلتفت ثلاثا فإذا التفت  
الرابعة أعرض الله عنه

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علی ع أنه قال من اتخذ من الإمام أكثر مما ينكح أو  
نكح فالإثم عليه إن بغين  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علی ع أن رسول الله ص كان يتطيب حتى يرى و  
يبصر في مفارقه

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أنه أتى علی ع بقتيل وجد في الكوفة مقطعا فقال صلوا  
عليه ما قدرتم عليه منه ثم استحلهم قسامة بالله ما قتلنا و لا علمنا قاتلا و ضمنهم  
الدية

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن علی بن أبي طالب ع كان يؤجل المكاتب بعد ما  
يعجز عامين يتلومه فإن أدى و إلا رده رقيقا  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن  
قرب الإسناد ص : ٧١

علی بن أبي طالب ع كان يقول لا يأكل المحرم من الفدية و لا الكفارات و لا جزاء  
الصيد و يأكل مما سوى ذلك



أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن علياً كان لا يلبس إلا البياض أكثر ما يلبس و يقول فيه تكفين الموتى

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن علياً كان لا يضمن صاحب الحمام فقال إنما يأخذ أجراً على الدخول إلى الحمام

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن علي بن أبي طالب قال من تعلم شيئاً من السحر قليلاً كان أو كثيراً فقد كفر و كان آخر عهده بربه و حده أن يقتل إلا أن يتوب

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يستحلف اليهود و النصارى بكنائسهم و يستحلف المجوس ببيوت نارهم

أبو البختری عن جعفر عن أبيه قال لا قطع في شيء من طعام غير مفروغ منه

أبو البختری عن جعفر عن أبيه في رجل قال لرجل يا شارب الخمر يا آكل الخنزير قال لا حد عليه و لكن يضرب أسواطاً

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يورث المجوس إذا أسلموا من وجهين بالنسب و لا يورث بالنكاح

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أنه رفع إلى علي ع أمر امرأة ولدت جارية و غلاماً في بطن و كان زوجها غائباً فأراد أن يقر بواحد و ينفي الآخر فقال ليس ذلك له إما أن يقر بهما جميعاً و إما أن ينكرهما جميعاً

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن علياً قال غسل الصوف الميت ذكاته

و عنه عن جعفر عن أبيه إن علياً قال المريض يرمى عنه و الصغير يعطى الحصى فيرمى

و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول اعتد في زكاتك بما أخذ العشار منك و أخفها عنه ما قدرت

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول لأن أدع شهود الأضحى عشر مرات أحب إلى من أن أدع شهود الجمعة مرة واحدة من غير علة

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال الفرق بيننا و بين المشركين قرب الإسناد ص : ٧٢

في العمائم الالتحاء بالعمائم

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول في المختلعة أنها تطليقة واحدة

أبو البختری عن جعفر عن أبيه قال كان نقش خاتم أبي محمد بن علي ع العزة لله  
جميعا و كان فى يساره يستنجى بها و كان نقش خاتم علي ع الملك لله و كان فى يده  
اليسرى يستنجى بها

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول لا بأس بأن يتخطى الرجل يوم  
الجمعة إلى مجلسه حيث كان فإذا خرج الإمام فلا يتخطين أحد رقاب الناس و ليجلس  
حيث تيسر إلا من جلس على الأبواب و منع الناس أن يمضوا إلى السعة فلا حرمة له أن  
يتخطى

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي ع أن قبر رسول الله ص رفع من الأرض بقدر  
شبر أو أربع أصابع و رش عليه الماء قال علي ع و السنة أن يرش على القبر الماء  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقول فى المجنون المعتوه الذى لا  
يفيق و الصبى الذى لم يبلغ عمدهما خطأ تحمله العاقلة و قد رفع عنهما القلم  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقول لا تحل الصدقة لغنى و لا لذى  
مرة سوى

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه لم يكن يحد فى التعريض حتى يأتى  
بالفرية المصرحة يا زان أو يا ابن الزانية أو لست لأبيك  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع قال لرجل و هو يوصيه خذ منى خمسة لا  
يرجون أحد إلا ربه و لا يخاف إلا ذنبه و لا يستحى أن يتعلم ما لم يعلم و لا يستحى  
إذا سئل عما لم يعلم أن يقول لا أعلم و اعلّموا أن الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من  
الجسد

أبو البختری عن جعفر عن أبيه عن النبي ص قال لا بأس ببول ما أكل لحمه  
أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال من عزى مصابا كان له مثل أجره  
من غير أن ينقص من أجر المصاب شيئا

أبو البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع قال الصبى عن يمين الرجل فى الصلاة إذا  
ضبط الصف جماعة و المريض القاعد عن يمين المصلى هما جماعة  
قرب الإسناد ص : ٧٣

و لا بأس أن يؤم المملوك إذا كان قاريا و كره أن يؤم الأعرابى لجفائه عن الوضوء و  
الصلاة

أبو البختری وهب بن وهب القرشي عن جعفر عن أبيه عن جده قال اجتمع عند علي بن أبي طالب ع قوم فشكوا إليه قلة المطر و قالوا يا أبا الحسن ادع لنا بدعوات في الاستسقاء قال فدعا علي ع الحسن و الحسين ع ثم قال للحسن ادع لنا بدعوات في الاستسقاء فقال الحسن ع اللهم هيح لنا السحاب بفتح الأبواب بماء عباب و رباب بانصباب و انسكاب يا وهاب اسقنا معذقة مطبقة بروقه فتح إغلاقها و يسر إطباقها و سهل إطلاقها و عجل سيقها بالأندية في بطون الأودية بضرب الماء يا فعال اسقنا مطرا طلا مطلا منطبقا طبقا عاما معما رهنا بهما رجما رشا مرشا واسعا كافيا عاجلا طيبا مريئا مباركا سلاطحا بلاطحا يناطح الأباطح مغدودقا مطبوقا مغرورقا اسق سهلنا و جبلنا و بدونا و حضرنا حتى ترخص به أسعارنا و تبارك لنا في صاعنا و مدنا أرنا الرزق موجودا و الغلاء مفقودا آمين رب العالمين ثم قال لحسين ع ادع فقام الحسين ع يدعو اللهم يا معطي الخيرات من مناهلها و منزل الرحمات من معادنها و مجرى البركات على أهلها منك الغيث المغيث و أنت الغياث المستغاث و نحن الخاطئون و أهل الذنوب و أنت المستغفر الغفار لا إله إلا أنت اللهم أرسل السماء علينا بجنبها مدرارا و اسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا مغيثا واسعا متسعا مهظلا مريئا ممرعا غدقا مغدقا غسلانا مجلجلا سحاسحا حابجا بحاجا سلائلا مسيلا ودقا مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعه و يتلو القطر منه قطرا غير خلب برقه و لا مكذب رعه تنعش به الضعيف من عبادك و تحيي به الميت من بلادك و تونق به ذوى الآكام من بلادك و يستحق به علينا من مننك آمين رب العالمين فما فرغا من دعائهما حتى صب الله تبارك و تعالى عليهم السماء صبا قال فقيل لسلمان يا أبا عبد الله علمنا هذا الدعاء قال ويحكم أين أنتم عن حديث رسول الله ص حيث يقول إن الله قد أجرى على ألسن أهل بيتي

مصاييح الحكمة

أبو البختری

قرب الإسناد ص : ٧٤

عن جعفر عن أبيه أنه قال إذا دخل عليك رجل يريد أهلك و ما تملك فابدر بالضربة إن استطعت فإن اللص محارب لله و لرسوله فاقتله فما تبعك فيه من شر فهو على أبو البختری عن جعفر عن أبيه قال إذا أسقطت الجارية عن سيدها فقد عتقت و عنه عن أبي البختری عن جعفر عن أبيه أن عليا ع قال لا يجوز في العتاق الأعمى و

الأعور و المقعد و يجوز الأشل و الأعرج

محمد بن خالد الطيالسي عن فضل بن عثمان عن أبي عبد الله ع قال اتقوا الله و  
عظموا الله و عظموا رسوله و لا تفضلوا على رسول الله ص أحدا فإن الله تبارك و  
تعالى قد فضله و أحبوا أهل بيت نبيكم حبا مقتصدا و لا تغلوا و لا تفرقوا و لا تقولوا  
ما لا نقول فإنكم إن قلتم و قلنا بعثكم الله و بعثنا و كنا حيث يشاء الله و كنتم  
هارون بن مسلم عن مسعدة بن اليسع الباهلي عن أبي عبد الله ع عن آبائه قال قال  
أمير المؤمنين ع لا بأس أن ينظر الرجل إلى محاسن المرأة قبل أن يتزوجها إنما هو  
مستأمر فإن يقض أمر يكن

محمد بن خالد الطيالسي عن العلاء بن رزين قال قال لي أبو عبد الله ع يصلي في  
المسجد الذي عندكم الذي تسمونه مسجد السهلة و نحن نسميه مسجد الشرى قلت  
إنني أصلي فيه جعلت فداك قال ائنه فإنه لم يأت مكروب إلا فرج الله كربته أو قال  
قضى حاجته و فيه زبرجدة فيها صورة كل نبي و كل وصي

السندی بن محمد عن أبي البختری عن أبي عبد الله ع عن أبيه قال قال رسول الله ص  
ثلاثة من الجفاء أن يصحب الرجل الرجل فلا يسأله عن اسمه و كنيته و أن يدعى  
الرجل إلى طعام فلا يجيب أو يجيب فلا يأكل و واقعة الرجل أهله قبل المداعبة  
السندی بن محمد عن البختری عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص سمو  
أسقاطكم فإن الناس إذا دعوا يوم القيامة بأسمائهم تعلق الأسقاط بآبائهم فيقولون لم  
لم تسمونا قال فقالوا يا رسول الله ص من عرفنا أنه ذكر سميناه باسم  
قرب الإسناد ص : ٧٥

الذكور و من عرفنا أنها أنثى سميناه باسم الإناث أ رأيت من لم يستبين خلقه كيف  
نسميه قال بالأسماء المشتركة مثل زائدة و طلحة و عنبسة و حمزة

محمد بن الحسين عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن أبي جميلة قال قال أبو عبد الله  
ع من لم ينكر الجفوة لم يشكر النعمة

محمد بن خالد الطيالسي عن عبد الله بن بكير عن أبي عبد الله ع قال كان على ع قد  
اتخذ بيتا في داره ليس بالكبير و لا بالصغير و كان إذا أراد أن يصلي من آخر الليل أخذ  
معه صبيا لا يحتشم منه ثم يذهب معه إلى ذلك البيت فيصلی

محمد بن عيسى عن حفص بن عمر مؤذن على بن يقطين قال كنا نروى أنه يقف للناس

فى سنة أربعين و مائة خير الناس فحججت فى ذلك السنة فإذا إسماعيل بن على بن عبد الله بن العباس واقف قال فدخلنا من ذلك غم شديد لما كنا نرويه فلم يلبث إذا أبو عبد الله ع واقف على بغل أو بغلة له فرجعت أبشر أصحابنا و رجعت فقلت هذا خير الناس الذى كنا نرويه فلما أمسينا قال قال إسماعيل لأبى عبد الله ع ما تقول يا أبا عبد الله سقط القرص فدفع أبو عبد الله ع بغلته و قال له نعم و دفع إسماعيل بن على دابته على أثره فسارا غير بعيد حتى سقط أبو عبد الله ع عن بغلة أو بغلته فوقف إسماعيل عليه حتى ركب فقال له أبو عبد الله ع و رفع رأسه إليه فقال إن الإمام إذا دفع لم يكن له أن يقف إلا بالمزدلفة فلم يزل إسماعيل يتقصد حتى ركب أبو عبد الله ع و لحق به محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال سألت أبا عبد الله ع متى ينقطع مشى الماشى قال إذا أفضت من عرفات

محمد بن على بن خلف العطار قال أخبرنا إبراهيم بن محمد بن عبد الله الجعفرى قال كنا نمر و نحن صبيان فنشرب من ماء فى المسجد من ماء الصدقة فدعانا جعفر بن محمد فقال يا بنى لا تشربوا من هذا الماء و اشربوا من مائى محمد بن على بن خلف قال و أخبرنا إبراهيم بن محمد بن عبد الله الجعفرى قال رأيت جعفر بن

قرب الإسناد ص : ٧٦

محمد ينفذ بكفه المسك عن الكفن فيقول ليس هذا من الحنوط فى شىء محمد بن على بن خلف العطار قال أخبرنا حسان المدائنى قال سألت جعفر بن محمد عن المسح على الخفين فقال لا تمسح و لا تصل خلف من يمسح محمد بن على بن خلف قال حدثنى حسان المدائنى قال سألت جعفر بن محمد عن تلبية النبى ص فقال هذه الثلاث التلبيات التى يلبى بها الناس و كان يكثر من ذى المعارج أيوب بن نوح عن حماد بن عيسى قال سمعت أبا عبد الله ع يقول و قد سئل عن الحوك فقال الحوك محبة إلى الناس غير أنها تبخر و الديدان تسرع إليها و هى الباذروج

محمد بن الحسن بن على بن الأسباط عن حسن بن شجرة قال حدثنى عنبة العابد أن فاطمة بنت على مد لها فى العمر حتى رآها أبو عبد الله ع أحمد و عبد الله ابنا محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن على بن رئاب قال

سألت أبا عبد الله عن الخمر و النبيذ و المسكر يصيب ثوبى أغسله أو أصلى فيه قال  
صل فيه إلا أن تقذره فتغسل منه موضع الأثر إن الله تبارك و تعالى إنما حرم شربها  
و عنهما عن ابن محبوب عن على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله قلت تحضر الصلاة و  
نحن مجتمعون فى مكان واحد أ تجزينا إقامة بغير أذان قال نعم  
و بهذا الإسناد عن على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله عن الروث يصيب ثوبى و هو  
رطب قال إن لم تقذره فصل فيه

و عنهما عن ابن محبوب عن ابن رئاب قال سئل أبو عبد الله ع و أنا حاضر عن الرجل  
يجنب بالليل فى شهر رمضان فينام و لا يغتسل حتى يصبح قال لا بأس يغتسل و يصلى  
و يصوم

و بهذا الإسناد عن ابن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن الأوقات التى وقتها رسول  
الله ص للناس فقال إن رسول الله ص وقت لأهل المدينة ذا الحليفة و هى الشجرة و  
وقت لأهل الشام الجحفة و وقت لأهل اليمن قرن  
قرب الإسناد ص : ٧٧

المنازل و وقت لأهل نجد العقيق

قال على بن رئاب سمعت بعض الزائرين يسأل أبا عبد الله ع عن الرجل يكون بالبصرة  
و هو من أهل المدينة و له بالكوفة دار و عيال فيخرج فيمر بالكوفة يريد مكة ليتجهز  
منها و ليس له من رأيه أن يقيم أكثر من يوم أو يومين قال يقيم فى جانب الكوفة و  
يقصر حتى يفرغ من جهازه و إن هو دخل منزله فليتم الصلاة

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب قال سمعت عبيد الله بن زرارة يقول لأبى عبد الله ع  
يكون أصحابنا مجتمعين فى منزل الرجل منا فيقوم بعضنا يصلى الظهر و بعضنا يصلى  
العصر و ذا كله فى وقت الظهر قال لا بأس الأمر واسع بحمد الله و نعمته  
و بهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبى عبد الله ع فى رجل حمل عبدا له على دابة  
فأوطأت رجلا قال الغرم على المولى

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبى عبد الله ع فى رجل اشترى دارا برقيق و متاع بز  
و جوهر قال فقال ليس لأحد فيها شفعة

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبى عبد الله ع عن الرجل يعبى فى الطواف أ له أن  
يستريح قال نعم يستريح ثم يقوم فيتم طوافه فى فريضة أو غيرها قال يفعل مثل ذلك

فى سعيه و جميع مناسكه

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبى عبد الله ع قال قلت له ما يحرم من الرضاع قال ما أنبت اللحم و شد العظم قلت أ تحرم عشر رضعات قال لا ينبت اللحم و لا يشد العظم عشر رضعات

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبى عبد الله ع فى رجل أوصى أن يحج عنه حجة الإسلام فلم يبلغ جميع ما ترك إلا خمسين درهما قال يحج عنه من بعض الأوقات التى وقت رسول الله ص من قرب

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبى عبد الله ع سمعته يقول و هو ساجد اللهم اغفر لى و لأصحاب أبى فإنى أعلم أن فيهم من ينتقصن

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن المتعة

قرب الإسناد ص : ٧٨

فأخبرنى أنها حلال و أخبرنى أنها يجزى فيها الدرهم فما فوقه

على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن المرأة الفاجرة يتزوجها الرجل المسلم قال نعم و ما يمنعه و لكن إذا فعل فليحصن مائة مخافة الولد

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب قال كنت عند أبى عبد الله ع و أنا مع أبى بصير

فسمعت أبا عبد الله ع يقول قال رسول الله ص الريح الطيبة تشد القلب و تزيد فى

الجماع

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل اشترى جارية لمن

الخيار للمشتري أو البائع أو لهما كلاهما قال فقال الخيار لمن اشترى ثلاثة أيام نظرة

فإذا مضت ثلاثة أيام فقد وجب الشرى قلت له أ رأيت أن قبلها المشتري أو لأمس قال

فقال إذا قبل أو لأمس أو نظر منها على ما يحرم على غيره فقد انقضى الشرط و لزمته

فقال على بن رئاب و سمعت أبا عبد الله ع يقول لا ينبغي للرجل المؤمن منكم أن

يشارك الذمى و لا يبضعه بضاعة و لا يودعه وديعة و لا يضافيه المودة

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن الغسل فى رمضان و

أى الليل أغتسل قال تسع عشرة و إحدى و عشرين و ثلاثة و عشرين و فى ليلة تسع

عشرة يكتب الحاج و فيها ضرب أمير المؤمنين ع و قضى ص ليلة إحدى و عشرين و

الغسل أول الليل

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال فقلت لأبى عبد الله ع فإن نام بعد الغسل

قال فقال أ ليس مثل يوم الجمعة إذا اغتسلت بعد الفجر كفاك

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أجنب فى شهر

رمضان بالليل ثم نام حتى أصبح قال لا بأس

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أجنب بالنهار

فى شهر رمضان ثم استيقظ أ يتم صومه قال نعم

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن التى

قرب الإسناد ص : ٧٩

يتوفى زوجها تحج قال نعم و تخرج و تنتقل عن منزل إلى منزل

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن قول الله عز و جل

ما أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ قال فقال هو و يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قال

قلت له ما أصاب عليا و أشباهه من أهل بيته من ذلك قال فقال إن رسول الله ص كان

يتوب إلى الله عز و جل كل يوم سبعين مرة من غير ذنب

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن قوم فى قرية ليس

بها من يجمع بهم أ يصلوا الظهر يوم الجمعة فى جماعة قال نعم إذا لم يخافوا شيئا

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أعار رجلا ثوبا

فصلى فيه و هو لا يصلى فيه قال فلا يعلمه قال قلت فإن أعلمه قال يعيد

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن قول الله تبارك و

تعالى اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا قال قلت ما أوفى الذكر الكثير قال فقال التسبيح فى

دبر كل صلاة ثلاثين مرة

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أجنب و لم

يصب الماء أ يتيمم و يصلى قال لا حتى آخر الوقت إنه إن فاته الماء لم تفته الأرض

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سمعت أبا عبد الله ع يقول عشر رضعات لا

يحرم

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال قلت لأبى عبد الله ع إنا نريد الخروج إلى

مكة مشاة قال فقال لا تمشوا و لكن اخرجوا ركبانا قال فقلت أصلحك الله إنه بلغنا أن

الحسن بن على ع حج عشرين حجة ماشيا قال إن الحسن بن على ع حج و معه المحامل



و الرحال

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن الرجل يشيع إلى القادسية أ يقصر قال كم هي قال قلت التي رأيت قال نعم يقصر

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن الصلاة قاعدا أو متوكئا على عصي أو على حائط فقال لا ما شأن

قرب الإسناد ص : ٨٠

أبيك و شأن هذا ما بلغ أبوك هذا بعد إن رسول الله ص بعد ما عظم أو بعد ما ثقل كان يصلي و هو قائم و رفع إحدى رجله حتى أنزل الله تعالى طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى فوضعها ثم قال أبو عبد الله لا بأس بالصلاة و هو قاعد و هو على نصف صلاة القائم و لا بأس بالتوكؤ على عصي و الاتكاء على الحائط قال و لكن يقرأ و هو قاعد فإذا بقيت آيات قام فقرأهن ثم ركع

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن الرجل يلبس ثوبا و فيه جنبه فيعرق فيه فقال إن الثوب لا يجنب الرجل

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن الشاذكونة يصيبها الاحتلام أ يصلي عليها قال لا

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع أ يأكل الجنب و يشرب و يقرأ و يذكر الله ما شاء

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن الرجل يكون بالبصرة و هو من أهل الكوفة و له بها دار و أهل و منزل و يمر بها و إنما هو يختلف و لا يريد المقام و لا يدري ما يتجهز بيوم أو يومين قال يقيم في جانبها و يقصر قال قلت له فإن دخل أهله قال عليه التمام

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن الرجل رهن رهنا ثم انطلق فلا يقدر عليه أ يبيع الرهن قال لا حتى يجيء الراهن

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سئل رجل أبا عبد الله ع و أنا عنده عن المسكر و النبيذ يصيبان الثوب قال لا بأس به

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عما يحل للمرأة أن تصدق من بيت زوجها بغير إذنه قال المأدوم

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سمعت أبا عبد الله ع يقول زوج رسول الله ص عليا فاطمة ع على درع له حطية تسوى ثلاثين درهما  
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال كنت عند أبي عبد الله ع قاعدا فسأله حفص بن القاسم قال له ما ترى أ يضحى بالخصى فقال  
قرب الإسناد ص : ٨١

قال إن كنتم إنما تريدون اللحم فدونكم أو عليكم  
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال حججت في أناس من أهلنا فأرادوا أن يحرّموا قبل أن يبلغوا العقيق فأتيت عليهم فقلت لهم ليس الإحرام إلا من الوقت فخشيت أن لا نجد الماء فلم أجد بدا من أن أحرم معهم قال فدخلنا على أبي عبد الله ع فقال له ضرر بن عبد الملك إن هذا زعم أنه لا ينبغي الإحرام إلا من العقيق قال صدق ثم قال إن رسول الله ص وقت لأهل المدينة ذا الحليفة و لأهل الشام الجحفة و لأهل اليمن قرن المنازل و لأهل نجد العقيق

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن قول الله عز و جل وَ مَتَّعُوهُمْ عَلَىٰ الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَ عَلَىٰ الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَا قَدَرِ الْمَوْسِعِ وَ الْمُقْتِرِ قَالَ كَانَ عَلَىٰ بَنِ الْحَسَنِ تَمَتَّعَ بِالرَّاحِلَةِ

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع أ يبتلى المؤمن بالجذام و البرص و أشباه هذا قال و هل كتب البلاء إلا على المؤمن و عنه عن حماد بن عيسى قال سمعت أبا عبد الله ع يقول ما زوج رسول الله ص بشيء من بناته و لا تزوج امرأة من نسائه أقل من اثنتي عشرة أوقية و ينش  
قال و سمعته ع يقول قال على الأيام المعلومات الأيام العشر من ذى الحجة و المعدودات أيام التشريق

محمد بن الوليد الخزاز عن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن اللعب بالشطرنج قال إن المؤمن لفي شغل عن اللعب

محمد بن عبد الحميد عن أبي جميلة عن أبي عبد الله ع في قول سليمان ع رب هب لي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ قلت فأعطى الذي دعا به قال نعم و لم يعط بعده إنسان ما أعطى نبي الله ع من غلبة الشيطان فخنقه إلى سوابطه حتى أصاب لسانه يد رسول الله ص فقال رسول الله ص لو لا ما دعا به سليمان لأريتكموه

محمد بن عبد الحميد عن أبي جميلة عن

قرب الإسناد ص : ٨٢

أبي عبد الله ع قال نزع على ع خفة بليل ليتوضأ فبعث الله طائرا فأخذ أحد الخفين فجعل على ع يتبع الطير و هو يطير حتى أضاء له الصبح فألقى الخف فإذا هي حية سوداء تنسال من الخف

محمد بن عبد الحميد عن أبي جميلة عن أبي عبد الله ع قال صلى رسول الله ص العصر فجاء على ع و لم يكن صلاها فأوحى إلى رسول الله ص عند ذلك فوضع رأسه في حجر على ع فقام رسول الله ص عن حجره حين قام و قد غربت الشمس فقال يا على ما صليت العصر قال لا يا رسول الله ص فقال رسول الله ص اللهم إن عليا ع كان في طاعتك فاردد عليه الشمس فردت عليه الشمس عند ذلك

السندی بن محمد عن أبي البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه قال ثلاثة ليس لهم حرمة صاحب هوى مبتدع و الإمام الجائر و الفاسق المعلن بالفسق

قرب الإسناد ص : ٨٣

الجزء الثاني من قرب الإسناد إلى أبي إبراهيم موسى بن جعفر ع

حدثنا عبد الله بن الحسن العلوي عن جده على بن جعفر قال سألت أخى موسى بن جعفر ع عن الرجل عليه خاتم العقيق لا يدرى يجرى الماء تحته إذا توضأ أم لا كيف يصنع قال إذا علم أن الماء لا يدخله فليخرجه إذا توضأ و سألت عن المرأة عليها السوار و الدمليج بعصدها و فى ذراعها لا تدرى يجرى الماء تحته أم لا كيف تصنع إذا توضأت و اغتسلت قال تحركه حتى يجرى الماء تحته أو تنزعه

و سألت عن المضمضة و الاستنشاق قال ليس بواجب و إن تركتهما لم تعد لهما صلاة و سألت عن رجل توضأ فغسل يساره قبل يمينه كيف يصنع قال يعيد الوضوء من حيث أخطأ فيغسل يمينه ثم يساره ثم يمسح رأسه و رجليه و سألت عن رجل توضأ و نسي غسل يساره قال يغسل يساره وحدها و لا يعيد وضوء شىء غيرها

و سألت عن رجل يكون على وضوء فشك على وضوء هو أم لا قال إذا ذكر و هو فى صلاته انصرف و توضأ و أعادها و إن ذكر و قد فرغ من صلاته أجزأه ذلك

و سألته عن رجل استاك أو تخلل فخرج من فيه دم أ ينقض ذلك الوضوء قال لا و لكن يتمضمض

و سألته عن رجل يتكى فى المسجد فلا يدرى نام أم لا هل عليه وضوء قال إذا شك فليس عليه وضوء

و سألته عن البيت يبال على ظهره و يغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر أ يؤخذ من مائة و يتوضأ للصلاة قال إذا جرى فلا بأس

قرب الإسناد ص : ٨٤

و سألته عن الدجاجة و الحمامة و أشباههن تطأ العذرة ثم تدخل فى الماء ثم يتوضأ منه للصلاة قال لا إلا أن يكون الماء كثيراً قدر كر من ماء

و سألته عن العظاية و الحية و الوزغة تقع فى الماء فلا تموت أ يتوضأ منه للصلاة قال لا بأس به

و سألته عن العقرب و الخنفساء و أشباههن تموت فى الجرة أو الدن أ يتوضأ منه للصلاة قال لا بأس

و سألته عن رجل يكون على غير وضوء فيصيبه المطر حتى يغسل رأسه و لحيته و يديه و رجليه يجزيه ذلك عن الوضوء قال إن غسله فإن ذلك يجزيه عن الوضوء و سألته عن الرجل يتوضأ فى الكنيف بالماء يدخل يده فيه أ يتوضأ من فضله للصلاة قال إذا أدخل يده و هى نظيفة فلا بأس و لست أحب أن يتعود ذلك إلا أن يغسل يده قبل ذلك

و سألته عن فضل ماء البقر و الشاة و البعير أ يشرب منه و يتوضأ قال لا بأس و سألته عن رجل يذبح شاة فاضطربت فوقعت فى بئر ماء و أوداجها تشخب دما هل يتوضأ من ذلك البئر قال ينزح منها ما بين الثلاثين إلى الأربعين دلوا ثم يتوضأ منها و لا بأس به

و سألته عن رجل ذبح دجاجة أو حمامة فوقعت من يده فى بئر ماء و أوداجها تشخب دما هل يتوضأ من تلك البئر قال ينزح منها ما بين الثلاثين إلى الأربعين و سألته عن رجل يسقى من بئر ماء فرعف فيها هل يتوضأ منها قال ينزح منها دلاء يسيرة و يتوضأ

و سألته عن بئر وقع فيه زنبيل من عذرة رطبة أو يابسة أو زنبيل من سرقين هل يصلح

الوضوء منها قال لا بأس

و سألته عن ماء البحر يتوضأ منها قال لا بأس

و سألته عن جنب أصابت يده جنابة من جنابته فمسحه بخرقه ثم أدخل يده في غسله قبل أن يغسلها هل يجزيه أن يغتسل من ذلك الماء قال إن وجد ماء غيره فلا يجزيه أن يغتسل به و إن لم يجد غيره أجزأه

و سألته عن رجل يصيب الماء في الساقية مستنقعا فيتخوف أن يكون السباع قد شربت منه يغتسل منه للجنابة و يتوضأ منه للصلاة إذا كان لا يجد غيره و الماء لا يبلغ قرب الإسناد ص : ٨٥

صاعا للجنابة و لا مدا للوضوء و هو متفرق كيف يصنع قال إذا كان كفه نظيفة فيأخذ كفا من الماء بيد واحدة و لينضحه خلفه و كفا أمامه و كفا عن يمينه و كفا عن يساره فإن خشى أن لا يكفيه غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده بيده فإن ذلك يجزيه إن شاء الله تعالى و إن كان للوضوء غسل وجهه و مسح يديه على ذراعيه و رأسه و رجليه و إن كان الماء متفرقا يقدر على أن يجمعه جمعه و إلا اغتسل من هذا و هذا و إن كان في مكان واحد و هو قليل لا يكفيه لغسله فلا عليه أن يغتسل و يرجع الماء فيه فإن ذلك يجزيه إن شاء الله تعالى

و سألته عن رجل تصيبه الجنابة و لا يقدر على ماء فيصيبه المطر هل يجزيه ذلك أم هل يتيمم قال إن غسله أجزأه و إلا تيمم

قال قلت أيهما أفضل التيمم أو يمسح بثلج وجهه و جسده و رأسه قال الثلج إن يبل رأسه و جسده أفضل و إن لم يقدر على أن يغتسل تيمم

و سألته هل يجزيه أن يغتسل قبل طلوع الفجر و هل يجزيه ذلك من غسل العيدين قال إن اغتسل يوم الفطر و الأضحى قبل طلوع الفجر لم يجزه و إن اغتسل بعد طلوع الفجر أجزأه

و سألته عن الرجل يلعب مع المرأة و يقبلها فيخرج منه الشيء فما عليه قال إذا جاءت الشهوة و دفع و فتر جوارحه فعليه الغسل و إن كان إنما هو شيء لم يجد له فترة و لا شهوة فلا بأس

و سألته عن الميت يغسل في الفضاء قال لا بأس و إن ستر به هو أحب إلى

و سألته عن رجل يجنب هل يجزيه من غسل الجنابة أن يقوم في المطر حتى يغسل

رأسه و جسده و هو يقدر على ما سوى ذلك قال إن كان يغسله اغتسالة بالماء أجزأه  
و سأله عن المؤذن يحدث فى أذانه و إقامته قال إن كان الحدث فى الأذان فلا بأس و  
إن كان فى الإقامة فليتوضأ و ليقيم إقامته

و سأله عن رجل يصلى الفجر فى يوم غيم أو فى بيت و أذن المؤذن و قعد فأطال  
الجلوس حتى شك فلم يدر هل طلع الفجر أم لا فظن أن المؤذن لا يؤذن حتى يطلع  
الفجر قال أجزأه أذانه

و سأله عن رجل يخطئ فى أذانه و إقامته فذكر قبل أن يقوم فى الصلاة  
قرب الإسناد ص : ٨٦

ما حاله قال إن كان أخطأ فى أذانه مضى على صلاته و إن كان فى إقامته انصرف فأعادها  
وحدها و إن ذكر بعد الفراغ من ركعة أو ركعتين مضى على صلاته و أجزأه ذلك  
و سأله عن رجل يفتتح الأذان و الإقامة و هو على غير القبلة ثم يستقبل القبلة قال لا  
بأس

و سأله عن المسافر يؤذن على راحلته و إذا أراد أن يقيم قام على الأرض قال نعم لا  
بأس

و سأله عن وقت الظهر قال إذا زالت الشمس فقد دخل وقتها فصل إذا شئت بعد أن  
تفرغ من سبحتك

و سأله عن وقت العصر متى هو قال إذا زالت الشمس قدمين صليت الظهر و السبحة  
بعد الظهر فصل العصر إذا شئت

و سأله عن الرجل يؤم بغير رداء قال قد أم رسول الله ص فى ثوب واحد متوشح به  
و سأله عن الرجل هل يجزيه أن يضع الحصير أو البوريا على الفراش و غيره من  
المتاع ثم يصلى عليه قال إن كان يضطر إلى ذلك فلا بأس

و سأله عن الرجل هل يجزيه أن يقوم إلى الصلاة على فراشه فيضع على الفراش  
مروحة أو عودا ثم يسجد عليه قال إن كان مريضا فليضع مروحة و أما العود فلا يصلح  
و سأله عن الرجل هل يصلح أن يقوم فى الصلاة على القت و التبن و الشعير و أشباهه  
و يضع مروحة و يسجد عليها قال لا يصلح له إلا أن يكون مضطرا  
و سأله عن الرجل يؤذيه حر الأرض فى الصلاة و لا يقدر على السجود هل يصلح له أن  
يضع ثوبه إذا كان قطناً أو كتانا قال إذا كان مضطرا فليفعل

قال و سألته عن يوارى اليهود و النصارى التى يقعدون عليها فى بيوتهم أ يصلى عليها  
قال لا

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى على الرف المعلق بين نخلتين قال إن كان  
مستويا يقدر على الصلاة عليه فلا بأس

و سألته عن فراش حرير و مثله من الديباج و مصلى حرير و مثله من الديباج هل يصلح  
للرجل النوم عليه و الاتكاء و الصلاة عليه قال يفرشه و يقوم عليه و لا يسجد عليه  
و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى فى بيت فيه أنماط فيها تماثيل قد غطاها قال  
لا بأس

و سألته عن الرجل

قرب الإسناد ص : ٨٧

هل يصلح له أن يصلى فى بيت على بابه ستر خارجه فيه التماثيل و دونه مما يلى البيت  
ستر آخر ليس فيه تماثيل هل يصلح له أن يرخى الستر الذى ليس فيه تماثيل حتى  
يحول بينه و بين الستر الذى فيه تماثيل أو يجيف الباب دونه و يصلى قال نعم لا  
بأس

و سألته عن البيت قد صور فيه طير أو سمكة أو شبهه يعبث به أهل البيت هل تصلح  
الصلاة فيه قال لا حتى تقطع رأسه أو يغسله و إن كان قد صلى فليس عليه إعادة  
و سألته عن البيت فيه الدراهم السود فى كيس أو تحت فراش أو موضوعة فى جانب  
البيت فيه التماثيل هل تصلح الصلاة فيه قال لا بأس

و سألته عن الرجل كان فى بيته تماثيل أو فى ستر و لم يعلم بها و هو يصلى فى ذلك  
البيت ثم علم ما عليه قال ليس عليه شىء فى ما لا يعلم فإذا علم فليزعه الستر و  
ليكسر رءوس التماثيل

و سألته عن الدار و الحجر فيها التماثيل أ يصلى فيها قال لا تصل فيها و شىء منها  
مستقبلك إلا أن لا تجد بدا و تقطع رأسها

و سألته عن الثوب فيه التماثيل أو غلطة أ يصلى فيه قال لا

و سألته عن المسجد يكون فيه المصلى تحته الفلوس و الدراهم البيض أو السود هل  
يصلح القيام عليها و هو فى الصلاة قال لا بأس

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى و فى كفه شىء من الطير قال إن خاف عليه

ذهاباً فلا بأس

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى و فى أمامه شىء عليه ثياب قال لا بأس  
و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى و أمامه ثوم أو بصل نابت قال لا بأس  
و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى على الحشيش النابت الثيل و هو يجد أرضاً  
جدداً قال لا بأس

و سألته عن الرجل هل يصلح أن يصلى و السراج موضوع بين يديه فى القبلة قال لا  
يصلح له أن يستقبل النار

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى و أمامه حمار واقف قال يضع بينه و بينه  
عوداً أو قضبة أو شيئاً يقيمه بينهما و يصلى لا بأس قلت فإن لم يفعل و صلى أ يعيد  
صلاته أو ما عليه قال لا يعيد صلاته و لا شىء عليه

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى و أمامه نخلة و فيها حملها قال لا بأس  
و سألته

قرب الإسناد ص : ٨٨

عن الرجل هل يصلح له أن يصلى فى الكرم و فيه حملة قال لا بأس  
و سألته عن الرجل يصلى و معه دية من جلد الحمار و عليه نعل من جلد الحمار و صلى  
هل يجزيه صلاته أو عليه إعادة قال لا يصلح له أن يصلى و هى معه إلا أن يتخوف عليها  
ذهابها فلا بأس أن يصلى و هى معه

و سألته عن الرجل يكون راکعاً أو ساجداً فيحكه بعض جسده هل يصلح له أن يرفع يده  
من ركوعه و سجوده فيحكه مما حكه قال لا بأس إذا شق عليه أن يحكه و الصبر إلى أن  
يفرغ أفضل

و سألته عن الرجل يحرك بعض أسنانه و هو فى الصلاة هل يصلح له أن ينزعها و  
يطرحها قال إن كان لا يجد دماً فلينزعه و ليرم به و إن كان دماً فليصرف  
و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يستدخل الدواء و يصلى و هو معه و هل ينقض  
الوضوء قال لا ينقض الوضوء و لا يصلى حتى يطرحه

و سألته عن الرجل يكون له الثؤلول أو الجرح هل يصلح له و هو فى صلاته أن يقطع  
رأس الثؤلول أو ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح و يطرحه قال إن لم يتخوف أن  
يسيل الدم فلا بأس و إن يتخوف أن يسيل الدم فلا يفعل فإن فعل فقد نقص من ذلك



الصلاة و لم ينقض الوضوء

و سألته عن الرجل يكون فى الصلاة فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف و غسل

الدم و لم يتكلم حتى رجع إلى المسجد هل يعتد بما صلى أو يستقبل الصلاة قال

يستقبل الصلاة و لا يعتد بما صلى

و سألته عن الرجل كان فى صلاته فرماه رجل فشجه فسال الدم هل ينقض ذلك الوضوء

قال لا ينقض ذلك الوضوء و لكنه يقطع الصلاة

و سألته عن رجل هل يصح له أن يمسح بعض أسنانه أو داخل فيه بثوبه و هو فى

الصلاة قال إن كان شىء يؤذيه أو يجد طعمه فلا بأس

و سألته عن الرجل يشتكى بطنه أو شيئاً من جسده هل يصلح له أن يضع يده عليه أو

يغمزه فى الصلاة قال لا بأس

و سألته عن الرجل يقرض أظافيره أو لحيته بأسنانه و هو فى صلاته و ما عليه إن فعل

ذلك متعمداً قال إن كان ناسياً فلا بأس و إن كان متعمداً فلا يصلح له

و سألته عن الرجل يقرض لحيته و يعض عليها و هو فى الصلاة ما عليه قال ذلك الولع

فلا يفعل و إن فعل فلا شىء عليه و لكن لا يتعوده

و

قرب الإسناد ص : ٨٩

سألته عن الرجل هل يصلح له أن ينظر فى نقش خاتمه و هو فى الصلاة كأنه يريد

قراءته أو فى مصحف أو فى كتاب فى القبلة قال ذلك نقص فى الصلاة و ليس يقطعها

و سألته عن الرجل يكون فى صلاته فينظر إلى ثوبه قد انخرق أو أصابه شىء هل يصلح

له أن ينظر فيه أو يفتشه قال إن كان فى مقدم ثوبه أو جانبه فلا بأس و إن كان فى

مؤخره فلا يلتفت فإنه لا يصلح له

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى فى سراويل واحد و هو يصيب ثوبا قال لا

يصلح

و سألته عن رجل عريان و حضرت الصلاة فأصابه ثوبه بعضه دم أو كله أ يصلى فيه أو

يصلى عريانا قال إن وجد ماء غسله فإن لم يجد ماء صلى فيه و لم يصل عريانا

و سألته عن رجل مر فى ماء مطر قد صب فيه خمر فأصاب ثوبه هل يصلى فيه قبل أن

يغسله قال لا يغسل ثوبه و لا رجليه و يصلى فلا بأس

و سألته عن أكسية المرعزى و الخفاف ينقع فى البول أ يصلى فيها قال إذا اغتسلت بالماء فلا بأس

و سألته عن الرجل يغتسل فوق البيت فيكيف فيصيب الثوب بما يقطر هل يصلح الصلاة فيه قبل أن يغسل قال لا يصلى فيه حتى يغسله

و سألته عن الفأرة الرطبة قد وقعت فى الماء تمشى على الثياب أ تصلح الصلاة فيها قبل أن يغسل قال اغسل ما رأيت من أثرها و ما لم تره فتنضجه بالماء  
و سألته عن رجل يتوشح بالثوب فى الصلاة فيقع على الأرض أو يجاوزه عاتقه أ يصلح ذلك قال لا بأس

و سألته عن الكنيف تكون فوق البيت فيصبيه المطر فكيف فيصيب الثياب أ يصلى فيها قبل أن يغسل قال إذا جرى من ماء المطر فلا بأس

و سألته عن الرجل يقوم فى الصلاة فيطرح على ظهره ثوبا يقع طرفه خلفه و أمامه الأرض و لا يضمه عليه أ يجزيه ذلك قال نعم  
و سألته عن الرجل يرى فى ثوبه خرق الحمام أو غيره هل يصلح له أن يحكه و هو فى الصلاة قال لا بأس

و سألته عن خنزير أصاب ثوبا و هو جاف أ تصلح الصلاة فيه قبل أن يغسل قال نعم ينضحه بالماء ثم يصلى فيه

و سألته عن الفأرة تصيب الثوب قال إذا لم تكن الفأرة رطبة فلا بأس و إن كانت رطبة فاغسل ما أصاب من ثوبك و الكلب بمثل ذلك

و سألته عن الفأرة و الدجاجة و الحمامة و أشباههن تطأ العذرة ثم تطأ الثوب أ يغسل قال إن كان استبان من أثرهن شىء فاغسله و إلا فلا بأس

و سألته عن الرجل ينسى ما عليه من النافلة

قرب الإسناد ص : ٩٠

و هو يريد أن يقضى قال يقضى حتى يرى أنه قد زاد على ما عليه و أتمه

و سألته عن رجل أدرك مع الإمام ركعة ثم قام يصلى كيف يصنع يقرأ فى الثلاث كلهن أو فى ركعة أو فى ثنتين قال يقرأ فى ثنتين و إن قرأ فى واحدة أجزأه

و سألته عن الرجل يكون فى صلاته فيستفتح الرجل الآية هل يفتح عليه و هل يقطع ذلك الصلاة قال لا يصلح أن يفتح عليه

و سألته عن الرجل يذكر أن عليه السجدة يريد أن يقضيها و هو راكع فى بعض صلاته  
كيف يصنع قال يمضى فى صلاته فإذا فرغ سجدها  
و سألته عن الرجل دخل فى صلاته فنسى أن يكبر حتى ركع فذكر حين ركع هل يجزيه  
ذلك و إن كان قد صلى ركعة أو ثنتين و هل يعتد بما صلى قال يعتد بما يفتتح به من  
التكبير

و سألته عن الرجل يقول فى صلاته اللهم رد على أهلى و مالى و ولدى هل يقطع ذلك  
صلاته قال لا يفعل ذلك أحب إلى  
و سألته عن الرجل يصلى النافلة هل يصلح له أن يصلى أربع ركعات لا يسلم بينهما قال  
إلا أن يسلم بين كل ركعتين

و سألته عن الرجل يدرك الركعة من المغرب كيف يصنع حين يقوم يقضى أ يقعد فى  
الثانية و الثالثة قال يقعد فيهن جميعا

و سألته عن الرجل افتتح الصلاة فقرأ السورة و لم يقرأ بفاتحة الكتاب معها أ يجزيه  
أن يفعل ذلك متعمدا بعجلة كانت قال لا يتعمد ذلك و إن نسى فقرأ فى الثانية أجزأه  
و سألته عن الرجل يمسح جبهته من التراب و هو فى الصلاة قبل أن يسلم قال لا بأس  
و سألته عن الرجل يصلى خلف إمام يقوم إذا سلم الإمام يصلى و الإمام قاعد قال لا  
بأس

و سألته عن رجل ترك التشهد حتى سلم كيف يصنع قال إن ذكر قبل أن يسلم فليتشهد  
و عليه سجدتى السهو و إن ذكر أنه قال أشهد أن لا إله إلا الله أو بسم الله أجزأه فى  
صلاته و إن لم يتكلم بقليل و لا كثير حتى يسلم أعاد الصلاة  
و سألته عن الرجل و المرأة يضع المصحف أمامه ينظر فيه و يقرأ و يصلى قال لا يعتد  
بتلك الصلاة

و سألته عن البيت و الدار لا يصيبها الشمس و يصيبها البول أو يغتسل فيه من  
الجنابة أ يصلى فيه إذا جف قال نعم

و سألته عن رجل ذكر و هو فى صلاته أنه لم يستنج من الخلاء قال ينصرف و يستنجى  
من الخلاء و يعيد الصلاة و إن ذكر و قد فرغ أجزأه

قرب الإسناد ص : ٩١

ذلك و لا إعادة عليه

و سألته عن رجل بال ثم تمسح فأجاد التمسح ثم توضأ و قام فصلى قال يعيد الوضوء  
فيمسك ذكره و يتوضأ و يعيد صلاته و لا يعتد بشيء منها صلى  
و سألته عن رجل مر بمكان قد رش فيه خمر قد شربته الأرض و بقي نداوة أ يصلى فيه  
قال إن أصاب مكانا غيره فليصل فيه و إن لم يصب فليصل فيه و لا بأس  
و سألته عن الرجل أخذ من شعره و لم يمسحه بالماء ثم يقوم فيصلى قال ينصرف  
فيمسحه بالماء و لا يعتد بصلاته تلك  
و سألته عن الصلاة فى بيت الحمام من غير ضرورة قال لا بأس إذا كان المكان الذى  
صلى فيه نظيفا  
و سألته عن الصلاة بين القبور قال لا بأس  
و سألته عن الرجل يجامع على الحصر أو المصلى هل تصلح الصلاة عليه قال إذا لم  
يصبه شيء فلا بأس و إن أصابه شيء غسله و صلى  
و سألته عن الرجل يقوم فى صلاته فلا يدرى صلى شيء أم لا كيف يصنع قال يستقبل  
الصلاة  
و سألته عن الرجل نسى المغرب حتى دخل وقت العشاء الآخرة قال يصلى العشاء ثم  
المغرب  
و سألته عن رجل نسى العشاء فذكر بعد طلوع الفجر كيف يصنع قال يصلى العشاء ثم  
الفجر  
و سألته عن رجل نسى الفجر حتى حضرت الظهر قال يبدأ بالظهر ثم يصلى الفجر كل  
صلاة بعدها صلاة  
و سألته عن رجل ركع و سجد و لم يدر هل كبر أو قال شيئا فى ركوعه و سجوده هل  
يعتد بتلك الركعة و السجدة قال إذا شك فليمض فى صلاته  
و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يتكلم إذا سلم فى الركعتين قبل الفجر قبل أن  
يضطجع على يمينه قال نعم  
و سألته عن الرجل و هو فى وقت صلاة الزوال أ يقطعه بكلام قال نعم لا بأس  
و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يجهر بالتشهد و القول فى الركوع و السجود و  
القنوت قال إن شاء جهر و إن شاء لم يجهر  
و سألته عن الرجل يتخوف أن لا يقوم من الليل أ يصلى صلاة الليل إذا انصرف من

العشاء الآخرة و هل يجزيه ذلك أم عليه قضاء قال لا صلاة حتى يذهب الثلث الأول من الليل و القضاء بالنهار أفضل من تلك الساعة

و سألته عن الرجل و المرأة أ يصلح لهما أن يصليا و هما مختضبان بالحناء و الوسمة  
قرب الإسناد ص : ٩٢

قال إذا برز الفم و المنخر فلا بأس

و سألته عن الرجل سها و هو فى السجدة الأخيرة من الفريضة قال يسلم ثم يسجدها و  
فى النافلة مثل ذلك

و سألته عن رجل افتتح الصلاة فقرأ سورة قبل فاتحة الكتاب ثم ذكر بعد ما فرغ من  
السورة قال يمضى فى صلاته و يقرأ فاتحة الكتاب فيما يستقبل

و سألته عن رجل كان فى صلاته فقرأ سورة قبل فاتحة الكتاب هل يجزيه ذلك إذا كان  
خطأ قال نعم

و سألته عن الرجل هل يصلح له و هو فى ركوعه أو سجوده و يبقى عليه الشىء من  
السورة يكون يقرأها ثم يأخذ فى غيرها قال أما الركوع فلا يصلح له و أما السجود فلا  
بأس

و سألته عن رجل قرأ فى ركوعه من سورة غير السورة التى كان يقرأها قال إن كان فرغ  
فلا بأس فى السجود فأما الركوع فلا يصلح

و سألته عن رجل يكون فى صلاته و إلى جانبه رجل راقد فيريد أن يوقظه فيصيح و  
يرفع صوته لا يريد إلا لىستيقظ الرجل أ يقطع ذلك صلاته أو ما عليه قال لا يقطع ذلك  
صلاته و لا شىء عليه

و سألته عن الرجل يكون فى صلاته فيستأذن إنسان على الباب فيسبح و يرفع صوته  
لىسمع خادمته فيأتيه فيبين بها بيده أن على الباب إنسانا أ ما يقطع ذلك صلاته أو ما  
ذا عليه قال لا بأس

و سألته عن رجل هل يصلح له أن يغمض عينه فى الصلاة متعمدا قال لا بأس  
و سألته عن رجل يكون فى صلاته فيعلم أن ريحا قد خرجت فلا يجد ريحها و لا يسمع

صوتا قال يعيد الوضوء و الصلاة و لا يعتد بشىء مما صلى إذا علم ذلك يقينا

و سألته عن رجل وجد ريحا فى بطنه فوضع يده على أنفه و خرج من المسجد متعمدا  
حتى أخرج الريح من بطنه ثم عاد إلى المسجد فصلى و لم يتوضأ هل يجزيه ذلك قال

لا يجزيه حتى يتوضأ و لا يعتد بشيء مما صلى  
و سألته عن القيام من التشهد بين الركعتين الأوليين كيف يضع ركبتيه و يديه على  
الأرض ثم ينهض أو كيف يصنع قال ما شاء وضع و لا بأس  
و سألته عن الرجل يسجد فتحول عمامته و قلنسوته بين جبهته و بين الأرض قال لا  
يصلح حتى يضع جبهته على الأرض  
و سألته عن رجل ترك ركعتي الفجر حتى دخل المسجد و الإمام قد قام فى صلاته كيف  
يصنع

قرب الإسناد ص : ٩٣

قال يدخل فى صلاة القوم و يدع الركعتين فإذا ارتفع النهار قضاهما  
و سألته عن الرجل هل يصلح أن يرفع طرفه إلى السماء و هو فى صلاته قال لا بأس  
و سألته عن القوم يتحدثون حتى يذهب الثلث الأول من الليل و أكثر أيهما أفضل  
يصلون العشاء جماعة أو فى غير جماعة قال يصلونه جماعة أفضل  
و سألته عن الرجل يقرأ فى الفريضة سورة النجم أ يركع بها أو يسجد ثم يقوم فيقرأ  
بفاتحة الكتاب غيرها قال يسجد ثم يقوم فيقرأ غيرها ثم يسجد ثم يقوم فيقرأ  
بفاتحة الكتاب و يركع و لا يعود يقرأ فى الفريضة بسجدة  
و سألته عن رجل مس ظهر سنور هل يصلح له أن يصلى قبل أن يغسل يده قال لا بأس  
و سألته عن رجل قرأ سورتين فى ركعة قال إذا كانت نافلة فلا بأس و أما الفريضة فلا  
تصلح

و سألته عن الرجل أ يسجد على الحصة و لا تمكن جبهته من الأرض قال يحول جبهته  
حتى تمكن و ينحى الحصة عن الجبهة و لا يرفع رأسه  
و سألته عن رجل نسي صلاة الليل و الوتر فيذكر إذا قام فى صلاة الزوال قال يبدأ  
بالزوال فإذا صلى الظهر صلى صلاة الليل و أوتر ما بينه و بين العصر أو متى أحب  
و سألته عن رجل نسي أن يضطجع على يمينه بعد ركعتي الفجر فذكر حين أخذ فى  
الإقامة قال يقيم و يصلى و يدع ذلك فلا بأس  
و سألته عن رجل يكون على المصلى أو الحصى فيسجد و يضع يده على المصلى و  
أطراف أصابعه على الأرض أو بعض كفه خارجا عن المصلى على الأرض قال لا بأس  
و سألته عن الرجل يقرأ فى الفريضة بفاتحة الكتاب و سورة أخرى فى النفس الواحد

هل يصلح ذلك أو ما عليه إن فعل قال إن شاء قرأ بالنفس الواحد و إن شاء قرأ في غيره  
و لا بأس

و سألته عن الرجل يكون في الصلاة فيستمع الكلام أو غيره فينصت ليسمعه ما عليه  
إن فعل ذلك قال هو نقص و ليس عليه شيء  
و سألته عن الرجل يقرأ في صلاته هل يجزيه أن لا يحرك لسانه و أن يتوهم توهمًا قال  
لا بأس

و سألته عن الرجل يصلي أله أن يقرأ في الفريضة فتمر الآية فيها التخويف فيبكي و  
يردد أم لا قال يردد القرآن ما شاء و إن جاءه البكاء فلا بأس  
قرب الإسناد ص : ٩٤

و سألته عن الرجل يكون في صلاته فيرمى الكلب و غيره بالحجر ما عليه قال ليس عليه  
شيء و لا يقطع ذلك صلاته  
و سألته عن الرجل يصلي الضحى و أمامه امرأة تصلي بينهما عشرة أذرع قال لا بأس  
ليمض في صلاته

و سألته عن الرجل يكون في صلاته هل تصلح أن تكون امرأة مقبلة بوجهها عليه في  
القبلة قاعدة أو قائمة قال يدرؤها عنه فإن لم يفعل لم يقطع ذلك صلاته  
و سألته عن الرجل يمشي في العذرة و هي يابسة فتصيب ثوبه و رجله هل يصلح له أن  
يدخل المسجد فيصلّي و لا يغسل ما أصابه قال إذا كان يابسًا فلا بأس  
و سألته عن تفريج الأصابع في الركوع أ سنة هو قال من شاء فعل و من شاء ترك  
و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يستند إلى حائط المسجد و هو يصلي فيضع يده  
على الحائط و هو قائم من غير مرض و لا علة قال لا بأس

و سألته عن مسجد يكون فيه تصاوير و تماثيل أ يصلي فيه قال يكسر رءوس التماثيل  
و يلطخ رءوس التصاوير و يصلي فيه و لا بأس  
و سألته عن الدابة تبول فيصيب بولها المسجد أو الحائط أ يصلي فيه قبل أن يغسل  
قال إذا جف فلا بأس

و سألته عن إمام قرأ في السجدة فأحدث قبل أن يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره  
فيسجد و يسجدون و ينصرف فقد تمت صلاتهم  
و سألته عن الرجل يصلي الفريضة ما يجهر فيه بالقراءة هل عليه أن يجهر قال إن شاء

جهر و إن شاء لم يجهر

و سألته عن رجل يكون فى الصلاة هل يصلح له أن يقدم رجلا و يؤخر آخر من غير مرض  
و لا علة قال لا بأس

و سألته عن رجل يكون فى صلاة فريضة فيقوم فى الركعتين الأوليين هل يصلح له أن  
يتناول حائط المسجد فينهض و يستعين به على القيام من غير ضعف و لا علة قال لا  
بأس

و سألته عن رجل يخطئ فى التشهد و القنوت هل يصلح له أن يردد حتى يتذكر و ينصت  
ساعة و يتذكر قال لا بأس أن يردد و ينصت ساعة حتى يتذكر و ليس فى القنوت سهو و  
لا فى التشهد

و سألته عن الرجل يخطئ فى قراءته هل يصلح له أن ينصت ساعة و يتذكر قال لا بأس  
قرب الإسناد ص : ٩٥

و سألته عن الرجل يقرأ سورة واحدة فى الركعتين من الفريضة و هو يحسن غيرها فإن  
فعل فما عليه قال إذا أحسن غيرها فلا يفعل و إن لم يحسن غيرها فلا بأس و إن فعل  
فلا شئ عليه و لكن لا يعود

و سألته عن رجل أراد سورة فقرا غيرها هل يصلح له أن يقرأ نصفها ثم يرجع إلى  
السورة التى أراد قال نعم ما لم تكن قل هو الله أحد و قل يا أيها الكافرون  
و سألته عن الرجل يكون خلف الإمام فيطول فى التشهد فيأخذه البول أو يتخوف على  
شئ يفوت أو يعرض له كيف يصنع قال يتشهد هو و ينصرف و يدع الإمام  
و سألته عن رجل قعد فى المسجد و رجله خارجة منه أو أسفل من المسجد و هو فى  
صلاته أ يصلح له قال لا بأس

و سألته عن رجل هل يصلح له أن يصلى فى مسجد قصير الحائط و امرأته قائمة تصلى  
بحياله و هو يراها و تراه قال إن كان بينهما حائط قصير أو طويل فلا بأس  
و سألته عن الرجل يستاك بيده إذا قام فى الصلاة صلاة الليل و هو يقدر على السواك  
قال إذا خاف الصبح فلا بأس

و سألته عن رجل سها فبنى على ما صلى كيف يصنع أ يفتح صلاته أم يقوم و يكبر و  
يقرأ و هل عليه أذان و إقامة و إن كان قد سها فى الركعتين الأخراوين و قد فرغ من  
القراءة و هل عليه قراءة أو تسبيح أو تكبير قال يبنى على ما صلى فإن كان قد فرغ من



القراءة فليس عليه قراءة و لا أذان و لا إقامة

و قال على بن جعفر قال أخى ع على الإمام أن يرفع يديه فى الصلاة و ليس على غيره أن يرفع يديه فى التكبير

قال و قال أخى قال على بن الحسين ع وضع الرجل إحدى يديه على الأخرى فى الصلاة عمل و ليس فى الصلاة عمل

و سأله عن رجل احتجم فأصاب ثوبه دم فلم يعلم به حتى إذا كان من الغد كيف يصنع قال إذا كان قد رآه و قد صلى فليعتد بتلك الصلاة ثم ليغسله

و سأله عن الرجل يكون خلف الإمام يجهر بالقراءة و هو يقتدى به هل له أن يقرأ من خلفه قال لا و لكن يقتدى به

و سأله عن الرجل هل يصلح له و هو فى صلاته أن يقتل القملة و النملة أو الفأرة أو الحلمة أو شبه ذلك

قرب الإسناد ص : ٩٦

قال أما القملة فلا يصلح له و لكن يرمى بها خارجا من المسجد أو يدفنها تحت رجله و سأله عن ترك قراءة أم القرآن قال إن كان متعمدا فلا صلاة له و إن كان ناسيا فلا بأس

و سأله عن تسليم الرجل خلف الإمام فى الصلاة كيف قال تسليم واحدة عن يمينك إذا كان عن يمينك أحد أو لم يكن

و سأله عن الرجل يكون فى الصلاة فيسلم عليه الرجل هل يصلح له أن يرد قال نعم يقول السلام عليك فيشير إليه بإصبعه

و سأله عن حد قعود الإمام بعد التسليم ما هو قال يسلم و لا ينصرف و لا يلتفت حتى يعلم أن كل من دخل معه فى صلاته قد أتم صلاته ثم ينصرف

و سأله عن قوم صلوا خلف إمام هل يصلح لهم أن ينصرفوا و الإمام قاعد قال إذا سلم الإمام فليقم من أحب

و سأله عن رجل صلى نافلة و هو جالس من غير علة كيف يحتسب صلاته قال ركعتين بركة

و سأله عن رجل رعف و هو فى صلاته و خلفه ماء هل يصلح له أن ينكص على عقبه حتى يتناول الماء فيغسل الدم قال إذا لم يلتفت فلا بأس

و سألته عن رجل يلتفت في صلاته هل يقطع ذلك صلاته قال إذا كانت الفريضة و التفت إلى خلفه فقد قطع صلاته فيعيد ما صلى و لا يعتد به و إن كانت نافلة لم يقطع ذلك صلاته و لكن لا يعود

و سألته عن الرجل يشتري ثوبا من السوق لبيسا لا يدري لمن كان يصلح له الصلاة فيه قال إن كان اشتراه من مسلم فليصل فيه و إن كان اشتراه من نصراني فلا يصلى فيه حتى يغسله

و سألته عن الرجل يسجد ثم لا يرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية هل يصلح له ذلك قال ذلك نقص في الصلاة

و سألته عن الرجل يريد أن يقرأ مائة آية أو أكثر في نافلة فيتخوف أن يضعف و يكسل هل يصلح له ذلك أن يقرأها و هو جالس قال ليصلى ركعتين بما أحب ثم لينصرف فليقرأ ما بقى عليه مما أراد قراءته و هو قائم فإن بدا له أن يتكلم بعد التسليم من الركعتين فليقرأ فلا بأس

و سألته عن الرجل يكون مستعجلا هل يجزيه أن يقرأ في الفريضة بفاتحة الكتاب وحدها قال لا بأس

قرب الإسناد ص : ٩٧

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى على البيدر مطين عليه قال لا يصلح و سألته عن الرجل خلف إمام يقتدى به في الظهر و العصر يقرأ قال لا و لكن يسبح و يحمد ربه و يصلى على نبيه ص

و سألته عن الخاتم يكون فيه نقش تماثيل سبع أو طير أ يصلى فيه قال لا بأس و قال أخى ع نوافلكم صدقاتكم فقدموها أنى شئت

و سألته عن الطين يطرح فيه التبن حتى يطين به المسجد أو البيت أ يصلى فيه قال لا بأس

و سألته عن البوارى يبل قصبها بماء قدر أ تصلح الصلاة إذا يبست قال لا بأس و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلى و أمامه شيء من الطير قال لا بأس و سألته عن الرجل يطوف بعد الفجر فيصلى الركعتين خارجا من المسجد قال يصلى بمكة لا يخرج منها إلا أن يؤس فيخرج فيصلى إذا رجع إلى المسجد أى ساعة أحب ركعتى ذلك الطواف

و سألته عن الرجل يطوف السبوع و السبوعين فلا يصلى ركعتيه حتى يبدو له أن يطوف سبوعاً يصلح ذلك قال لا حتى يصلى ركعتى السبوع الأول ثم ليطوف ما أحب  
باب صلاة المريض

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن المريض الذى لا يستطيع القعود و لا الإيماء كيف يصلى و هو مضطجع قال يرفع مروحة إلى وجهه و يضع على جبينه و يكبر هو و سألته عن رجل نزع الماء من عينه أو يشتكى عينه و يشق عليه السجود هل يجزيه أن يومى و هو قاعد أو يصلى و هو مضطجع قال يومى و هو قاعد و سألته عن المريض يغمى عليه أياماً ثم يفيق ما عليه من قضاء ما ترك من الصلاة قال ليقض صلاة ذلك اليوم الذى أفاق فيه

و سألته عن المريض الذى يكوى أو يسترقى قال لا بأس إذا استرقى بما يعرفه  
باب صلاة الجمعة و العيدين

و سألته عن الإمام إذا خرج يوم الجمعة هل يقطع خروجه الصلاة أو يصلى الناس و هو يخطب قال لا تصلح الصلاة و الإمام يخطب إلا أن يكون قد صلى ركعة فيضيف إليها ركعة أخرى و لا يصلى حتى يفرغ الإمام من خطبته و سألته عن القراءة فى الجمعة بما يقرأ  
قرب الإسناد ص : ٩٨

قال بسورة الجمعة و إذا جاءك المنافقون و إذا أخذت فى غيرها فإن كان قل هو الله أحد فاقطعها من أولها و ارجع إليها

و سألته عن الزوال يوم الجمعة ما حده قال إذا قامت الشمس صل الركعتين و إذا زالت الشمس فصل الفريضة و إذا زالت الشمس قبل أن تصلى الركعتين فلا تصلهما و ابدأ بالفريضة و اقض الركعتين بعد الفريضة

و سألته عن ركعتى الزوال يوم الجمعة قبل الأذان أو بعده قال قبل الأذان و سألته عن رجل صلى العيدين وحده أو صلى الجمعة هل يجهر فيها بالقراءة قال لا يجهر إلا الإمام

و سألته عن القعود فى العيدين و الجمعة و الإمام يخطب كيف أصنع أستقبل الإمام أو أستقبل القبلة قال أستقبل الإمام

قال و قال أخى يا على بما صلى فى ليلة الجمعة قال بسورة الجمعة و إذا جاءك المنافقون فقال رأيت أبى صلى فى ليلة الجمعة بسورة الجمعة و قل هو الله أحد و فى الفجر بسورة الجمعة و سبح اسم ربك الأعلى و فى الجمعة بسورة الجمعة و إذا جاءك المنافقون

و سألته عن الصلاة فى العيدين هل من صلاة قبل الإمام أو بعده قال لا صلاة إلا ركعتين مع الإمام

باب صلاة المسافر

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال و سألته عن إمام مقيم أم قوما مسافرين كيف يصلى المسافرون قال ركعتين ثم يسلمون و يقعدون و يقوم الإمام فيتم صلاته فإذا سلم و انصرف انصرفوا و سألته عن الرجل يكون فى السفينة هل يصلح له أن يضع الحصير فوق المتاع أو ألقت أو التبن أو الحنطة أو الشعير و أشباهه ثم يصلى قال لا بأس و سألته عن الرجل يكون فى السفر فيترك النافلة و هو يجمع أن يقضى إذا أقام هل يجزيه تأخير ذلك قال إن كان ضعيفا لا يستطيع القضاء أجزأه ذلك و إن كان قويا فلا يؤخره

و سألته عن الرجل يصلح له أن يصلى فى السفينة الفريضة و هو يقدر على الجد قال نعم لا بأس

و سألته عن قوم صلوا جماعة فى سفينة أين يقوم الإمام و إن كان معهم نساء كيف يصنعون أقياماً يصلون أم جلوساً قال يصلون قياماً فإن لم يقدرُوا على القيام صلوا قرب الإسناد ص : ٩٩

جلوساً و تقوم النساء خلفهم و إن ضاقت السفينة بعد النساء و صلى الرجال و لا بأس أن تكون النساء بحيانهم

و سألته عن الرجل قدم مكة قبل التروية بأيام كيف يصنع إذا كان وحده أو مع إمام فيتم أو يقصر قال يقصر إلا أن يقيم عشرة أيام قبل التروية و سألته عن الرجل كيف يصلى بأصحابه بمنى أ يقصر أم يتم قال إن كان من أهل مكة أتم و إن كان مسافراً قصر على كل حال مع الإمام أو غيره

باب الصلاة على الجنازة

و سألته عن الصلاة على الجنازة إذا احمرت الشمس أ يصلح قال لا صلاة إلا وقت صلاة  
فإذا وجبت الشمس فصلى المغرب ثم صلى على الجنازة

و سألته عن الرجل يصلى أ له أن يكبر قبل الإمام قال لا يكبر إلا مع الإمام فإن كبر  
قبله أعاد التكبير

و سألته عن الصبى يصلى عليه إذا مات و هو ابن خمس سنين فقال إذا عقل الصلاة  
فيصلى عليه

باب صلاة الكسوف

و سألته عن صلاة الكسوف ما حده قال متى أحب و يقرأ ما أحب غير أنه يركع و يقرأ و  
يركع أربع ركعات ثم يسجد فى الخامسة ثم يقوم فيفعل مثل ذلك

و سألته عن القراءة فى صلاة الكسوف قال يقرأ فى كل ركعة بفاتحة الكتاب قال إذا  
اجتمعت سورة و قرأت فى أخرى فاقراً بفاتحة الكتاب و إن قرأت سورة فى الركعتين أو  
ثلاثة فلا تقرأ بفاتحة الكتاب حتى تختم السورة و لا تقول سمع الله لمن حمده فى  
شئ من ركوعك إلا الركعة التى تسجد فيها

و سألته عن صلاة الكسوف هل على من تركها قضاء قال إذا فاتتك فليس عليك فيها قضاء  
باب صلاة الخوف

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال و سألته عن  
صلاة الخوف كيف هى قال يقوم الإمام فيصلى ببعض أصحابه ركعة فيقوم فى الثانية و  
يقوم أصحابه فيصلون الثانية و يخفون و ينصرفون و يأتى أصحابهم الباقيون  
فيصلون معه الثانية فإذا قعد فى التشهد قاموا فصلوا الثانية لأنفسهم ثم يقعدون  
فيتشهدون معه ثم يسلم فينصرفون معه

و سألته عن صلاة المغرب فى الخوف قال يقوم الإمام ببعض أصحابه فيصلى بهم ركعة  
ثم يقوم فى

قرب الإسناد ص : ١٠٠

الثانية و يقومون فيصلون لأنفسهم ركعتين و يخفون و ينصرفون و يأتى أصحابه  
الباقيون فيصلون معه الثانية ثم يقوم فى الثالثة فيصلى بهم فتكون للإمام الثالثة و  
للقوم الثانية ثم يقعدون فيتشهد و يتشهدون معه ثم يقوم أصحابه و الإمام قاعد  
فيصلون الثالثة و يتشهدون معه ثم يسلم و يسلمون

## باب تكبير أيام التشريق

و سألته عن التكبير أيام التشريق هل يرفع فيه اليدين أم لا قال يرفع يده شيئاً أو يحركها

و سألته عن التكبير أيام التشريق أ واجب هو قال يستحب فإن نسي فليس عليه شيء  
و سألته عن رجل يدخل مع الإمام و قد سبقه بركعة فيكبر الإمام إذا سلم أيام التشريق  
كيف يصنع الرجل قال يقوم فيقضى ما فاتته من الصلاة فإذا فرغ كبر

و سألته عن الرجل يصلى وحده أيام التشريق هل يكبر قال نعم و إن نسي فلا بأس  
و سألته عن القول فى أيام التشريق ما هو قال يقول الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله و  
الله أكبر الله أكبر و لله الحمد الله أكبر على ما هدانا الله أكبر على ما رزقنا من بهيمة  
الأنعام

## باب ما يجب على النساء فى الصلاة

و سألته عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالقراءة قال قدر ما يستمع  
و سألته عن النساء هل عليهن الجهر بالقراءة فى الفريضة و النافلة قال لا إلا أن تكون  
امرأة تؤم النساء فتجهر بقدر ما تسمع قراءتها

و سألته عن النساء هل عليهن افتتاح الصلاة و التشهد و القنوت و القول فى صلاة  
الزوال و صلاة الليل ما على الرجال قال نعم

و سألته عن النساء هل عليهن من صلاة العيدين و التكبير قال نعم  
و سألته عن النساء هل عرف منهن صلاة النافلة و صلاة الليل و صلاة الزوال و الكسوف  
ما على الرجال قال نعم

و سألته عن النساء هل عليهن من صلاة العيدين و الجمعة ما على الرجال قال نعم  
و سألته عن النساء هل عليهن التكبير أيام التشريق قال نعم و لا يجهرن به  
و سألته عن النساء هل عليهن من التطيب و التزين فى الجمعة و العيدين ما على  
الرجال قال نعم

و سألته عن

قرب الإسناد ص : ١٠١

المرأة إذا سجدت يقع بعض جبهتها على الأرض و بعضها يغطيه الشعر هل يجوز قال لا  
حتى تضع جبهتها على الأرض

و سألته عن المرأة الحرة هل يصلح لها أن تصلى فى درع و مقنعة قال لا يصلح إلا فى ملحفة إلا أن لا تجد بدا

و سألته عن الأمة هل تصلح لها أن تصلى فى قميص واحد قال لا بأس  
و سألته عن المرأة تكون فى صلاة الفريضة و ولدها إلى جنبها فيبكي و هى قاعدة هل يصلح لها أن تتناوله و تقعه فى حجرها و تسكنه و ترضعه قال لا بأس  
و سألته عن النضوح يجعل فيه النبذ أ يصلح أن تصلى المرأة و هو فى رأسها قال لا حتى تغتسل منه

و سألته عن المرأة التى ترى الصفرة أيام طمثها كيف تصنع قال تترك لذلك الصلاة بعدد أيامها التى كانت تقعد فى طمثها ثم تغتسل و تصلى فإن رأت صفرة بعد غسلها فلا غسل عليها يجزئها الوضوء عند كل صلاة تصلى

و سألته عن المرأة ترى الدم فى غير أيام طمثها فترىها اليوم و اليومين و الساعة و يذهب مثل ذلك كيف تصنع قال تترك الصلاة إذا كانت تلك حالها فإذا دام الدم فتغتسل كلما انقطع عنها قلت كيف تصنع قال ما دامت ترى الصفرة فلتتوضأ من الصفرة و تصلى و لا غسل عليها من صفرة إلا من صفرة ترىها فى أيام طمثها فإن رأت صفرة فى أيام طمثها تركت الصلاة كتركها للدم

و سألته عن الخلاخل هل يصلح لبسها للنساء و للصبيان قال إن كان صما فلا بأس و إن كان لها صوت فلا

و سألته عن الديباج هل يصلح لبسه للنساء قال لا بأس

و سألته عن المرأة تحف الشعر من وجهها قال لا بأس

و سألته عن المرأة العاصية لزوجها هل لها صلاة و ما حالها قال لا تزال عاصيته حتى يرضى عنها

و سألته عن المرأة لها أن تعطى من بيت زوجها من غير إذنه قال لا إلا أن يحللها

و سألته عن المرأة هل لها أن تخرج من بيت زوجها بغير إذنه قال لا

و سألته عن المرأة لها أن يحتجمها رجل قال لا

و سألته عن المرأة يكون لها الجرح فى فخذه أو عضدها هل يصلح للرجل أن ينظر إليه و يعالجه قال لا

و سألته عن الرجل يكون بأصل فخذه أو

قرب الإسناد ص : ١٠٢

أُليته الجرح هل يصلح للمرأة أن تنتظر إليه أو تداويه قال إذا لم يكن عورة فلا بأس  
و سألته عن الرجل ما يصلح له أن ينظر إليه من المرأة التي لا تحل له قال الوجه و  
الكف و موضع السوار

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يقبل قبل المرأة قال لا بأس

باب الزكاة

و سألته عن الزكاة هل هي لأهل الولاية قال قد بين ذلك لكم في طائفة من الكتاب  
و سألته عن زكاة الحلّى قال إذن لا يبقى و لا يكون زكاة في أقل من مائتى درهم و  
الذهب عشرون ديناراً فما سوى ذلك فليس عليه زكاة و قال ليس على المملوك زكاة إلا  
بإذن مواليه و قال ليس على الدين زكاة إلا أن يشاء رب الدين أن يزكيه

و سألته عن الرجل يكون عليه الدين قال يزكى ماله و لا يزكى ما عليه من الدين إنما  
الزكاة على صاحب المال

و سألته عن الدين يكون على القوم المياسير إذا شاء قبضه صاحبه هل عليه زكاة فقال  
لا حتى يقبضه و يحول عليه الحول

و سألته عن الرجل يعطى زكاته عن الدراهم دنائير و عن الدنانير دراهم بالقيمة أ يحل  
ذلك قال لا بأس

و سألته عن الزكاة فى الغنم فقال من كل أربعين شاة شاة و فى مائة شاة و ليس فى  
الغنم كسور

باب الصوم

عبد الله بن الحسن عن جده موسى بن جعفر قال سألته عن الرجل و المرأة هل لهما  
أن يستدخلا الدواء و هما صائمان قال لا بأس

و سألته عن الرجل يكون عليه صيام الأيام من قبل شهر رمضان يصومها قضاء و هو فى  
شهر لم يصم أيامه قال لا بأس

و سألته عن الرجل يؤخر صوم الأيام الثلاثة من كل شهر حتى يكون فى الشهر الآخر  
فلا يدركه الخميس و لا جمعة من الأربعاء يجزيه ذلك قال لا بأس

و سألته عن صيام الأيام الثلاثة من كل شهر يكون على الرجل يصومها متوالية أو  
يفرق بينهما قال أى ذلك أحب



و سألته عن الرجل يترك شهر رمضان في السفر فيقيم الأيام في المكان هل عليه صوم  
قال لا حتى يجمع على مقام عشرة أيام فإذا أجمع على مقام عشرة أيام صام و أتم  
الصلاة

و

قرب الإسناد ص : ١٠٣

سألته عن الرجل يكون عليه الأيام من شهر رمضان و هو مسافر هل يقضى إذا قام الأيام  
في المكان قال لا حتى يجمع على مقام عشرة أيام  
و سألته عن الرجل يرى الهلال في شهر رمضان وحده لا يبصره غيره أ له أن يصوم قال  
إذا لم يشك فيه فليصم و إلا فليصم مع الناس  
و سألته عن فطرة شهر رمضان على كل إنسان هي أو على من صام و عرف الصلاة قال قال  
هي على كل كبير و صغير ممن يعول  
و سألته عن كان عليه يومان من شهر رمضان كيف يقضيها قال يفصل بينهما بيوم فإن  
كان أكثر من ذلك فليقضها متوالية  
و سألته عن الصائم يذوق الطعام و الشراب يجد طعمه في حلقه قال لا يفعل قلت فإن  
فعل فما عليه قال لا شيء عليه و لكن لا يعود  
و سألته عن رجل جعل على نفسه أن يصوم بالكوفة أو بالمدينة أو بمكة شهرا فصام  
أربعة عشر يوما بمكة له أن يرجع إلى أهله يصوم ما عليه بالكوفة قال نعم  
و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يقبل و يلمس و هو يقضى شهر رمضان قال لا  
و سألته عن رجل تتابع عليه رمضان لم يصح فيهما ثم صح بعد ذلك كيف يصنع قال  
يصوم الآخر و يتصدق عن الأول بصدقة كل يوم مد من طعام لكل مسكين  
و سألته عن رجل مرض في شهر رمضان فلم يزل مريضا حتى أدركه شهر رمضان آخر فبيراً  
فيه كيف يصنع قال يصوم الذي برأ فيه و يتصدق عن الأول كل يوم مدا من طعام  
و سألته عن الرجل ينتف إبطه و هو في شهر رمضان و هو صائم قال لا بأس  
و سألته عن الرجل يصب من فيه الماء يغسل به الشيء يكون في ثوبه و هو صائم قال  
لا بأس

باب الحج و العمرة

عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال

سألته عن رجل أحرم بالحج و العمرة جميعا متى يحل و يقطع التلبية قال يقطع

التلبية يوم عرفة إذا زالت الشمس و يحل إذا ضحى

و سألته عن الرفث و الفسوق و الجدال ما هو و ما على من فعله قال الرفث جماع

النساء و الفسوق الكذب و المفارقة و الجدال قول الرجل لا

قرب الإسناد ص : ١٠٤

و الله و بلى و الله فمن رث فعليه بدنة ينحرها فإن لم يجد فشاة و كفارة الجدال و

الفسوق شىء يتصدق به إذا فعله و هو محرم

و سألته عن دخول الكعبة أ واجب هو على كل من حج قال هو واجب أول حجة ثم إن

شاء فعل و إن شاء ترك

و سألته عن الرجل يطوف بالبيت و هو جنب فيذكر و هو فى طوافه قال يقطع طوافه و

لا يعتد بشىء مما طاف

و سألته عن إحرام أهل الكوفة و أهل خراسان و من يليهم و أهل السند و المصر من

أين هو قال إحرام أهل العراق من العقيق و من ذى الحليفة و أهل الشام من الجحفة و

أهل اليمن من قرن المنازل و أهل السند من البصرة أو مع أهل البصرة

و سألته عن رجل دخل قبل التروية بيوم و أراد الإحرام بالحج يوم التروية فأخطأ قبل

العمرة ما حاله قال ليس عليه شىء فليعد الإحرام بالحج

و سألته عن المملوك الموسر أذن له مولاه فى الحج هل عليه أن يذبح و هل له أجر

قال نعم فإن عتق أعاد الحج

و سألته عن البدنة كيف ينحرها قائمة أو باركة قال يعقلها إن شاء قائمة و إن شاء

باركة

و قال من أراد الحج فلا يأخذ من شعره إذا مضت عشرة من شوال

و سألته عن رجل طاف بالبيت و ذكر أنه على غير وضوء كيف يصنع قال يقطع طوافه و

لا يعتد بشىء مما طاف و عليه الوضوء

و سألته عن الرجل يكسر بيض الحمام و البيض فيه فراخ يتحرك ما عليه قال يتصدق

عن كل ما تحرك منها شاة و يتصدق بلحمها إذا كان محركا و إن لم يتحرك الفرخ فيها

يتصدق بقيمة الفرخ ورقا أو شبهه أو يشتري به علفا يطرحه لحمام الحرم

و سألته عن محرم أصاب بيض نعام فيه فراخ قد تحرك فقال لكل فرخ بعير ينحره

بالمنحر

و سألته عن المحرم أ يصلح له أن يلبس الثوب المشبع بالعصفر قال إذا لم يكن فيه طيب فلا بأس

و سألته عن رجل جعل ثلث حجة لميت و ثلثيها لحى قال للميت فأما للحى فلا و قال لكل شيء جرح من حجك فعليك فيه دم تهريقه حيث شئت و سألته عن مكة لم سميت بكة قال لأن الناس يبك بعضهم بعضا قرب الإسناد ص : ١٠٥

بالأيدي و لا يكون إلا في المسجد حول الكعبة

و سألته عن استلام الحجر لم يستلم قال لأن الله تبارك و تعالى علوا كبيرا أخذ مواثيق العباد ثم دعا الحجر من الجنة فأمره فالتقم الميثاق فالواقفون يشهدون ببيعتهم

و سألته عن التروية لم سميت تروية قال إنه لم يكن بعرفات ماء و إنما كان يحمل الماء من مكة و كان ينادى بعضهم بعضا يوم التروية حتى يحمل الناس ما يرويههم فسميت التروية لذلك

و سألته عن السعى بين الصفا و المروة فقال جعل يسعى إبراهيم ع و سألته عن التلبية لم جعلت قال لأن إبراهيم ع حين قال الله تبارك و تعالى وَ أَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا نَادِي فَاسْمِعْ فَأَقْبَلَ النَّاسَ مِنْ كُلِّ وَجْهِ يَلْبُونَ فَلَذَلِكَ جعلت التلبية

و سألته عن رمي الجمار لم جعل قال لأن إبليس كان يتراءى لإبراهيم ع في موضع الجمار فرجمه إبراهيم ع فجرت به السنة

و سألته عن الجياد لم سمى جيادا قال لأن الخيل كانت وحشا فاحتاج إليها إسماعيل ع فدعا الله تبارك و تعالى أن يسخرها له فأمره فصعد على أبي قبيس ثم نادى ألا هلا ألا هلم فأقبلت حتى وقفت بجياد فنزل إليها فأخذها فلذلك سميت جيادا و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يغسل رأسه يوم النحر بخطمي قبل أن يحلقه قال كان أبي ينهى ولده عن ذلك

و سألته عن تجريد الصبيان في الإحرام من أين هو قال كان أبي يجردهم من فخ و سألته عن الصبيان هل عليهم إحرام و هل يتقون ما يتقى الرجال قال يحرمون و

ينهون عن الشيء يصنعونه مما لا يصلح للمحرم أن يصنعه و ليس عليهم فيه شيء  
و سألته عن المحرم هل يصلح له أن يطرح الثوب على وجهه من الذباب و ينام قال لا  
بأس

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يطوف الطوافين و الثلاثة و لا يفرق بينهما بالصلاة  
ثم يصلى لها جميعا قال لا بأس غير أنه يسلم فى كل ركعتين  
و سألته عن الضحية يشتريها الرجل عوراء لا يعلم بها إلا بعد شرائها هل يجزى عنه  
قال نعم إلا أن يكون هديا فإنه لا يجوز فى الهدى  
و سألته عن الضحية يخطئ الذى يذبحها  
قرب الإسناد ص : ١٠٦

غير صاحبها يجزى صاحب الضحية قال نعم إنما هو ما نوى  
و سألته عن جلود الأضاحى هل يصلح لمن ضحى بها أن يجعلها جرابا قال لا يصلح أن  
يجعلها جرابا إلا أن يتصدق بثلثه  
و سألته عما يؤكل من اللحم فى الحرم قال كان رسول الله ص لا يحرم الإبل و البقر و  
الغنم و الدجاج

و قال أخى موسى ع إنى كنت مع أبى بمنى فأتى جمرة العقبة فرأى الناس عندها وقوفا  
فقال لغلाम له يقال له سعيد ناد فى الناس أن جعفر بن محمد ع يقول ليس هذا موضع  
وقوف فارموا و امضوا فنادى سعيد  
و سألته عن المحرم هل يصلح له أن يحتجم قال نعم و لكن لا يحلق مكان المحاجم و  
لا يجزه

و سألته عن الأضحى كم هو بمنى قال أربعة أيام  
و سألته عن الأضحى فى غير أيام منى قال ثلاثة أيام  
و سألته عن رجل سافر قدم بعد الأضحى بيومين أ يصلح أن يضحى فى اليوم الثالث  
قال نعم

و رأيت أخى يطوف السبعين و الثلاثة يقرنها غير أنه يقف فى المستجار فيدعو فى  
كل سبع و يأتى الحجر فيستلمه ثم يطوف  
و سألته عن عمرة رجب ما هى قال إذا أحرمت فى رجب و إن كان فى يوم واحد منه فقد  
أدركت عمرة رجب و إن قدمت فى شعبان فإنها عمرة رجب إن يحرم فى رجب

و سألته عن المحرم يكون به البشرة تؤذيه هل يصلح له أن يقطع رأسها قال لا بأس  
و قال المحرم لا يصلح له أن يعقد إزاره على رقبته و لكنه يثبت على عنقه و لا يعقده  
و سألته عن رجل اعتمر في رجب فرجع إلى أهله هل يصلح له إن هو حج أن يتمتع  
بالعمرة قال لا يعدل بذلك

و سألته عن رجل ترك الإحرام حتى انتهى إلى الحرم كيف يصنع قال يرجع إلى ميقات  
أهل بلده الذي يحرمون منه فيحرم

و سألته عن رجل ترك الإحرام حتى انتهى إلى الحرم فأحرم قبل أن يدخله قال إن كان  
فعل ذلك جاهلا فليبين مكانه و ليقض فإن ذلك يجزيه إن شاء الله و إن رجع إلى  
الميقات الذي يحرم منه أهل بلده فهو أفضل

و سألته عن رجل قدم متمتعا ثم أحل قبل ذلك أ له الخروج قال لا يخرج حتى يحرم  
بالحج و لا يجاوز الطائف و شبهها

و سألته عن رجل بات بمكة حتى أصبح في ليالي

قرب الإسناد ص : ١٠٧

منى قال إن كان أتاها نهارا فبات حتى أصبح فعليه دم شاة يهريقه و إن كان خرج من  
منى بعد نصف الليل و أصبح بمكة فليس عليه شيء

و قال رأيت أختي مرة طاف و معه رجل من بنى العباس فقرن ثلاث أسابيع لم يقف فيها  
فلما فرغ من الثالث و فارقه العباسى وقف بين الباب و الحجر قليلا ثم تقدم فوقف  
قليلا حتى فعل ذلك ثلاث مرات

و سألته عن الإحرام عند الشجرة هل يحل من أحرم عندها إن لا يلبي حتى يعلو البیداء  
عند أول ميل قال نعم فأما عند الشجرة فلا يجوز التلبية

و سألته عن جمره العقبة أول يوم يقف من رماها قال لا يقف أول يوم و ليكن ليرم و  
لينصرف

و سألته عن رجل قدم مكة متمتعا فأحل فيه أ له أن يرجع قال لا يرجع حتى يحرم  
بالحج و لا يتجاوز الطائف و شبهها مخافة أن لا يدرك الحج فإن أحب أن يرجع إلى  
مكة رجع و إن خاف أن يفوته الحج مضى على وجهه إلى عرفات

و سألته عن رجل واقع امرأته قبل أن يطوف طواف النساء متعمدا ما عليه قال يطوف و  
عليه بدنة

و سألته عن نساء و رجال محرمين اشتروا ظيبا فأكلوا منه جميعا ما عليهم قال على كل من أكل منه فداء الصيد كل إنسان على حدته فداء صيد كاملا

و سألته عن رجل رمى صيدا و هو محرم فكسر يده أو رجله فمضى الصيد على وجهه و لم يدر الرجل ما صنع قال عليه الفداء كاملا إذا مضى الصيد على وجهه و لم يدر الرجل ما صنع

و سألته عن رجل رمى صيدا و هو محرم فكسر يده أو رجله ثم تركه يرعى و مضى ما عليه قال عليه دفع الفداء

و سألته عن أهل مكة هل يجوز لهم المتعة قال لا و ذلك لقول الله تبارك و تعالى ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

و سألته عن رجل أخرج طيرا من مكة حتى ورد به الكوفة قال يرده إلى مكة فإن مات تصدق بثمانه

و سألته عن رجل ترك طوافا أو نسي من طواف الفريضة حتى ورد بلاده و واقع أهله كيف يصنع قال يبعث بهديه إن كان تركه من حج فبدنة في حج و إن كان تركه في عمرة فبدنة في عمرة و يوكل من يطوف عنه ما كان تركه من طوافه و سألته

قرب الإسناد ص : ١٠٨

عن المتعة في الحج من أين إحرامها و إحرام الحج قال وقت رسول الله ص لأهل العراق من العقيق و لأهل المدينة و من يليها من الشجرة و لأهل الشام و من يليها من الجحفة و لأهل الطائف من قرن المنازل و لأهل اليمن من يلملم فليس لأحد أن يعدو من هذه المواقيت إلى غيرها

باب الهدى

عبد الله بن الحسن العلوي عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال و سألته عن رجل جعل ثمن جاريته هديا للكعبة فقال له مر مناديا يقوم على الحجر فينادى ألا من قصرت به نفقته أو قطع به أو نفذ طعامه فليأت فلان بن فلان و أمره أن يعطى أولا فأولا حتى ينفد ثمن الجارية

و سألته عن رجل يقول هو يهدى كذا و كذا ما عليه قال إذا لم يكن نذرا فليس عليه شيء

باب ما يجوز من النكاح

و سألته عن رجل زنى بامرأتين أ له أن يتزوج بواحدة منهما قال نعم لا يحرم حلالا  
حرام

و سألته عن رجل زنى بامرأة هل يحل لابنه أن يزوجها قال لا

و سألته عن رجل تزوج بامرأة و لم يدخل بها ثم زنى بأخرى ما عليه قال يجلد الحد و  
يحلق رأسه و ينفى سنة

و سألته عن امرأة بلغها أن زوجها توفي فاعتدت سنة و تزوجت فبلغها بعد أن زوجها حى  
هل تحل للآخر قال لا

و سألته أن زوج بنتى غلام فيه لين و أبوه قال لا بأس به إذا لم تكن فاحشة فزوجه  
يعنى الخنث

و سألته عن المرأة تزوجت قبل أن تنقضى عدتها قال يفرق بينها و بينه و يكون خاطبا  
من الخطاب

و سألته عن المرأة تزوج على عمتها و خالتها قال لا بأس

و سألته عن رجل له امرأتان هل يجوز له أن يفضل إحداهما على الأخرى قال له أربع  
فليجعل لواحدة ليلة و للأخرى ثلاث ليال

و سألته عن رجل له ثلاث نسوة هل يصلح له أن يفضل إحداهن قال له أربع نسوة  
فليجعل لواحدة إن أحب ليلتين و للأخرين لكل واحدة ليلة و فى الكسوة و النفقة  
مثل ذلك

و سألته عن خصى دلس نفسه لامرأة ما عليه قال يوجع ظهره و يفرق بينهما و عليه  
المهر كاملا إن دخل بها و إن لم يدخل بها فعليه نصف المهر

و سألته عن عنين دلس نفسه لامرأة

قرب الإسناد ص : ١٠٩

ما حاله قال عليه المهر و يفرق بينهما إذا علم أنه لا يأتى النساء

و سألته عن امرأة دلت نفسها لرجل و هى رتقاء قال يفرق بينهما و لا مهر لها

و سألته عن رجل كانت له أربع نسوة فماتت إحداهن هل يصلح أن يتزوج فى عدتها  
أخرى قبل أن تنقضى عدة المتوفى قال إن ماتت فليتزوج متى أحب

و سألته عن امرأة توفي زوجها و هى حامل فوضعت و تزوجت قبل أن تمضى أربعة أشهر

و عشرا ما حالها قال لو كان دخل بها زوجها فرق بينهما فاعتدت ما بقى عليها من زوجها  
ثم اعتدت عدة أخرى من الزوج الآخر ثم لا تحل له أبدا و إن تزوجت غيره و لم يكن  
دخل بها فرق بينهما فاعتدت ما بقى عليها من المتوفى عنها و هو خاطب من الخطاب  
و سأله عن امرأة أسلمت ثم أسلم زوجها أ تحل له قال هو أحق بها ما لم تتزوج و لكنها  
تخير و لها ما اختارت

و سأله عن امرأة أسلمت قبل زوجها و تزوجت غيره ما حالها قال هي للذى تزوجت و لا  
يرد على الأول

و سأله عن رجل مسلم تحته يهودية أو نصرانية فقذفها هل عليه لعان قال لا  
و سأله عن رجل قال لآخر هذه الجارية لك حياتك أ يحل له فرجها قال يحل له فرجها  
ما لم يدفعها إلى الذى تصدق بها عليه فإذا تصدق بها حرمت عليه  
و سأله عن مملوكة بين رجلين تزوجها أحدهما و الآخر غائب هل يجوز النكاح قال إذا  
كره الغائب لم يحل النكاح

و سأله عن رجل تزوج جارية أخته أو عمته أو عمه أو ابن أخته فولدت ما حاله قال إذا  
كان الولد ممن يملكه عتق

و سأله عن رجل قال لأمة و أراد أن يعتقها و يتزوجها أعتقتك و جعلت صداقك عتقتك  
قال عتقت و هي بالخيار إن شاء تزوجته و إن شاءت فلا و إن تزوجته فليعطها شيئا و إن  
قال زوجتك و جعلت مهرک عتقتك كان النكاح واجبا إلى أن يعطيها شيئا  
و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يتزوج المرأة متعة بغير بينة قال إذا كانا مسلمين  
مأومنين فلا بأس

و سأله عن رجل تزوج امرأة متعة كم مرة يرددها و يعيد التزويج قال ما أحب  
قرب الإسناد ص : ١١٠

قال و سأله عن رجل تحته امرأة متعة أراد أن يقيم عليها و يمهرها متى يفعل بها ذلك  
قبل أن ينقضى الأجل أو من بعده قال إن هو زادها قبل أن ينقضى الأجل لم يرد بينة و  
إن كانت الزيادة بعد انقضاء الأجل فلا بد من بينة

قال و كنت مع أخى فى طريق بعض أمواله و ما معنا غير غلام له فقال تنح يا غلام فإنى  
أريد أن أتحدث فقال لى ما تقول فى رجل تزوج امرأة فى هذه المواضع و فى غيرها بلا  
بينة و لا شهود فقلت يكره ذلك فقال لى بلى فأنكحها فى هذا الموضع و فى غيره بلا



شهود و لا بينة

باب الطلاق و المبراة

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال  
سألته عن الطلاق و ما حده و كيف ينبغى للرجل أن يطلق قال السنة أن يطلق عند  
الظهر واحدة ثم يدعها حتى تمضى عدتها فإن بدا له أن يراجعها قبل أن تبين أشهد على  
رجعتها و هى امرأته و إن تركها حتى تبين فهو خاطب من الخطاب إن شاءت فعلت و إن  
شاءت لم تفعل

و سألته عن المطلقة لها أن تكتحل و تختضب أو تلبس ثوبا مصبوغا قال لا بأس إذا  
فعلته من غير سوء

و سألته عن المطلقة كم عدتها قال ثلاث حيض تعدد أول تطليقة  
و سألته عن الرجل يطلق تطليقة أو تطليقتين ثم يتركها حتى تنقضى عدتها ما حالها قال  
إذا تركها على أنه لا يريد لها بانث منه فلم تحل له حتى تنكح زوجا غيره و إن تركها على  
أنه يريد مراجعتها و مضى لذلك سنة فهو أحق برجعتها

و سألته عن المطلقة لها نفقة على زوجها حتى تنقضى عدتها قال نعم  
و سألته عن رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها فادعت أنها حامل ما حالها قال إذا قامت  
البينة على أنه أرخى سترها ثم أنكر الولد لاعتها ثم بانث منه و عليه المهر كاملا  
و سألته عن رجل طلق و بانث امرأته ثم زنى ما عليه قال الرجم  
و سألته عن امرأة طلقت فزنت بعد ما طلقت بسنة هل عليها الرجم قال نعم  
و سألته عن رجل قذف امرأته ثم طلقها فطلبت بعد الطلاق قذفه إياها قال إن هو أقر  
جلده

قرب الإسناد ص : ١١١

و إن كانت فى عدتها لاعتها

و سألته عن رجل له أربع نسوة فطلق واحدة هل يصلح له أن يتزوج أخرى قبل أن  
تنقضى عدة التى طلق قال لا يصلح له أن يتزوج حتى تنقضى عدة المطلقة  
و سألته عن رجل قال لامرأته إني أحببت أن تبينى فلم تقل شيئا حتى افترقا ما عليه قال  
ليس عليه شيء و هى امرأته

و سألته عن المتوفى عنها زوجها كم عدتها قال أربعة أشهر و عشرا

و سألته عن امرأة بارأت زوجها على أن له الذى لها عليه ثم بلغها أن سلطانا إذا رفع ذلك إليه و كان ذلك بغير علم منه أبى و رد عليها ما أخذ منها كيف يصنع قال فليشهد عليها شهودا على مباراته إياها أنه قد دفع إليها الذى لها و لا شىء لها قبله و سألته عن الظهار هل يجوز فيه عتق صبي قال إذا كان مولودا ولد فى الإسلام أجزأه و سألته عن رجل لآعن امرأته فحلف أربع شهادات ثم نكل عن الخامسة فقال إن كان نكل عن الخامسة فهي امرأته و جلد الحد و إن نكلت المرأة عن ذلك إذا كانت اليمين عليها فعليها مثل ذلك و قال الملائكة و ما أشبهها من قيام و سألته عن رجل صام من الظهار ثم أفطر و بقى عليه يومان أو ثلاثة من صومه قال إذا صام شهرا ثم دخل فى الثانى أجزأه الصوم فليتم صومه و لا عتق عليه

باب الحدود

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن رجل وقع على صبيته ما عليه قال الحد و سألته عن صبي وقع على امرأة قال يجلد المرأة و لا شىء على الصبي و قال إن رسول الله ص أتى بامرأة مريضة و رجل أجرب مريض قد بدت عروق فخذه قد فجر بامرأة فقالت المرأة لرسول الله ص أتيتك فقلت له أطعمنى و اسقنى فقد جهدت فقال لا حتى أفعل بك ففعل فجلده رسول الله ص بغير بينة مائة شمرخ ضربة واحدة و خلى سبيله و لم يضرب المرأة و قال يجلد الزانى أشد الجلد و جلد المفترى بين الجلدتين و سألته عن قوم أحرار و مماليك اجتمعوا على قتل مملوك ما حالهم قال يقتل من قتله من المماليك و كاتب الأحرار

قرب الإسناد ص : ١١٢

و سألته عن رجل شهر إلى صاحبه بالرمح و السكين فقال إن كان يلعب فلا بأس و قال ابتدر الناس إلى قراب سيف رسول الله ص بعد موته فإذا صحيفة صغيرة وجدوا فيها من آوى محدثا فهو كافر و من تولى غير مواليه فعليه لعنة الله و من أعتى الناس على الله عز و جل من قتل غير قاتله أو ضرب غير ضاربه قال رسول الله ص لا يزنى الزانى و هو مؤمن

و قال إن من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فشربها الثالثة فاقتلوه

و سألته عن رجل أخذ و عليه ثلاثة حدود الخمر و الزنا و السرقة بأيها يبدأ به من

الحدود قال بحد الخمر ثم الزنا ثم السرقة

و سألته عن رجل قتل مملوكا ما عليه قال يعتق رقبة و يصوم شهرين متتابعين و يطعم

ستين مسكينا

و سألته عن قوم مماليك اجتمعوا على قتل حر ما حالهم قال يقتلون به

و سألته عن قوم أحرار اجتمعوا على قتل مملوك ما حالهم قال يؤدون ثمنه

و سألته عن حد ما يقطع فيه يد السارق قال قال أمير المؤمنين ع بيضة حديد بدرهمين

أو ثلاثة

و سألته عن الرجل هل يصلح له أن يضرب مملوكه في الذنب يذنبه قال يضربه على

قدر ذنبه إن زنى جلده و إن كان غير ذلك فعلى قدر ذنبه السوط و السوطين و شبهه و

لا يفرط في العقوبة

و سألته عن دية اليهودى و المجوسى و النصرانى كم هى قال ثمانمائة ثمانمائة كل

رجل منهم

و سألته عن يهودى أو نصرانى أو مجوسى أخذ زانيا أو شارب خمر ما عليه قال يقام

عليه حدود المسلمين إذا فعلوا ذلك فى مصر من أمصار المسلمين أو فى غير أمصار

المسلمين إذا رفعوا إلى حكام المسلمين

و سألته عن اليهود و النصارى و المجوس هل يصلح أن يسكنوا فى دار الهجرة قال أما

إن يسكنوا فلا يصلح و لكن ينزلوا بها نهارا و يخرجوا منها ليلا

باب ما يحل من البيوع

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال

سألته عن القعدة و القيام على جلود السباع و ركوبها و بيعها أ يصلح ذلك قال لا بأس

ما لم يسجد عليها

و سألته عن حب دهن ماتت فيه فأرة قال لا

قرب الإسناد ص : ١١٣

تدهن فيه و لا تبعه من مسلم

و سألته عن فأرة وقعت فى حب دهن فأخرجت قبل أن تموت أ يبيعه من مسلم قال نعم و

يدهن به

و سألته عن الرجل يشتري المتاع وزنا في الناسية و الجواليق فيقول ادفع للناسية  
رطل أو أقل أو أكثر من ذلك أ يحل ذلك البيع قال إذا لم يعلم وزن الناسية و  
الجواليق فلا بأس إذا تراضيا

و سألته عن رجل له على رجل دنانير فيأخذ بسعرها ورقا قال لا بأس  
و قال إن العباس كان ذا مال كثير و كان يعطى ماله مضاربة و يشترط عليهم أن لا  
ينزلوا بطن واد و لا يشتروا كبد رطبة و إن تهريق الماء على الماء فمن خالف عن شيء  
مما أمرت فهو له ضامن

و سألته عن الفضة في الخوان و القصعة و السيف و المنطقة و السرج و اللجام يباع  
بدرهم أقل من الفضة أو أكثر يحل قال تباع الفضة بدنانير و ما سوى ذلك بدرهم  
و سألته عن قوم كانت بينهم قناة ماء لكل واحد منهم شرب معلوم فباع أحدهم شربه  
بدرهم أو بطعام هل يصلح ذلك قال نعم لا بأس

و سألته عن رجلين اشتركا في السلم أ يصلح لهما أن يقسما قبل أن يقبضا قال لا بأس  
و سألته عن الحيوان بالحيوان بنسية و زيادة درهم ينقد الدرهم و يؤخر الحيوان قال  
إذا تراضيا فلا بأس

و سألته عن المسلم في الدين قال إذا قال اشتريت منك كذا و كذا بكذا فلا بأس  
و سألته عن بيع النخل أ يحل إذا كان زهرا قال إذا استبان البسر من الشيص حل بيعه  
و شرائه

و سألته عن رجل يسلم في النخل قبل أن يطلع قال لا يصلح السلم في النخل  
و سألته عن الرجل الجحود أ يحل له أن يجحده مثل ما جحد قال نعم و لا يزداد  
و سألته عن رجل اشترى عبدا مشركا و هو في أرض الشرك و قال العبد لا أستطيع  
المشي و خاف المسلمون أن يلحق العبد بالعدو أ يحل قتله قال إذا خاف حل قتله  
و سألته عن الرجل المسلم يحمل التجارة إلى المشركين قال إذا لم يحملوا بها سلاحا  
فلا بأس

و سألته عن بيع الولاء أ يحل قال لا

قال و سألته عن الرجل يشتري الجارية فيقع عليها أ يصلح بيعها من الجد قال لا بأس  
و سألته عن رجل له على آخر كر من حنطة أ يأخذها بكيلها شعيرا أو تمرا قال

إذا تراضيا فلا بأس

و سألته عن رجل له على رجل آخر تمر أو خل أو حنطة أو شعير أ يأخذ بقيمته دراهم قال فسد لأن أصل الشيء دراهم قال إذا قوموه فسد لأن أصل ماله الذى يشتري به

دراهم فلا يصلح له درهم بدرهم

و سألته عن رجل اشترى طعاما أ يصلح له أن يولى منه قبل أن يقبضه قال إذا ربح فلا يصلح حتى يقبضه و إن كان يولى منه فلا بأس

و سألته عن رجل اشترى سمنا ففضل له فضل أ يحل له أن يأخذ مكانه رطلا أو رطلين زيتا قال إذا اختلف و تراضيا فلا بأس

و سألته عن رجل استأجر بيتا بعشرة دراهم فأتاه الخياط أو غير ذلك فقال اعمل فيه و الأجر بينى و بينك و ما ربحت فلى و لك فربح أكثر من أجر البيت أ يحل ذلك قال نعم لا بأس

و سألته عن رجل أعطى رجلا مائة درهم على أن يعطيه خمسة دراهم أو أكثر أو أقل قال هذا الربا المحض

و سألته عن رجل قال لرجل علمنى علمك و أعطيك ستة دراهم و شاركنى قال إذا رضى فلا بأس

و سألته عن رجل أعطى عبده عشرة دراهم على أن يؤدي إليه العبد كل شهر عشرة دراهم فيحل ذلك قال لا بأس

و سألته عن رجل آخر يبيع السلعة و يشترط أن له نصفها ثم يبيعها مرابحة أ يحل ذلك قال لا بأس

و سألته عن رجل استأجر دارا سنتين على أن عليه بعد ذلك تطيينها و إصلاح أبوابها أ يحل ذلك قال لا بأس

و سألته عن رجل باع بيعة إلى أجل فجاء الأجل و المبيع عند صاحبه و أتاه البائع فقال بعنى الذى اشتريت منى و حط عنى كذا و كذا و أقاصك بما لى عليك أ يحل ذلك قال إذا تراضيا فلا بأس

و سألته عن رجل كان له على رجل آخر عشرة دراهم فقال اشتر لى ثوبا فبعه و اقبض ثمنه فما وضعت فهو على أ يحل ذلك قال إذا تراضيا فلا بأس

و سألته عن رجل باع ثوبا بعشرة دراهم إلى أجل ثم اشتراه بخمسة دراهم أ يحل قال

إذا لم يشترط و رضا فلا بأس

و سألته عن رجل اشترى بيعا كيلا أو وزنا هل يصلح بيعه مرابحة قال إذا تراضيا

البيعان فلا بأس فإن سمي كيلا أو وزنا فلا يصلح بيعه حتى يزنه أو يكيه

و سألته عن رجل سرق جارية ثم باعها

قرب الإسناد ص : ١١٥

يحل فرجها لمن اشتراها قال إذا أنبأهم أنها سرقة فلا يحل و إن لم يعلم فلا بأس

و سألته عن رجلين نصرانيين باع أحدهما خنزيرا أو خمرا إلى أجل فأسلما قبل أن

يقبضا الثمن هل يحل لهما ثمنه بعد الإسلام قال إنما له الثمن فلا بأس أن يأخذ

و سألته عن الرجل يكون له الغنم يقطع من ألياتها و هى أحياء أ يصلح أن يبيع ما

قطع قال نعم يذبيها و يسرج بها و لا يأكلها و لا يبيعها

و سألته عن الماشية تكون للرجل فيموت بعضها يصلح له بيع جلودها و دباغها و

لبسها قال لا و إن لبسها فلا يصلح فيها

و سألته عن الرجل يكتب المصحف بالأجر قال لا بأس

باب اللقطة و ما يحل فيها

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن

اللقطة إذا كانت جارية أ يحل فرجها لمن التقطها قال لا إنما يحل له بيعها بما أنفق

عليها

و سألته عن اللقطة يصيبها الرجل قال يعرفها سنة ثم هى كسائر ماله و قال كان على بن

الحسين ع يقول لأهله لا تمسوها

و سألته عن اللقطة يجدها الفقير هل هو منها بمنزلة الغنى قال نعم

و سألته عن الرجل يصيب اللقطة دراهم أو ثوبا أو دابة كيف يصنع بها قال يعرفها سنة

فإن لم يعرفها صاحبها حفظها فى عرض ماله حتى يجىء طالبها فيعطيه إياه و إن مات

أوصى بها فإن أصابها شىء فهو ضامن

و سألته عن الرجل يصيب الفضة فيعرفها سنة ثم يتصدق بها ثم يأتى صاحبها ما حال

الذى تصدق بها و لمن الأجر هل عليه أن يرد على صاحبها أو قيمتها قال هو ضامن لها و

الأجر له إلا أن يرضى صاحبها فيدعها و الأجر له

و قال على أخبرتنى جارية لأبى الحسن موسى ع و كانت توضيه و كانت خادمة صادقة

قالت وضيته بقديد و هو على منبر و أنا أصب عليه الماء فجرى الماء على الميزاب و إذا قرطان من ذهب فيهما در ما رأيت أحسن منه فرفع رأسه إلى فقال هل رأيت فقلت نعم فقال خمريه بالتراب و لا تخبرين به أحدا قالت ففعلت و ما أخبرت أحدا حتى مات ع و على آبائه و السلام عليهم و رحمة الله و بركاته  
قرب الإسناد ص : ١١٦

باب ما يحل مما يؤكل و يشرب و ينتفع به  
عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألت عن الثوم و البصل يجعل فى الدواء قبل أن يطبخ قال لا بأس و سألت عن أكل الثوم و البصل قال لا بأس و سألت عن الزبيب هل يصلح أن يطبخ حتى يخرج طعمه ثم يؤخذ ذلك الماء فيطبخ حتى يذهب ثلثاه و يبقى الثلث ثم يرفع فيشرب منه السنة قال لا بأس و سألت عن رجل يصلى القبلة لا يوثق به أتى بشراب فزعم أنه على الثلث أ يحل شربه قال لا يصدق إلا أن يكون مسلما عارفا

و سألت عن الشاة يستخرج من بطنها ولد بعد موتها حيا هل يصلح أكله قال لا بأس و سألت عن الإقران بين التين و التمر و سائر الفاكهة قال نهى رسول الله ص عن الإقران فإن كنت وحدك فكل كيف شئت و إن كنت مع قوم مسلمين فلا تقرن و سألت عن ألبان الأتن يشرب للدواء أو يجعل للدواء قال لا بأس و سألت عن الشراب فى إناء يشرب فيه الخمر قدحا عيدان أو باطية قال إذا غسله فلا بأس

و سألت عن الخمر يكون أوله خمرا ثم يصير خلا يؤكل قال إذا ذهب سكره فلا بأس و سألت عن دن الخمر أ يجعل فيه الخل و الزيتون أو شبهه قال إذا غسل فلا بأس و سألت عن شارب الخمر ما حاله إذا سكر منه قال من سكر من الخمر ثم مات بعده بأربعين يوما لقي الله عز و جل كعابد و ثن و سألت عن رجل أصاب شاة فى الصحراء هل تحل له قال قال رسول الله ص هى لك أو لأخيک أو للذئب خذا عرفها حيث أصبتها فإن عرفت فردها إلى صاحبها و إن لم تعرف فكلها و أنت ضامن لها إن جاء صاحبها يطلب ثمنها أو تردّها عليه و سألت عن النار فى الأعراس السكر و اللوز و غيره أ يحل أكله قال يكره أكل الهيب

و سألته عن الطعام يوضع على سفره أو خوان و قد أصابه الخمر أ يؤكل عليه قال إذا كان الخوان يابساً فلا بأس  
و سألته عن الفأرة و الكلب إذا أكلا من الخبز و شبهه أ يحل أكله قال يطرح منه ما أكل و يؤكل الباقي  
و سألته عن فأرة أو كلب شربا من  
قرب الإسناد ص : ١١٧

زيت أو سمن أو لبن قال إن كان جرة أو نحوها فلا يأكله و لكن ينتفع به بسراج و نحوه و إن كان أكبر من ذلك فلا بأس بأكله إلا أن يكون صاحبه موسراً يحتمل أن يهريقه فلا ينتفع به في شيء  
و سألته عن المسلم له أن يأكل مع اليهودي و المجوسي في قصعة أو يقعد معه على فراش أو في المسجد أو بصاحبه قال لا  
و سألته عن المسلم العارف يدخل بيت أخيه فيسقيه النبيذ أو الشراب لا يعرفه هل يصلح له شربه من غير أن يسأله عنه قال إذا كان مسلماً عارفاً فاشرب ما أتاك به إلا أن تنكره

و سألته عن الدقيق يقع فيه خرد الفأر هل يصلح أكله إذا عجن مع الدقيق قال إذا لم تعرفه فلا بأس و إن عرفته فلتطرحه

و سألته عن ذبيحة اليهود و النصارى هل تحل قال كل ما ذكر اسم الله عليه  
و سألته عن ذبائح نصارى العرب قال ليس هم بأهل كتاب فلا تحل ذبائحهم  
و سألته عن لحوم الحمر الأهلية أ تؤكل قال نهى رسول الله ص و إنما نهى عنها لأنهم كانوا يعملون عليها فكره أن يفنوها

و سألته عن الرجل المسلم هل يصلح له أن يسترضع لولده اليهودية و النصرانية و هن يشربن الخمر قال امنعهن من شرب الخمر ما أرضعوا لكم  
و سألته عن المرأة ولدت من زنا هل يصلح له أن يسترضع بلبنها قال لا و لا التي ابنتها ولدت من الزنا

باب الصيد

عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن الجراد يصيبه ميتا في الصحراء أو في الماء أ يؤكل قال لا تأكله



و سأله عن الجراد نصيده فيموت بعد ما نصيده فيؤكل قال لا بأس

و سأله عن الدبى من الجراد أ يؤكل قال لا حتى تستقل بالطيران

و سأله عن سمكة وثبت من النهر فوقعت على الجرف فماتت هل يصلح أكلها قال إذا

أخذتها قبل أن تموت فكلها و إن ماتت قبل أن تأخذها فلا تأكلها

و سأله عن الرجل هل يصلح أن يصيد حمام الحرم فيأكله قال لا يصلح أكل حمام

الحرم عن حال

و سأله عن رجل لحق حمارا أو ظبيا فضربه بالسيف فقطعه نصفين هل يحل أكله قال

نعم إذا سمى

و سأله عن ظبي أو حمار وحش أو

قرب الإسناد ص : ١١٨

طير صرعه رجل ثم رمى بعد ما صرعه غيره قال كله ما لم يتغيب إذا سمى و رماه

و سأله عن رجل لحق حمارا أو ظبيا فضربه بالسيف فصرعه أ يؤكل قال إذا أدرك ذكاته

أكل و إن مات قبل أن تغيب عنه أكله

و سأله عما حسر الماء عنه من صيد البحر و هو ميت هل يحل أكله قال لا

و سأله عن أكل السلحفاة و السرطان و الجرى أ يحل أكله قال لا يحل أكل السلحفاة

و السرطان و الجرى

و سأله عن اللحم الذى يكون فى أجواف البحر و الفرات أ يؤكل قال ذلك لحم

الضفادع فلا يحل أكله

و سأله عن بيض أصابه رجل فى أجمة لا يدرى بيض ما هو هل يصلح أكله قال إذا

اختلف رأساه فلا بأس و إن كان الرأسان سواء فلا يحل أكله

و سأله عن الصيد يحبسه فيموت فى مصيدته أ يحل أكله قال إذا كان محبوسا فكل

فلا بأس

و سأله عن السمك يصاد ثم يوثق فيرد إلى الماء حتى يجىء من يشتريه فيموت بعضه

أ يحل أكله قال لا لأنه مات فى الذى فيه حياته

باب ما يحل لبسه من الثياب مما يصيبه الجنابة و غيرها

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سأله عن

الكنيف يصب فيه الماء فينضح على الثياب ما حاله قال إذا كان جافا فلا بأس

و سألته عن الفراش يكون كثير الصوف فيصبيه البول كيف يغسل قال يغسل الظاهر  
ثم يصب عليه الماء فى المكان الذى أصابه البول حتى يخرج من جانب الفراش الآخر  
و سألته عن الفراش يصيبه الاحتلام كيف يصنع به قال اغسله فإن لم تفعل فلا تنام  
عليه حتى ييس فإن نمت عليه و هو رطب الجسد فاغسل ما أصاب من جسدك فإن  
جعلت بينك و بينه ثوبا فلا بأس  
و سألته عن لبس السمرور و السنجاب و الفنك قال لا يلبس و لا يصلى فيه إلا أن يكون  
ذكيا

و سألته عن الرجل هل يصلح لبس الطيلسان و الديباج و البركان عليه حرير قال لا  
و سألته عن ثياب اليهود و النصارى ينام عليه المسلم قال لا بأس  
و سألته عن الثوب يوضع فى مربوط الدابة على بولها أو روثها قال إن علق به شىء  
فليغسله و إن أصابه شىء من الروث و الصفرة التى تكون معه فلا تغسله من صفرته  
باب الوصية

قرب الإسناد ص : ١١٩

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن  
رجل قال إذا مت فجاريتهى فلانة حرة فعاش حتى ولدت الجارية أولادا ثم مات ما حالها  
قال عتقت الجارية و أولادها مماليك  
و سألته عن رجل اعتقل لسانه عند الموت أو المرأة فجعل بعض أهاليهما يسأله أعتقت  
فلانا و فلانا فيومى برأسه أو تومى برأسها فى بعض نعم و فى بعض لا و فى الصدقة مثل  
ذلك هل يجوز ذلك قال نعم هو جائز  
و سألته عن رجل عليه عتق نسمة أ يجزى عنه أن يعتق أعرج أو أشل قال إذا كان ممن  
يباع أجزاء عنه إلا أن يكون وقت على نفسه فعليه ما وقت  
و سألته عن رجل عتق رقبة أيهما أفضل أن يعتق شيخا كبيرا أو شابا جلدا قال أعتق من  
أعتق نفسه الشيخ الضعيف أفضل من الشاب الجلد  
و سألته عن رجل كانت عليه وديعة لرجل فاحتاج إليها هل يصلح له أن يأخذ منها و هو  
يجمع أى يردها بغير إذن صاحبها قال إذا كان عنده فلا بأس أن يأخذ و يرده  
و سألته عن اليتيم متى ينقطع يتمه قال إذا احتلم و عرف الأخذ و الإعطاء  
باب ما جاء فى الأبوين

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن رجل تصدق على ولده بصدقة ثم بدا له أن يدخل فيه غيره مع ولده أ يصلح ذلك قال نعم يصنع الوالد بمال ولده ما أحب و الهبة من الولد بمنزلة الصدقة من غيره و سألته عن الرجل يأخذ من مال ولده قال لا إلا بإذنه أو يضطر فيأكل بالمعروف أو يستقرض منه حتى يعطيه إذا أيسر و لا يصلح للولد أن يأخذ من مال والده إلا بإذن والده

و سألته عن رجل أتاه رجلان يخطبان ابنته فهوى أن يزوج أحدهما و هوى أبوه الآخر أيهما أحق أن ينكح قال الذي هوى الجد لأنها و أبوها للجد و سألته عن الرجل يحل له أن يفضل بعض ولده على بعض قال قد فضلت فلانا على أهلى و ولدى فلا بأس و سألته عن الرجل يحتاج إلى جارية ابنه فيطأها إذا كان الابن لم يطأها هل يصلح ذلك قال نعم هى له حلال إلا أن يكون الأب قرب الإسناد ص : ١٢٠

موسرا فيقوم الجارية على نفسه قيمة ثم يرد القيمة على ابنه و سألته عن رجل مسلم و أبواه كافران هل يصلح له أن يستغفر لهما فى الصلاة قال قال إن كان فارقهما و هو صغير لا يدرى أسلما أم لا فلا بأس و إن عرف كفرهما فلا يستغفر لهما و إن لم يعرف فليدع لهما و سألته عن نصرانى يموت ابنه و هو مسلم هل يرث قال لا يرث أهل ملة ملة باب المكاتب

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن مكاتب قوم أعتق بعضهم نصيبه ثم عجز المكاتب بعد ذلك ما حاله قال يعتق ما يعتق ثم يستسعى فيما بقى

و سألته عن رجل كاتب مملوكه فقال بعد ما كاتبه هب لى بعضا و أعجل لك مكاتبتى أ يحل ذلك قال إن كان هبة فلا بأس و إن قال تحط عني و أعجل لك فلا يصلح و سألته عن مكاتب أدى نصف مكاتبته أو بعضها ثم مات و ترك ولدا و مالا كثيرا قال إذا أدى النصف عتق و يؤدى عنه مكاتبته من ماله و ميراثه لولده و سألته عن المكاتب هل عليه فطرة شهر رمضان أو على من كاتبه و هل تجوز شهادته

قال لا تجوز شهادته و عليه الفطرة

و سألته عن مكاتب جنى جناية على من ما جنى قال على المكاتب

و سألته عن رجل أعتق نصف مملوكه و هو صحيح ما حاله قال يعتق النصف و يستسعى

فى النصف الآخر يقوم قيمة عدل

و سألته عن رجل يكاتب مملوكه على وصيف يضمن عنه غيره أ يصلح ذلك قال إذا قال

خماسيا أو رباعيا أو غير ذلك فلا بأس

باب ما يجوز فى المساجد

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن

النوم فى المسجد الحرام قال لا بأس

و سألته عن النوم فى مسجد الرسول قال لا يصلح

و سألته عن بيت كان حشا زمانا هل يصلح أن يجعل مسجدا قال إذا نظف و أصلح فلا

بأس

و سألته أ ينشد الشعر فى المسجد قال لا بأس

و سألته عن الضالة ينشد فى المسجد قال لا بأس

و سألته عن رجل كان له مسجد فى بعض بيوته أو داره هل يصلح أن يجعل كنيفا قال لا

بأس

و سألته عن السيف هل يصلح أن يعلق فى المسجد قال أما فى القبلة فلا و

قرب الإسناد ص : ١٢١

أما فى جانب فلا بأس

و سألته عن الجص يطبخ بالعدرة أ يصلح أن يجصص به المسجد قال لا بأس

و سألته عن المسجد كتب فى القبلة القرآن أو الشىء من ذكر الله قال لا بأس

و سألته عن المسجد ينقش فى قبلته بجص أو أصباغ قال لا بأس

و سألته عن المكان يغتسل فيه من الجنابة أو يبال فيه أ يصلح أن يفرش فيه قال نعم

يصلح ذلك إذا كان جافا

باب ما جاء فى الأيمان

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال و قال لا

يحلف إلا بالله فأما قول لا بل شانيك فإنه من قول أهل الجاهلية و لو حلف بهذا أو

شبهه ترك أن يحلف بالله و أما قول الرجل يا هناه فإنما طلب الاسم و أما قوله لعمر الله و لايم الله فإنما هو بالله

و سألته عن الرجل يحلف على اليمين و ينسى ما حاله قال هو على ما نوى

باب الخواتيم من الفضة و غيرها

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن

الرجل يلبس الخاتم في اليمين قال إن شئت في اليمين و إن شئت في الشمال

و سألته عن الرجل هل يصلح له الخاتم الذهب قال لا

و سألته عن المرأة هل يصلح العمل بها إذا كانت لها حلقة فضة قال نعم إنما كره ما

شرب فيه استعماله

و سألته عن السرج و اللجام فيه الفضة أ يركب به قال إن كان مموها مما لا يقدر أن

ينزع منه فلا بأس و إلا فلا يركب به

و سألته عن الرجل يجمع و يدخل الكنيف و عليه الخاتم فيه ذكر الله أو الشيء من

القرآن أ يصلح ذلك قال لا

باب ما يجوز من الأشياء

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن

الغناء هل يصلح في الفطر و الأضحى و الفرح قال لا بأس به ما لم يعص به

و سألته عن النوح فكرهه

و سألته عن قتل النملة قال لا تقتلها إلا أن تؤذيك

و سألته عن قتل الهدهد قال لا تؤذيه و لا تقتله و لا تذبحه فنعم الطير هو

و سألته عن الدابة أ يصلح أن يضرب وجهها أو يسمه بالنار قال لا بأس

و سألته عن جعل الآبق و الضالة قال لا بأس

و سألته

قرب الإسناد ص : ١٢٢

عن الرجل هل يصلح أن يكتب المصحف بالأحمر قال لا بأس

و سألته عن التماثيل هل يصلح أن يلعب بها قال لا

و سألته عن القرطاس يكون فيه الكتابة فيه ذكر الله أ يصلح إحراقه بالنار قال إن

تخوفت فيه شيئا فأحرقه فلا بأس

و سألته عن الكحل يصلح أن يعجن بالنبيد قال لا

و سألته عن أخذ الشارب أ سنة هو قال نعم

و سألته عن الرجل له أن يأخذ من لحيته قال أما من عارضه فلا بأس و أما من مقدمه فلا

باب ما جاء فى العقيقة

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن

العقيقة عن الغلام و الجارية قال سواء كبش كبش و يحلق رأسه و يتصدق بوزن شعره

ذهبا أو ورقا فإن لم يجد رفع الشعر و عرف وزنه فإذا أيسر تصدق به

ما جاء فى الشهادات

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألته عن

ولد الزنا هل تجوز شهادته قال لا تجوز شهادته و لا يؤم

و سألته عن السائل بكفه هل تجوز شهادته قال كان أبى يقول لا تجوز شهادة السائل

بكفه

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألت أخى

عن الرجل يدعو و حوله إخوانه يجب عليهم أن يؤمنوا قال إن شاءوا فعلوا و إن

شاءوا سكتوا فإن دعا و قال لهم أمنوا وجب عليهم أن يفعلوا

و سمعت أخى موسى بن جعفر يقول من أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع إبلاغها

أثبت الله عز و جل قدميه على الصراط

قال و خرجنا مع أخى موسى بن جعفر فى أربع عمر يمشى فيها إلى مكة بعياله و أهله

واحدة منهن يمشى فيها ستة و عشرين يوما و أخرى خمسة و عشرين يوما و أخرى أربع

و عشرين يوما و أخرى أحد و عشرين يوما

قال و قال أخى قال رسول الله لا يزنى الزانى و هو مؤمن و لا يسرق السارق و هو

مؤمن

و قال جاء رجل إلى أخى ع فقال له جعلت فداك إنى أريد الخروج فادع لى قال و متى

تخرج قال يوم الإثنين فقال له و لم تخرج يوم الإثنين قال أطلب فيه البركة

قرب الإسناد ص : ١٢٣

لأن رسول الله ص ولد يوم الإثنين فقال كذبوا ولد رسول الله ص يوم الجمعة و ما من

يوم أعظم شوما من يوم الإثنين يوم مات فيه رسول الله ص و انقطع فيه وحى السماء

و ظلمنا فيه حقناً أ لا أدلك على يوم سهل لين ألان الله تبارك و تعالى فيه لداود  
الحديد فقال الرجل بلى جعلت فداك قال اخرج يوم الثلاثاء و أتاه رجل آخر فقال له  
جعلت فداك أريد وجه كذا و كذا فعلمنى استخارة إن كان ذلك الوجه خيرة أن ييسره  
الله لى و إن كان شرا صرفه الله عنى فقال له و تحب أن تخرج فى ذلك الوجه قال  
الرجل نعم قال قل اللهم قدر لى كذا و كذا و اجعله خيراً لى فإنك تقدر على ذلك  
و قال كان أخى ع كثيراً يقول الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات  
قال و كان يقول قبل أن يؤخذ بسنة إذا اجتمع عنده أهل بيته ما وكد الله على العباد  
فى شىء مثل ما وكد عليهم بالإقرار بالإمامة و ما جحد العباد شيئاً مما جحدوها  
الحسن بن على بن النعمان عن عثمان بن عيسى قال سألت أبا الحسن موسى ع عن  
إتمام الصلاة فى الحرمين مكة و المدينة فقال أتم الصلاة و لو صلاة واحدة  
محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبى الحسن موسى ع جعلت  
فداك رجل أكل فالودج فيه زعفران بعد ما رمى الجمرة و لم يحلق قال لا بأس  
قال و سألته يحرم على فى حرم رسول الله ص ما يحرم فى حرم الله قال لا  
على بن سليمان بن رشيد عن مالك بن أشيم عن إسماعيل بن بزيع قال قلت لأبى  
الحسن الأول ع إن لنا فتاة و قد ارتفع حيضها فقال لى اخضب رأسها بالحناء فإنه  
سيعود حيضها إلى ما كان قال ففعلت فعاد الحيض إلى ما كان  
محمد بن عبد الحميد قال أخبرنى عبد السلام بن سالم عن الحسن بن سالم قال بعثنى  
أبو الحسن موسى ع إلى عمته يسأله شيئاً كان لها تعين به محمد بن جعفر فى صداقه  
فلما قرأت الكتاب ضحكت ثم قالت لى فقل له بأبى أنت و أمى الأمر إليك فاصنع به ما  
تريد فى ذلك فقلت لها فديتك أى شىء كتب إليك

قرب الإسناد ص : ١٢٤

فقلت تهدى إليك قدر برام أخبرك به قلت نعم فأعطتنى الكتاب فقرأته فإذا فيه أن الله  
ظلا تحت يده يوم القيامة لا يستظل تحته إلا نبي أو وصى نبي أو مؤمن أعتق عبداً  
مملوكاً أو مؤمن قضى مغرم مؤمن أو مؤمن كف أيمّة مؤمن  
محمد بن عبد الحميد عن أبى جميلة عن أبى الحسن موسى ع قال لا تختضب الحائض  
أحمد بن محمد عن عبد الرحمن بن عمر بن أسلم قال رأيت أبا الحسن موسى ع احتجم  
يوم الأربعاء و هو محموم فلم تتركه الحمى فاحتجم يوم الجمعة فتركه الحمى

محمد بن الحسين عن جعفر بن البشير عن إبراهيم بن مفضل بن قيس قال سمعت أبا الحسن الأول و هو يحلف أن لا يكلم محمد بن عبد الله الأرقط أبدا فقلت فى نفسى هذا يأمر بالبر و الصلة و يحلف أن لا يكلم ابن عمه أبدا قال فقال هذا من برى به هو لا يصبر أن يذكرنى و يعينى فإذا علم الناس أنى لا أكلمه لم يقبلوا منه أمسك عن ذكرى فكان خيرا له

محمد بن الحسن عن محمد بن سنان عن أبى جرير القمى قال كتبت إلى أبى الحسن موسى ع أسأله عن المحرم يكون به الجرح فيكون فيه المدة و هو يؤذى صاحبه يجد فيه حرقة قال فأجابنى لا بأس أن يفتحه

أحمد بن محمد و محمد بن الحسين جميعا عن الحسن بن محبوب عن على بن رثاب قال سمعت أبا الحسن موسى ع يقول إذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة و بقاع الأرض التى كان يعبد الله عليها و أبواب السماء التى كان يصعد بأعماله فيها و ثلم فى الإسلام ثلمة لا يسدها شىء قال لأن المؤمنين حصون المسلمين كحصن سور المدينة لها

و بهذا الإسناد عن على بن رثاب قال سأل أبو الحسن موسى بن جعفر ع و أنا حاضر عن رجل تزوج امرأة على مائة دينار و على أن تخرج معه إلى بلده فإن لم تخرج معه فإن مهرها خمسون دينارا أ رأيت إن لم تخرج معه إلى بلاده قال فقال إن أراد أن يخرج بها إلى بلاد الشرك فلا شرط له عليها فى ذلك و لها مائة دينار التى أصدقها إياها و إن أراد أن يخرج بها إلى بلاد المسلمين و دار الإسلام فله ما شرط عليها و المسلمون عند قرب الإسناد ص : ١٢٥

شروطهم و ليس له أن يخرج بها إلى بلاده حتى يؤدى إليها صداقها أو ترضى منه ذلك فما رضىته جائز له

محمد بن الحسن عن محمد بن سنان قال كتب معى عطية المدائنى إلى أبى الحسن الأول ع يسأله قال قلت امرأتى طالق على السنة إن أعدت الصلاة فأعدت الصلاة ثم قلت امرأتى طالق على الكتاب و السنة إن أعدت الصلاة فأعدت ثم قلت امرأتى طالق طلاق آل محمد على السنة إن أعدت الصلاة فأعدت قال فلما رأيت استخفاى بذلك قلت امرأتى على كظهر أمى إذا أعدت الصلاة فأعدت ثم قلت و قد اعتزلت أهلى منذ سنين قال فقال أبو الحسن ع الأهل أهله و لا شىء عليه إنما هذا و شبهه من خطوات



## الشیطان

عبد الله بن عامر عن ابن أبي نجران عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال كتبت إلى أبي الحسن موسى ع أسأله عن أم ولد لي ذكرت أنها أرضعت جارية لي فقال لا تقبل قولها ولا تصدقها

و بهذا الإسناد عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال و كتبت إلى أبي الحسن موسى ع أسأله عن الصلاة في المسجدين أقصر أو أتم فكتب إلى أي ذلك فعلت فلا بأس قال و كتبت إليه أسأله عن خصي لي في سن رجل مدرك يحل للمرأة أن تراها و تكشف بين يديه قال فلم يجبني فيها

قال فسألت أبا الحسن الرضا عنها مشافهة فأجابني مثل أجابني أبوه إلا أنه قال في الصلاة قصر

محمد بن الحسين عن إبراهيم بن أبي البلاد قال قلت لأبي الحسن الأول ع جعلت فداك إن رجلا من مواليك عنده جوارى مغنيات قيمتهم أربعة عشر ألف دينار و قد جعل لك ثلثها فقال لا حاجة لي فيها إن ثمن الكلب و المغنية سحت

الحسن بن ظريف و علي بن إسماعيل و محمد بن عيسى عن حماد بن عيسى قال رأيت أبا الحسن موسى ع صلى الغداة فلما سلم الإمام قام فدخل الطواف فطاف أسبوعين بعد الفجر قبل طلوع الشمس ثم خرج من باب بنى شيبه و مضى و لم يصل قرب الإسناد ص : ١٢٦

محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى قال قلت لأبي الحسن الأول ع إن الحسن بن محمد له إخوة من أبيه و ليس يولد له ولد إلا مات فادع الله له فقال قضيت حاجته فولد له غلامان

محمد بن عيسى عن علي بن يقطين أو عن زيد عن علي بن يقطين أنه كتب إلى أبي الحسن موسى ع أن قلبي يضيق مما أنا عليه من عمل السلطان و كان وزيرا لهارون فإن أذنت لي جعلني الله فداك هربت منه فرجع الجواب لا آذن لك المخرج من عملهم و اتق الله أو كما قال

محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن أبي الحسن الأول قال كتبت إليه أسأله عن هذه المسألة و عرفت خطه عن أم ولد لرجل و كان أبو الرجل وهبها له فولدت منه أولادا فقالت له بعد ذلك إن أباك قد كان وطأني قبل أن يهبنى قال لا تصدق إنما تفر

من سوء خلق

محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن قال أخبرني من رأى أبا الحسن الأول ع  
بمنى و هو يمسح ظهر قدمه من أعلى القدم إلى الكعب و من الكعب إلى أعلى القدم  
محمد بن عيسى عن بعض من ذكره أنه كتب أبو الحسن موسى ع إلى الخيزران أم أمير  
المؤمنين هارون يعزيها بموسى ابنها و يهنيها بهارون ابنها الرشيد بسم الله الرحمن  
الرحيم للخيزران من موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين أما بعد أصلحك الله  
و أمتع بك و أكرمك و حفظك و أتم النعمة و العافية فى الدنيا و الآخرة لك برحمته ثم  
إن الأمور أطال الله بقاءك كلها بيد الله عز و جل يمضيها و يقدرها بقدرته فيها و  
السلطان عليها توكل بحفظ ماضيها و تمام باقيها فلا مقدم لما آخر منها و لا مؤخر لما  
قدم استأثر بالبقاء و خلق خلقه للفناء أسكنهم دنيا سريع زوالها قليل بقائها و جعل  
لهم مرجعا إلى دار لا زوال لها و لا فناء و كتب الموت على جميع خلقه و جعلهم أسوة  
فيه عدلا منه عليهم عزيزا و قدرة منه عليهم لا مدفع لأحد منه و لا محيص له عنه حتى  
يجمع الله تبارك و تعالى بذلك إلى دار البقاء خلقه و يرث به أرضه و من عليها و إليه  
يرجعون بلغنا أطال الله بقاءك ما كان من قضاء الله الغالب فى وفاة

قرب الإسناد ص : ١٢٧

أمير المؤمنين موسى صلوات الله عليه و رحمته و مغفرته و رضوانه و إنا لله و إنا إليه  
راجعون إعظاما لمصيبته و إجلالا لرزقته و فقده ثم إنا لله و إنا إليه راجعون صبورا لأمر  
الله عز و جل و تسليما لقضائه ثم إنا لله و إنا إليه راجعون لشدة مصيبتك علينا خاصة  
و بلوغها من حر قلوبنا و نشوز أنفسنا نسأل الله أن يصلى على أمير المؤمنين و أن  
يرحمه و يلحقه بنبيه ص و بصالح سلفه و أن يجعل ما نقله إليه خيرا مما أخرج منه و  
نسأل الله أن يعظم أجرک أمتع الله بك و أن يحسن عقباك و أن يعوضك من المصيبة  
بأمر المؤمنين صلوات الله عليه أفضل ما وعد الصابرين من صلواته و رحمته و هداه  
نسأل الله أن يربط على قلبك و يحسن عزاك و سلوتك و الخلف عليك و لا يريك بعده  
مكروها فى نفسك و لا فى شىء من نعمته عليك و أسأل الله أن يهنيك خلافة أمير  
المؤمنين أمتع الله به و أطال بقاه و مد فى عمره و أنسى فى أجله و أن يسوغكها  
بإتمام النعمة و أفضل الكرامة و أطول العمر و أحسن الكفاية و أن يمتعك و إيانا  
خاصة و المسلمين عامة بأمر المؤمنين حتى يبلغ به أفضل الأمل فيه لنفسه منك

أطال الله بقاءه و منا له لم يكن أطال الله بقاءك أحد من أهلى من قومك و خاصتك و  
حرمتك كان أشد لمصيبتك إعظاما و بها حزنا و لك بالأجر عليها أطال الله بقاءه دعاء  
بتمامها و دوامها و بقاءها و دفع المكروه فيها منى و الحمد لله لما جعل الله عليه  
لمعرفتى بفضلك و النعمة عليك و شكرى بلاءك و عظيم رجائى لك أمتع الله بك و  
أحسن جزاك إن رأيت أطال الله بقاءك أن تكتبنى إلى بخيرك فى خاصة نفسك و حال  
جزيل هذه المصيبة و سلوتك عنها فعلت فإنى بذلك مهم إلى ما جاءنى من خبرك و  
حالك فيه متطلع أتم الله لك أفضل ما عودك من نعمته و اصطنع عندك من كرامته و  
السلام عليك و رحمة الله و بركاته و كتب بيوم الخميس لتسع ليال خلون من شهر  
ربيع الأول لسنة سبعين و مائة

محمد بن الحسين عن أحمد بن الميثم عن حسين بن أبى العرندس قال رأيت أبا  
الحسن موسى

قرب الإسناد ص : ١٢٨

ع فى المسجد الحرام فى شهر رمضان و قد أتاه غلام له أسود بين ثوبين أبيضين و معه  
قلة و قدح فحين قال المؤذن الله أكبر صب له فناوله و شرب

محمد بن الحسين بن أحمد بن الحسن الميثمى عن الحسين بن أبى العرندس قال  
رأيت أبا الحسن موسى ع بمنى و عليه نقبة و رداء و هو متكئ على جواليق سود متكئ  
على يمينه فأتاه غلام أسود بصحفة فيها رطب فجعل يتناول بيساره فيأكل و هو متكئ  
على يمينه فحدثت بهذا الحديث رجلا من أصحابنا قال فقال لى أنت رأيته يأكل بيساره  
قال قلت نعم قال أما و الله لحدثنى سليمان بن خالد أنه سمع أبا عبد الله ع يقول  
صاحب هذا الأمر كلتا يديه يمين

محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن أبى الحسن الأول قال سمعته يقول لرجل  
لا تمكن الناس من قيادك فتذل

أيوب بن نوح عن صالح بن عبد الله عن إسماعيل بن جابر عن أبى الحسن الأول قال  
ابتدأنى فقال ماء الحمام لا ينجسه شىء

محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبى الحسن الأول ع صليت  
بقومى صلاة فقامت و لم أسلم عليهم نسيت فقالوا ما سلمت علينا فقال أ لم تسلم و  
أنت جالس قلت بلى قال فلا شىء عليك و لو شئت حين قال لك استقبلتهم بوجهك

فقلت السلام عليكم

محمد بن الحسين عن إبراهيم بن أبي البلاد قال صلى أبو الحسن الأول صلاة الليل في المسجد الحرام و أنا خلفه فصلى الثمان و أوتر و صلى الركعتين ثم جعل مكان الضجعة سجدة

محمد بن الحسين عن إبراهيم بن عبد الحميد قال دخلت على أبي الحسن الأول ع في بيته الذى يصلى فيه فإذا ليس فى البيت إلا خضفة و سيف معلق و مصحف

محمد بن عيسى قال حدثنى إبراهيم بن عبد الحميد قال سألت أبا الحسن ع عن الرجل يشتري الجارية و هى حبلى أ يطأها قال لا يقربها

محمد بن عيسى قال حدثنى حماد بن عيسى قال دخلت على أبي الحسن موسى بن جعفر ع بالبصرة فقلت له جعلت فداك ادع الله تعالى لى أن يرزقنى دارا و زوجة و ولدا و خادما و الحج كل سنة قال فرفع يده ثم قال

قرب الإسناد ص : ١٢٩

اللهم صل على محمد بن عبد الله و آل محمد و ارزق حماد بن عيسى دارا و زوجة و خادما و الحج خمسين سنة قال حماد فلما اشترط خمسين سنة علمت أنى لا أحج أكثر من خمسين سنة قال حماد و قد حججت ثمانية و أربعين حجة و هذه دارى قد رزقتها و هذه زوجتى وراء الستر فاسمعوا كلامى و هذا ابنى و هذا خادمى و قد رزقت كل ذلك فحج بعد هذا الكلام حجتين تمام الخمسين ثم خرج بعد الخمسين حاجا فزامل أبا العباس النوفلى فلما صار فى موضع الإحرام دخل يغتسل فجاء الوادى فحملة فغرق فمات رحمتا الله و إياه قبل أن يحج زيادة على الخمسين و قبره بسيالة

محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال سألت أبا الحسن موسى بن جعفر ع عن العقيقة الجارية و الغلام فيهما سواء قال نعم

أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن جندب قال كتبت إلى أبي الحسن موسى ع أسأله عن الرجل يريد أن يجعل أعماله من الصلاة و البر و الخير أثلاثا ثلثا له و ثلثا لأبويه أو يفردهما من أعماله بشىء مما يتطوع به بشىء معلوم و إن كان أحدهما حيا و الآخر ميتا قال فكتب إلى أما للميت فجائز حسن و أما للحي فلا إلا البر و الصلة

و عنه عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لأبى الحسن موسى ع أ

رأيت إن احتجت إلى طبيب و هو نصراني أسلم عليه و أدعو له قال نعم لأنه لا ينفعه  
دعاؤك

و عنه عن علي بن محبوب عن علي أبي حمزة قال سألت أبا الحسن موسى ع قلت المرأة  
تقع عند رأس المريض و هي حائض و هو في حد الميت قال فقال لا بأس إن تمرضه فإذا  
خافوا عليه و قرب من ذلك فتجنب عنه و تتجنب قربه فإن الملائكة تتأذى بذلك  
و عنه عن ابن محبوب عن أبي جرير الرقاشي قال قلت لأبي الحسن موسى ع كيف  
أتوضأ الصلاة قال فقال لا تعمق في الوضوء و لا تلطم وجهك بالماء لطما و لكن اغسله  
من أعلى وجهك إلى أسفله بالماء مسحاً و كذلك فامسح بالماء على ذراعيك و رأسك و  
قدميك

و عنه عن ابن محبوب عن المفضل عن يونس الكاتب قال سألت أبا الحسن ع  
قرب الإسناد ص : ١٣٠

عن رجل من أصحابنا يموت و لم يترك ما يكفن به أ فأشترى له كفنه من الزكاة قال فقال  
أعط عياله من الزكاة قدر ما يتجهزونه فيكفنون هم الذين يتجهزونه قلت فإن لم يكن  
له ولد و لا أحد يقوم بأمره فأجهزه أنا من الزكاة قال فقال كان أبي رضى الله عنه يقول  
إن حرمة عورة المؤمن و حرمة بدنه و هو ميت كحرمة و هو حي فوار عورته و بدنه و  
جهزه و كفنه و حنطه و احتسب بذلك من الزكاة قلت فإن اتجر له بعض إخوانه بكفن  
آخر و كان عليه دين أ يكفن بواحد و يقضى بالآخر دينه قال فقال ليس هذا ميراث تركه  
إنما هذا شيء صار إليهم بعد وفاته فليكفونه بالذى اتجر عليهم و ليكن الذى من الزكاة  
يصلحون به شأنهم

و عنه عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس قال سألت أبا الحسن موسى ع قلت المرأة  
ترى الظهر قبل غروب الشمس كيف يصنع بالصلاة قال فقال إذا رأت الظهر بعد ما  
يمضى من زوال الشمس أربعة أقدام فلا تصل إلا العصر لأن وقت الظهر دخل عليها و  
هى فى الدم و خرج عنها الوقت و هى فى الدم فلم يجب عليها أن تصلى و ما طرح الله  
عنها من الصلاة و هى فى الدم أكثر قال و إذا رأت المرأة بعد ما مضى من زوال الشمس  
أربعة أقدام فلتمسك عن الصلاة فإذا طهرت من الدم فلتقض صلاة الظهر لأن وقت  
الصلاة دخل عليها و هى طاهر و خرج عنها وقت الظهر و هى طاهر فضيعت صلاة الظهر  
فوجب عليها قضاؤه

و عنه عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس قال سألت أبا الحسن موسى ع قلت تكون  
معى الجوارى و أنا بمكة فآمرهن أن يعقدن بالحج يوم التروية و أخرج بهن فيشهدن  
المناسك و أخلفهن بمكة قال فقال لى إن خرجت بهن فهو أفضل و إن خلفتهن عند ثقة  
فلا بأس فليس على المملوك حج و لا عمرة حتى يعتق

أحمد بن إسحاق قال حدثنى بكر بن محمد الأزدي عن أبى الحسن الأول ع قال كان  
يقول اللهم إنك أخذت بناصيتى و قلبى فلم تملكنى منهما شيئاً فإذا فعلت ذلك بهما  
فأنت وليهما فاهدهما إلى سواء السبيل يا رب يا رب يا رب ما أقدرك ما أقدرك ما  
أقدرك على تعويض كل من كانت له قبلى تبعة و تغفر لى فإن مغفرتك للظالمين  
السندى بن محمد عن يونس بن يعقوب قال سألت أبا الحسن ع عن إخصاء الغنم قال  
لا بأس

السندى

قرب الإسناد ص : ١٣١

بن محمد عن يونس بن يعقوب قال أرسلت إلى أبى الحسن موسى ع إن أخى اشترى  
حماما من المدينة فذهبنا بها معنا إلى مكة فاعتمرنا و أقمنا ثم أخرجنا الحمام معنا من  
مكة إلى الكوفة علينا فى ذلك شىء فقال للرسول أظنهن فره قل له يذبح مكان كل  
طائر شاة

هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد قال سمعت أبا الحسن ع يقول لأبيه يا أبة إن فلانا  
يريد اليمن أ فلا أزوده بضاعة يشتري لى بها عصب اليمن فقال له يا بنى لا تفعل قال و  
لم قال لأنها إذا ذهبتم لم تزرع عليها و لم تخلف عليكم لأن الله تبارك و تعالى يقول وَ  
لَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا فَأى سفيه أسفه بعد النساء من  
شارب الخمر يا بنى إن أبى حدثنى عن آباءه عن رسول الله ص قال من أئتمن غير أمين  
فليس له على الله ضمان لأنه قد نهاه أن يأتمنه

محمد بن عيسى بن عبيد و أحمد بن إسحاق جميعا عن سعدان بن مسلم قال قال بعض  
أصحابنا خرج أبو الحسن موسى بن جعفر ع فى بعض حوائجه فمر على رجل و هو يحد  
فى النساء فقال يحد فى بعض النساء فقال سبحان الله ما ينبغي هذا ينبغي لمن حد أن  
يستقبل به دفء النهار فإن كان فى الصيف أن يستقبل به برد النهار

محمد بن عيسى و أحمد بن إسحاق جميعا عن سعدان بن مسلم قال كنت فى الحمام فى

البيت الأوسط فدخل أبو الحسن موسى بن جعفر ع و عليه النورة قال فقال السلام عليكم فرددت عليه و تأخرت فدخل البيت الذى فيه الحوض فاغتسلت و خرجنا محمد بن عيسى و أحمد بن إسحاق جميعا عن سعدان بن مسلم قال كتبت إلى أبي الحسن موسى ع فى خصى يبول و يلقي من ذلك شدة و يرى البلب بعد البلب قال يتوضأ ثم ينضح فى النهار مرة واحدة

محمد بن عيسى و أحمد بن إسحاق جميعا عن سعدان بن مسلم قال رأيت أبا الحسن موسى ع استلم الحجر ثم طاف حتى قرب الإسناد ص : ١٣٢

إذا كان أسبوع التزم وسط البيت و ترك الملتزم الذى يلتزم أصحابنا و بسط يده على الكعبة فمكث ما شاء الله ثم مضى إلى الحجر فاستلمه و صلى خلف مقام إبراهيم ع ثم عاد إلى الحجر فاستلمه ثم مضى حتى إذا بلغ الملتزم فى آخر أسبوع التزم وسط البيت و بسط يده ثم استلم الحجر و صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم ع ثم استلم الحجر فطاف حتى إذا كان فى آخر الأسبوع التزم وسط البيت ثم استلم الحجر و صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم ع ثم عاد إلى الحجر و استلم ما بين الحجر إلى الباب ثم مكث ما شاء الله ثم أتى الحجر فصلى ثمان ركعات فكان آخر عهده بالبيت تحت الميزاب و بسط يده و دعا ثم مكث ما شاء الله ثم خرج من باب الحناطين حتى أتى ذا طوى فكان وجهه إلى المدينة

الحسن بن ظريف عن أبيه ظريف بن ناصح قال كنت مع الحسين بن زيد و معه ابنه المسمى بعلى إذ مر بنا أبو الحسن موسى بن جعفر ص فسلم ثم جاز فقلت جعلت فداك يعرف موسى قائم آل محمد قال فقال لى إن يكن أحد يعرفه فهو ثم قال و كيف لا يعرفه و عنده خط على بن أبى طالب و إملاء رسول الله ص فقال له ابنه كيف لم يكن ذاك عند أبى زيد بن على فقال يا بنى إن على بن الحسين ع و محمد بن على سيد الناس و إمامهم فلزم يا بنى أباك زيدا أخاه فتأدب بأدبه و تفقه بفقهه قال فقلت فأراه يا أبة إن حدث بموسى حدث يوصى إلى أحد من إخوته قال لا و الله لا يوصى إلا إلى ابنه أ ما ترى أى بنى هؤلاء الخلفاء لا يجعلون الخلافة إلا فى أولادهم

الحسن بن ظريف عن معمر عن الرضا عن أبيه موسى بن جعفر ع قال كنت عند أبى عبد الله ع ذات يوم و أنا طفل خماسى إذ دخل عليه نفر من اليهود فقالوا أنت ابن محمد

نبى هذه الأمة و الحجة على أهل الأرض قال لهم نعم قالوا إنا نجد فى التوراة أن الله تبارك و تعالى آتى إبراهيم ع و ولده الكتاب و الحكم و النبوة و جعل لهم الملك و الإمامة و هكذا وجدنا ذرية الأنبياء لا تتعدهم النبوة و الخلافة و الوصية فما بالكم قد تعداكم ذلك و

قرب الإسناد ص : ١٣٣

ثبت فى غيركم و نلقاكم مستضعفين مقهورين لا يرقب فيكم ذمة نبيكم فدمعت عينا أبى عبد الله ع ثم قال نعم لم تزل أمناء الله مضطهدة مقهورة مقتولة بغير حق و الظلمة غالبية و قليل من عباد الله الشكور قالوا فإن الأنبياء و أولادهم علموا من غير تعليم و أوتوا العلم تلقينا و ذلك ينبغى لأئمتهم و خلفائهم و أوصيائهم فهل أوتيتم ذلك فقال أبو عبد الله ع ادنه يا موسى فدنوت فمسح يده على صدرى ثم قال اللهم أیده بنصرک بحق محمد و آله ثم قال سلوه عما بدا لكم قالوا و كيف نسأل طفلا و لا يفقه قلت سلونى تفقها و دعوا العنت قالوا أخبرنا عن الآيات التسع التى أوتيتها موسى بن عمران قلت العصا و إخراج يده فى جيبه بيضاء و الجراد و القمل و الضفادع و الدم و رفع الطور و المن و السلوى آية واحدة و فلق البحر قالوا صدقت فما أعطى نبيكم من الآيات التى نفت الشك عن قلوب من أرسل إليه قلت آيات كثيرة أعدها إن شاء الله فاسمعوا و عوا و افقهوا أما أول ذلك فأنتم تقررون أن الجن كانوا يسترقون السمع قبل مبعثه فمنعت من أوان رسالته بالرجوم و انفضاض النجوم و بطلان الكهنة و السحر و من ذلك كلام الذئب يخبر بنبوته و إجماع العدو و الموالى على صدق لهجته و صدق أمانته و عدم جهله أيام طفوليته و حين أيفع و فتا و كهل لا يعرف له شكل و لا يوازيه مثل و من ذلك أن سيف بن ذى يزن حين ظفر بالحبشة وفد عليه مثل وفد قريش فيهم عبد المطلب فسألهم عنه و وصف لهم صفته فأقروا جميعا بأن هذه الصفة فى محمد ص فقال هذا أوان مبعثه و مستقره أرض يثرب و موته بها و من ذلك أبرهة بن يكسوم قاد الفيلة إلى بيت الله الحرام لهدمه قبل مبعثه فقال عبد المطلب إن لهذا البيت ربا يمنعه ثم جمع أهل مكة فدعا و هذا بعد ما أخبره سيف بن ذى يزن فأرسل الله تبارك و تعالى عليهم طيرا أبابيل و دفعهم عن مكة و أهلها و من ذلك أن أبا جهل عمرو بن هشام المخزومى أتاه و هو نائم خلف جدار و معه حجر يريد أن يرميه به فالتصق بكفه



قرب الإسناد ص : ١٣٤

و من ذلك أن أعرابيا باع ذودا له من أبي جهل فمطله بحقه فأتى قريشا فقال أعدوني على أبي الحكم فقد لوى حقى فأشاروا إلى محمد ص و هو يصلى فى الكعبة فقالوا انت هذا الرجل فاستعد به عليه و هم يهزءون بالأعرابى فأتاه فقال له يا عبد الله أعدنى على عمرو بن هشام فقد منعنى حقى قال نعم فانطلق معه فدق على أبى جهل بابه فخرج إليه متغيرا فقال ما حاجتك قال أعط الأعرابى حقه قال نعم فجاء الأعرابى إلى قريش فقال جزاكم الله خيرا انطلق معى الرجل الذى دلتمونى عليه فأخذ حقى فجاء أبو جهل فقالوا أعطيت الأعرابى حقه قال نعم قالوا إنما أردنا أن نغريك بمحمد و نهزأ بالأعرابى قال يا هؤلاء دق بابى فخرجت إليه فقال أعط الأعرابى حقه و فوقه مثل الفحل فاتحا فاه كأنه يريدنى فقال أعطه حقه فلو قلت لا لابتلع رأسى فأعطيته و من ذلك أن قريشا أرسلت النضر بن الحرث و علقمة بن أبى معيط يبشرب إلى اليهود و قالوا لهما إذا قدمتما عليهم فسألوهما عنه فقالوا صفوا لنا صفته فوصفوه فقالوا و من تبعه منكم قالوا سفلتنا فصاح حبر منهم فقال هذا النبى الذى نجد نعته فى التوراة و نجد قومه أشد الناس عداوة له و من ذلك أن قريشا أرسلت سراقة بن جعشم حتى خرج إلى المدينة فى طلبه فلحق به فقال صاحبه هذا سراقة يا نبى الله فقال اللهم اكفنيه فساخت قوائمه ظهره فناداه يا محمد خل عنى بموثق أعطيكه أن لا أناصح غيرك و كل من عاداك لا أصالح فقال النبى ص اللهم إن كان صادق المقال فأطلق فرسه فأطلق فوفى و ما انتنى بعد ذلك و من ذلك أن عامر بن الطفيل و أزيد بن قيس أتيا النبى ص فقال عامر لأزيد إذا أتيناها فأنا أشاغله عنك فاعله بالسيف فلما دخلا عليه قال عامر يا محمد خائر قال لا حتى تقول لا إله إلا الله و إنى رسول الله و هو ينظر إلى أزيد و أزيد لا يخبر شيئا فلما طال ذلك نهض و خرج و قال لأزيد ما كان على وجه الأرض أخوف منك على نفسه فتكا منك و لعمرى لا أخافك بعد اليوم فقال له أزيد لا تعجل فإنى ما هممت بما أمرتنى به إلا دخلت الرجال بينى و بينك حتى أبصر غيرك فأضربك و من ذلك أن أزيد بن قيس و النضر بن

قرب الإسناد ص : ١٣٥

حارث اجتماعا على أن يسألانه عن الغيوب فدخلا عليه فأقبل النبى ص على أزيد فقال يا أزيد أ تذكر ما جئت له يوم كذا و كذا و معك عامر بن الطفيل فأخبر بما كان فيهما فقال

أزيد و الله ما حضرني و عامرا أحد و ما أخبرك بهذا إلا ملك من السماء فأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أنك رسول الله ص و من ذلك أن نفرا من اليهود أتوه و قالوا لأبي الحسن جدى استأذن لنا على ابن عمك نسأله فدخل على ع فأعلمه فقال النبي ص و ما يريدون منى فإنى عبد من عبيد الله لا أعلم إلا ما علمنى ربى ثم قال أذن لهم فدخلوا فقال أ تسألونى عما جئتم له أم أنبئكم قالوا نبئنا قال جئتم تسألونى عن ذى القرنين قالوا نعم قال كان غلاما من أهل الروم ثم ملك و أتى مطلع الشمس و مغربها ثم بنى السد فيها قالوا نشهد أن هذا كذا و من ذلك أن وابصة بن معبد الأسدى أتاه فقال لا أدع من البر و الإثم شيئا إلا سألته عنه فلما أتاه قال له بعض أصحابه إليك يا وابصة عن رسول الله ص فقال النبي ص دعه ادن يا وابصة فدنوت فقال أ تسأل عما جئت له أو أخبرك قال أخبرنى قال جئت تسأل عن البر و الإثم قال نعم فضرب بيده على صدره ثم قال يا وابصة البر ما اطمأنت به الصدر و الإثم ما تردد فى الصدر و جال فى القلب و إن أفتاك الناس و أفتوك و من ذلك أنه أتاه وفد عبد القيس فدخلوا عليه فلما أدركوا حاجتهم عنده قال ائتوني بتمر أهلكم مما معكم فأتاه كل رجل منهم بنوع منه فقال النبي ص هذا يسمى كذا و هذا يسمى كذا فقالوا أنت أعلم بتمر أرضنا فوصف لهم أرضهم فقالوا أ دخلتها قال لا و لكن فسح لى فنظرت إليها فقام رجل منهم فقال يا رسول الله هذا خالى و به خبل فأخذ بردائه فقال اخرج عدو الله ثلثا ثم أرسله فبرأ و أتوه بشاة هرمة فأخذ بأحد أذنيها بأصابعه فصار له مثلة ثم قال خذوه فإن هذه السمّة فى آذان ما تلد إلى يوم القيامة و هى توالد و تلك فى آذانها معروفة غير مجهولة و من قرب الإسناد ص : ١٣٦

ذلك أنه كان على سفر فمر على بعير قد أعيا و قام منزلا على أصحابه فدعا بماء فتمضمض منه فى إناء و توضأ و قال افتح فاه و صب فى فيه فمر ذلك الماء على رأسه و حاركه ثم قال اللهم احمل خلادا و عامرا و رفيقيهما و هما صاحبى الجمل فركبوه و إنه ليحضر بهم أمام الخيل و من ذلك أن ناقة لبعض أصحابه ضلت فى سفر فقال صاحبها لو كان نبيا لعلم أين الناقة فبلغ ذلك النبي ص فقال إن الغيب لا يعلمه إلا الله انطلق يا فلان فإن ناقتك بموضع كذا و كذا و قد تعلق زمامها بشجرة فوجدها كما قال و من ذلك أنه مر على بعير ساقط فتبصبص له فقالوا إنه ليشكو شر ولاية أهله و يسأله أن يخرج عنهم فسأل عن صاحبه فأتاه فقال بعه و أخرجه عنك فأناخ البعير يرغو ثم نهض

و تبع النبي ص فقال يسألني أن أتولى أمره فباعه من على ع فلم يزل عنده إلى أيام صفين و من ذلك أنه كان في مسجد إذ أقبل جمل ناد حتى وضع رأسه في حجره ثم خرخر فقال ص يزعم هذا أن صاحبه يريد أن ينحره في وليمة على ابنه فجاء يستغيث فقال رجل يا رسول الله هذا لفلان و قد أراد به ذلك فأرسل إليه و سأله أن لا ينحره ففعل و من ذلك أنه دعا على مضر فقال اللهم اشد و طأك على مضر و اجعلها عليهم كسنيين يوسف فأصابهم سنون فأتاه رجل فقال فو الله ما أتيتك حتى لا يخطر لنا فحل و لا يزدد منا رابع فقال رسول الله ص اللهم دعوتك فأجبتني و سألتك فأعطيتني اللهم فاسقنا غيثا مغيثا مريئا سريعا طبقا سجالا عاجلا غير زائبا نافعا غير ضار فما قام حتى ملأ كل شيء و دام عليه جمعة فأتوه فقالوا يا رسول الله إنه انقطعت سبلنا و أسواقنا فقال النبي ص حوالينا لا علينا فانجابت السحابة عن المدينة فصار فيما حولها و أمطروا شهرا و من ذلك أنه توجه إلى الشام قبل بعثته مع نفر من قريش فلما كان بحيال بحير الراهب نزلوا بفناء ديره و كان عالما بالكتب و قد كان قرأ في التوراة مرور النبي ع به و عرف أوان ذلك فأمر فدعا إلى طعامه

قرب الإسناد ص : ١٣٧

فأقبل يطلب الصفة في القوم فلم يجدها فقال هل بقي في رجالكم أحد قالوا غلام يتيم قال فقام بحير الراهب فاطلع فإذا هو برسول الله ص نائم و قد أظلمت سحابة فقال للقوم ادعوا هذا اليتيم ففعلوا و بحير مشرف عليه و هو يسير و السحابة قد أظلمت فأخبر القوم بشأنه و أنه سبيعت فيهم رسولا و يكون من حاله و أمره فكان القوم بعد ذلك يهابونه و يجللونه فلما قدموا أخبروا قريشا بذلك و كان عند خديجة بنت خويلد فرغبت في تزويجه و هي سيدة نساء قريش و قد خطبها كل صنيديد و رئيس قد أبتهم فزوجته نفسها للذي بلغها من خبر بحيراء و من ذلك أنه كان بمكة أيام ألب عليه قومه و عشائره فأمر عليا أن يأمر خديجة أن تتخذ له طعاما ففعلت ثم أمره أن يدعو له أقرباءه من بنى عبد المطلب فدعا أربعين رجلا فقال لهم طعاما يا علي فأتاه بشريدة و طعام تأكله الثلاثة و الأربعة فقدمه إليهم و قال كلوا و سموا فسميا و لم يسم القوم فأكلوا و صدروا و شبعوا فقال أبو جهل جاد ما سحركم محمد يطعم من طعام ثلاث رجال أربعين رجلا هذا و الله هو السحر الذي لا بعده فقال له على ع ثم أمرني بعد أيام فاتخذت له مثله و دعوتهم بأعيانهم فطعموا و صدروا و من ذلك أن على بن أبي طالب

قال دخلت السوق فابتعت لحما بدرهم و ذرة بدرهم فأتييت به فاطمة ع حتى إذا فرغت من الخبز و الطبخ قالت لو أتيت أبى فدعوته فأتييته و هو مضطجع و هو يقول أعوذ بالله من الجوع ضجيعا فقلت له يا رسول الله عندنا طعام فقام و اتكأ على و مضينا نحو فاطمة ع فلما دخلنا قال هلم طعامك يا فاطمة ع فقدمت البرمة و القرص فغطى القرص و قال اللهم بارك لنا فى طعامنا ثم قال اغرفى لعائشة فغرفت ثم قال اغرفى لأم سلمة فغرفت فما زالت تغرف حتى وجهت إلى نسائه التسع قرصة قرصة و مرقا ثم قال اغرفى لابنيك و بعلك ثم قال اغرفى و كلى و أهدى لجاراتك ففعلت و بقى عندهم أياما يأكلون و من ذلك أن امرأة عبد الله بن مسلم أتته بشاة مسمومة و مع النبی قرب الإسناد ص : ١٣٨

ص بشر بن البراء بن عازب فتناول النبي ص الذراع و تناول بشر الكراع فأما النبي ص فلاكها و لفظها و قال إنها مسمومة و أما بشر فلاك المضغة و ابتلعها فمات فأرسل إليها فأقرت و قال ما حملك على ما فعلت قالت قتلت زوجى و أشرف قومی فقلت إن كان ملكا قتلته و إن كان نبيا فسيطلعه الله تبارك و تعالى على ذلك

و من ذلك أن جابر بن عبد الله الأنصارى قال رأيت الناس يوم الخندق يحفرون و هم خماص و رأيت النبي ص يحفر و بطنه خميص فأتييت أهلى فأخبرتها فقالت ما عندنا إلا هذه الشاة و محرز من ذرة قال فاخبزى و ذبح الشاة و طبخوا شقها و شووا الباقي حتى إذا أدرك أتى النبي ص فقال يا رسول الله اتخذت طعاما فائتنى أنت و من أحببت فشبك أصابعه فى يده ثم نادى ألا إن جابرا يدعوكم إلى طعامه فأتى أهله مذعورا خجلا فقال لها هى الفضيحة قد حفل بهم أجمعين فقالت أنت دعوتهم أم هو قال هو قالت فهو أعلم بهم فلما رأنا أمر بالأنطاع فبسطت على الشوارع و أمره بأن يجمع التوارى يعنى قصاعا كانت من خشب و الجفان ثم قال ما عندكم من الطعام فأعلمته فقال غطوا السدانة و البرمة و التنور و اغرفوا و أخرجوا الخبز و اللحم و غطوا فما زالوا

يغرفون و ينقلون و لا يرونه ينقص شيئا حتى شبع القوم و هم ثلاثة آلاف ثم أكل جابر و أهله و أهدوا و بقى عندهم أياما و من ذلك أن سعد بن عبادة أتاه عشيّة و هو صائم فدعا إلى طعامه و دعا معه على بن أبى طالب ع فلما أكلوا قال النبي ص نبى و وصى يا سعد أكل طعامك الأبرار و أفطر عنه الصائمون و صلت عليكم الملائكة فحمله سعد على حمار قطوف و ألقى عليه قطيفة فرجع الحمار و إنه لهملاج ما يساير و من ذلك

أنه أقبل على الحديدية و في الطريق ماء يخرج من وشل بقدر ما يروى الراكب و  
الراكبين فقال من سبقنا إلى الماء فلا يستقين منه فلما انتهى إليه دعا بقدر فمضمض  
فيه ثم صبه في الماء ففاض الماء فشربوا

قرب الإسناد ص : ١٣٩

و ملئوا أدواتهم و مياضيهم و تفصوا فقال النبي ص لئن بقيتم أو بقي منكم ليتسعن  
بهذا الوادي بسقى ما بين يديه من كثرة مائه فوجدوا ذلك كما قال و من ذلك إخباره عن  
الغيوب و بما كان و ما يكون فوجد ذلك موافقا لما يقول و من ذلك أنه أخبر صبيحة  
الليلة التي أسرى به بما رأى من سفره فأنكر ذلك بعض و صدقه بعض فأخبرهم بما رأى  
من المارة و الممتارة و هيئاتهم و منازلهم و ما معهم من الأمتعة و أنه رأى غيرا أمامها  
بعير أورق و أنه يطلع يوم كذا من العقبة مع طلوع الشمس فغدوا يطلبون تكذيبه  
للولق الذي وقت لهم فلما كانوا هناك طلعت الشمس فقال بعضهم كذب الساحر و  
أبصر آخرون بالبعير قد أقبلت يقدمها الأورق فقالوا صدق هذه نعم قد أقبلت و من ذلك  
أنه أقبل من تبوك فجهدوا عطشا و بادر الناس إليه يقولون الماء الماء يا رسول الله  
فقال لأبي هريرة هل معك من الماء شيء فقال كقدر قدح في ميضاتي فقال هلم ميضاتك  
فصب ما فيه في قدح و دعا و أعاده و قال ناد من أراد الماء فأقبلوا يقولون الماء يا  
رسول الله فما زال يسكب و أبو هريرة يسقى حتى تروى القوم أجمعون و ملئوا ما  
معهم ثم قال لأبي هريرة اشرب فقال آخركم شربا فشرب رسول الله ص و شرب و من  
ذلك أن أخت عبد الله بن رواحة الأنصاري مرت به أيام حفرهم الخندق فقال لها إلى  
أين تريدان قالت إلى عبد الله بهذه الثمرات فقال هاتيهن فنثرت في كفه ثم دعا  
بالأنطاع و فوقها عليها و غطها بالأرز و قام فصلى ففاض التمر على الأنطاع ثم نادى  
هلموا و كلوا فأكلوا و شبعوا و حملوا معهم و دفع ما بقي إليها و من ذلك أنه كان في  
سفر فأجهدوا جوعا فقال من كان معه زاد فليأتنا فأتاه نفر منهم بمقدار صاع فدعا بالأرز  
و الأنطاع ثم ضعف التمر عليها و دعا ربه فأكثر الله ذلك التمر حتى كان أزوادهم إلى  
المدينة و من ذلك أنه أقبل من بعض أسفاره فأتاه قوم فقالوا يا رسول الله إن لنا بئرا  
إذا كان القيظ اجتمعنا عليها و إذا كان الشتاء تفرقنا

قرب الإسناد ص : ١٤٠

على مياه حولها و قد صار من حولنا عدو فادع الله في بئرا فتفل ص في بئرهم ففاضت

المياه المغيبة فكانوا لا يقدرّون أن ينظروا إلى قعرها بعد من كثرة مائها فبلغ ذلك مسيلمة الكذاب فحاول ذلك فى قلب قليل الماء فتفل الأنكد الشوم فى القلب فغار مأؤه فصار كالحبوب و من ذلك أن سراقه بن جعشم حين وجهه قريش فى طلبه ناوله نبلا من كنانته و قال ستمر برعاع فإذا وصلت إليهم فهذا علامتى عنده و اشرب فلما انتهى إليهم أتوه بعنز حائل فمسح ص ضرعها فصارت حاملا و درت حتى ملئوا الإناء و ارتوا ارتواء و من ذلك أنه نزل بأمر شريك فأتته بعكة فيها سمن يسير فأكل هو و أصحابه ثم دعا لها بالبركة فلم تزل العكة تصب سمناً أيام حياتها و من ذلك أن أم جميل امرأة أبى لهب أتته حين نزلت سورة تبت و مع النبى ص أبو بكر بن أبى قحافة فقال يا رسول الله هذه أم جميل امرأة أبى لهب مخفظة أى مغضبة تريدك و معها حجر تريد أن ترميك به فقال إنها لا ترانى فقالت لأبى بكر أين صاحبك قال حيث شاء الله قالت لقد جئته لو أراه لرميته فإنه هجانى و اللات و العزى إنى لشاعرة فقال أبو بكر يا رسول الله لم ترك قال لا ضرب الله بينها و بينى حجابا و من ذلك كتابه المهيمن الباهر لعقول الناظرين مع ما أعطى من خلال التى إن ذكرناها لطالت فقالت اليهود و كيف لنا أن نعلم هذا كما وصفت فقال لهم موسى و كيف لنا أن نعلم ما تذكرون من آيات موسى على ما تصفون قالوا علمنا ذلك بنقل البررة الصادقين قال لهم فاعلموا صدق ما أنبأتكم به بخبر طفل لقنه الله من غير تلقين و لا معرفة عن الناقلين فقالوا نشهد أن لا إله إلا الله و أن محمداً رسول الله و أنكم الأئمة القادة و الحجج من عند الله على خلقه فوثب أبو عبد الله ع فقبل بين عينى ثم قال أنت القائم من بعدى فلهذا قال الواقفة إنه حى و إنه القائم ثم كساهم أبو عبد الله و وهب لهم و انصرفوا مسلمين

أحمد بن محمد عن أبى قتادة عن أبى خالد الزبالى قال قدم أبو الحسن موسى ع بزبالة و معه

قرب الإسناد ص : ١٤١

جماعة من أصحاب المهدي بعثهم المهدي فى إشخاصه إليه و أمرنى بشراء حوائج له و نظر إلى و أنا مغموم و قال يا أبا خالد ما لى أراك مغموما قلت جعلت فداك هو ذا تصير إلى هذه الطاغية و لا آمنة عليك فقال يا أبا خالد ليس على منه بأس إذا كان سنة كذا و كذا و شهر كذا و كذا فانتظر فى أول الليل فإنى أوافيك إن شاء الله تعالى قال فما كان

لى همة إلا إحصاء الشهور و الأيام فغدوت إلى الميل فى اليوم الذى وعدنى فلم أزل أنتظره إلى أن كادت الشمس أن تغيب فلم أر أحدا فشككت فوق فى قلبى أمر عظيم فنظرت قرب الميل فإذا سواد قد رفع فانتظرته فوافانى أبو الحسن ع أمام القطار على بغلة له فقال أيها يا أبا خالد قلت لبيك جعلت فداك قال لا تشكن رد الله الشيطان إنك شككت قلت قد كان ذلك و الله جعلت فداك قال فسررت بتخليصه فقلت الحمد لله الذى خلصك من الطاغية فقال و الله يا أبا خالد إن لهم إلى عودة لا أتخلص منهم أحمد بن محمد عن الحسين بن موسى بن جعفر ع عن أمه قالت كنت أغمز قدم أبى الحسن ع و هو نائم مستقبلا فى السطح فقام مبادرا بحرارة مسرعا فتبعته فإذا غلامان له يكلمان جاريتين له و بينهما حائط لا يصلان إليهما فتسمع عليهما ثم التفت إلى فقال متى جئت ها هنا فقلت حيث قمت من نومك مسرعا فزعت و تبعتك قال لم تسمع الكلام قلت بلى جعلت فداك فلما أصبح بعث الغلامين إلى بلد و بعث الجاريتين إلى بلد آخر فباعهم

أحمد بن محمد عن الحسن بن على الوشاء قال حججت أيام خالى إسماعيل بن إلياس فكتبت إلى أبى الحسن ع الأول فكتب خالى أن لى بنات و ليس لى ذكر و قد قل رجالنا و قد خلفت امرأتى و هى حامل فادع الله إن يجعله غلاما و سمه فوق فى الكتاب قد قضى الله تبارك و تعالى حاجتك و سمه محمدا فقدمنا الكوفة و قد ولدها غلام قبل دخول الكوفة بستة أيام و دخلنا يوم سابعه قال أبو محمد فهو و الله اليوم رجل له أولاد

محمد بن الحسين عن على بن جعفر بن ناجية

قرب الإسناد ص : ١٤٢

أنه كان اشترى طيلسانا طرازيا أزرق بمائة درهم و حملة معه إلى أبى الحسن الأول ع و لم يعلم به أحد و كنت أخرج أنا و عبد الرحمن بن الحجاج و كان هو إذ ذاك قيما لأبى الحسن ع فبعث بما كان معه فكتب اطلبوا لى ساجا طرازيا أزرق فطلبوه بالمدينة فلم يوجد عند أحد فقلت له هذا هو معى و ما جئت به إلا له فبعثوا به إليه و قال له أصبناه مع على بن جعفر و لما كان من قابل اشتريت طيلسانا مثله و حملته معى و لم يعلم به أحد فلما قدمنا المدينة أرسل إليهم اطلبوا لى طيلسانا مثله مع ذلك الرجل فسألونى فقلت هو ذا معى فبعثوا به إليه

محمد بن الحسين عن علي بن جعفر بن ناجية عن عبد الرحمن بن الحجاج قال  
استقرضت من غالب مولى الربيع ستة آلاف درهم نمت بها بضاعتي و دفع إلى شيئا  
أدفعه إلى أبي الحسن الأول ع و قال إذا قضيت من الستة آلاف درهم حاجتك فادفعها  
أيضا إلى أبي الحسن ع فلما قدمت المدينة بعثت إليه بما كان معي و الذي من قبل  
غالب فأرسل إلى فأين الستة آلاف درهم فقلت استقرضتها و أمرني أن أدفعها إليك فإذا  
بعت متاعى بعثت بها إليك فأرسل إلى عجلها لنا فإننا نحتاج إليها فبعثت بها إليه  
محمد بن الحسين قال حدثني علي بن حسان الواسطي عن موسى بن بكير قال دفع أبو  
الحسن الأول ع رقعة فيها حوائج و قال لي اعمل بما فيها فوضعتها تحت المصلى و  
توانيت عنها فمررت فإذا الرقعة في يده فسألني عن الرقعة فقلت في البيت فقال يا  
موسى إذا أمرتك بالشئ فاعمله و إلا غضبت عليك فعلمت أن الذي دفعها إليه بعض  
صبيان الجن

محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن علي بن سويد السابي قال كتب إلى أبو  
الحسن الأول ع في كتاب أن أول ما أنعى إليك نفسى فى ليالى هذه غير جازع و لا نادم  
و لا شاك فيما هو كائن مما قضى الله و حتم فاستمسك بعروة الدين آل محمد ص و  
العروة الوثقى الوصى بعد الوصى و المسالمة و الرضا بما قالوا  
محمد بن عيسى عن الحسن بن محمد بن يسار قال  
قرب الإسناد ص : ١٤٣

حدثني شيخ من أهل قطعة الربيع من العامة ممن كان يقبل منه قال قال لي قد رأيت  
بعض من يقولون بفضل من أهل هذا البيت فما رأيت مثله قط فى نسكه و فضله قال  
قلت من و كيف رأيت قال جمعنا أيام السندی بن شاهك من الوجوه من ينسب إلى  
الخير فأدخلنا على موسى بن جعفر فقال لنا السندی يا هؤلاء انظروا إلى هذا الرجل  
هل حدث فيه حدث فإن الناس يزعمون أنه قد فعل به و يكثرون فى ذلك و هذا منزله و  
فرشه موسع عليه غير مضيق و لم يرد به أمير المؤمنين شرا و إنما ينتظر به أن يقدم  
فيناظره أمير المؤمنين و ها هو ذا صحيح موسع فى جميع أمره فسألوه فقال و نحن  
ليس لنا هم إلا النظر إلى الرجل و إلى فضله و سمته فقال أما ما ذكر من التوسعة و ما  
أشبه ذلك فهو على ما ذكره غير أنى أخبركم أيها نفر إنى قد سقيت السم فى سبع  
تمرات و إنى أخضر غدا و بعد غد أموت فنظرت إلى السندی بن شاهك يرتعد و يضطرب



مثل السعفة قال الحسن و كان هذا الشيخ من خيار العامة شيخ صدوق مقبول القول  
ثقة ثقة جدا عند الناس

محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن عيسى شلقان قال دخلت على أبى عبد الله  
ع و أنا أريد أن أسأله عن أبى الخطاب فقال لى مبتدئا قبل أن أجلس يا عيسى ما منعك  
أن تلقى ابنى فتسأله عن جميع ما تريد قال عيسى فذهبت إلى العبد الصالح ع و هو  
قاعد فى الكتاب و على شفثيه أثر المداد فقال لى مبتدئا يا عيسى إن الله تبارك و تعالى  
أخذ ميثاق النبيين على النبوة فلم يتحولوا عنها أبدا و أخذ ميثاق الوصيين على  
الوصية فلم يتحولوا عنها أبدا و أعار قوما الإيمان زمانا ثم سلبهم إياه و إن أبا  
الخطاب ممن أعير الإيمان و سلبه الله فضمته إلى و قبلت بين عينيه ثم قلت بأبى  
أنت و أمى ذرية بعضها من بعض و الله سميعٌ عَلِيمٌ ثم رجعت إلى أبى عبد الله ع  
فقال لى ما صنعت يا عيسى فقلت له بأبى أنت و أمى أتيتته فأخبرنى مبتدئا من غير أن  
أسأله عن جميع ما أردت أن أسأله عنه فعلمت و الله عند ذلك أنه صاحب هذا الأمر فقال  
يا عيسى إن ابنى هذا الذى رأيت لو سألتته عما بين دفتى المصحف لأجابك فيه بعلم  
قرب الإسناد ص : ١٤٤

ثم أخرجه ذلك اليوم من الكتاب فعلمت ذلك اليوم أنه صاحب هذا الأمر  
محمد بن عيسى عن ابن فضال عن على بن حمزة قال كنت عند أبى الحسن ع إذ دخل  
عليه ثلاثون مملوكا من الحبش و قد اشتروهم له فكلهم غلاما منهم و كان من الحبش  
جميل فكلهم بكلامه ساعة حتى أتى بجميع ما يريد و أعطاه درهما فقال أعط أصحابك  
هؤلاء كل غلام منهم كل هلال ثلاثين درهما ثم خرجوا فقلت جعلت فداك لقد رأيتك  
تكلم هذا الغلام بالحبشية فما ذا أمرته قال أمرته أن يستوصى بأصحابه خيرا و  
يعطيهم فى كل هلال ثلاثين درهما و ذلك أنى لما نظرت إليه علمت أنه غلام عاقل من  
أبناء ملكهم فأوصيته بجميع ما أحتاج إليه فقبل وصيتى و مع هذا غلام صدق ثم قال  
لعلك عجبت من كلامى إياه بالحبشية لا تعجب فما الذى خفى عليك من أمر الإمام  
أعجب و أكثر و ما هذا من الإمام فى علمه إلا كطير أخذ بمنقاره من البحر قطرة من ماء أ  
فترى الذى أخذ بمنقاره نقص من البحر شيئا قال فإن الإمام بمنزلة البحر لا ينفد ما  
عنده و عجائبه أكثر من ذلك و الطير حين أخذ من البحر قطرة لم ينقص من البحر شيئا  
كذلك العالم لا ينقص علمه شيئا و لا تنفد عجائبه

أحمد بن محمد عن أحمد بن أبي محمود الخراساني عن عثمان بن عيسى قال رأيت أبا الحسن الماضي ع في حوض من حياض بين مكة و المدينة عليه إزار و هو في الماء فجعل يأخذ الماء في فيه ثم يمجه و هو يصفر فقلت هذا من خير خلق الله في زمانه و يفعل هذا ثم دخلت عليه بالمدينة فقال أين نزلت فقلت له نزلت أنا و رفيق لي في دار فلان فقال بادروا حول ثيابكم و اخرجوا منها الساعة قال فبادرت و أخذت ثيابنا و خرجنا فلما صرنا خارجا عن الدار انهارت الدار

موسى بن جعفر البغدادي عن الوشاء عن علي بن حمزة قال سمعت أبا الحسن موسى ع يقول لا و الله لا يرى أبو جعفر الدوانيقي بيت الله أبدا فقدمت الكوفة فأخبرت أصحابنا فلم يلبث أن خرج فلما بلغ قرب الإسناد ص : ١٤٥

الكوفة قال لي أصحابنا في ذلك فقلت لا و الله لا يرى بيت الله أبدا فلما صار إلى البستان اجتمعوا أيضا إلى فقالوا بقي بعد هذا شيء قلت لا و الله لا يرى بيت الله أبدا فلما نزل بئر ميمون أتيت أبا الحسن ع فوجدته في المحراب قد سجد فأطال السجود ثم رفع رأسه إلى فقال اخرج فانظر ما يقول الناس فخرجت فسمعت واعية أبي جعفر فرجعت فأخبرته فقال الله أكبر ما كان ليرى بيت الله أبدا

الحسن بن النعمان عن عثمان بن عيسى عن إبراهيم بن عبد الحميد قال كتب إلى أبو الحسن ع قال عثمان بن عيسى و كنت حاضرا بالمدينة تحول عن منزلك فاغتم بذلك و كان منزله منزلا وسطا بين المسجد و السوق فلم يتحول فعاد إليه الرسول تحول عن منزلك فبقيت ثم عاد إليه الثالثة تحول عن منزلك فذهب و طلب منزلا و كنت في المسجد و لم يجرى إلى المسجد إلا عتمة فقلت له ما خلفك فقال ما تدري ما أصابني اليوم قلت لا قال ذهبت أستسقي الماء من البئر لأتوضأ فخرج الدلو مملوا خراء و قد عجنا و خبزنا بذلك الماء فطرحنا خبزنا و غسلنا ثيابنا فشغلني عن المجيء و نقلت متاعى إلى المنزل الذي أكريته فليس بالمنزل إلا الجارية الساعة أنصرف و أخذ بيدها فقلت بارك الله لك ثم افترقنا فلما كان سحر تلك الليلة خرجنا إلى المسجد فجاء فقال ما ترون ما حدث في هذه الليلة قلت لا قال سقط و الله منزلي السفلى و العلوى الحسن بن علي بن النعمان عن عثمان بن عيسى قال قال أبو الحسن ع لإبراهيم بن عبد الحميد و لقيه سحرا و إبراهيم ذاهب إلى قبا و أبو الحسن ع داخل إلى المدينة

فقال يا إبراهيم فقلت لبيك فقال إلى أين فقلت إلى قبا فقال فى أى شىء فقلت إنا كنا نشترى فى كل سنة هذا التمر فأردت أن آتى رجلا من الأنصار فأشترى منه من التمار قال و قد أمتتم الجراد ثم دخل و مضيت أنا فأخبرت أبا العز فقال لا والله لا أشترى العام نخلة فما مرت بنا خامسة حتى بعث الله جرادا فأكل عامة ما فى النخل الحسن بن على بن النعمان عن عثمان بن عيسى قال وهب رجل جاريته قرب الإسناد ص : ١٤٦

لابنه فولدت منه أولادا فقالت الجارية بعد ذلك قد كان أبوك وطأنى قبل أن يهبنى لك فسئل أبو الحسن ع عنها فقال لا تصدق إنما نفرت من سوء خلقه فقيل للجارية فقالت صدق والله ما هربت إلا من سوء خلقه

محمد بن خالد الطيالسى عن على بن أبى حمزة عن أبى بصير عن أبى الحسن الماضى ع قال دخلت عليه فقلت له جعلت فداك بم يعرف الإمام قال بخصال أما أولاهن فشىء تقدم من أبيه فيه و عرفه الناس و نصبه لهم علما حتى يكون حجة عليهم لأن رسول الله ص نصب عليا ع علما و عرفه الناس و كذلك الأئمة يعرفونهم الناس و ينصبونهم لهم حتى يعرفوه و يسأل فيجيب و يسكت عنه فيبتدئ و يخبر الناس بما فى غد و يكلم الناس بكل لسان فقال لى يا أبا محمد الساعة قبل أن تقوم أعطيك علامة تطمئن إليها فو الله ما لبثت أن دخل علينا رجل من أهل خراسان فتكلم الخراسانى بالعربية فأجابه هو بالفارسية فقال له الخراسانى أصلحك الله ما منعنى أن أكلمك بكلامى إلا أنى ظننت أنك لا تحسن فقال سبحان الله إذا كنت لا أحسن أجيبك فما فضلى عليك ثم قال يا أبا محمد إن الإمام لا يخفى عليه كلام أحد من الناس و لا طير و لا بهيمة و لا شىء فيه روح بهذا يعرف الإمام فإن لم تكن فيه هذه الخصال فليس هو بإمام

أحمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن موسى بن بكر قال قال لى أبو الحسن الأول ع من طلب هذا الرزق من حله ليعود به على نفسه و عياله كان كالمجاهد فى سبيل الله فإن غلب فليستدن على الله و على رسوله ص ما يقوت به عياله فإن مات و لم يقض كان على الإمام ع قضاؤه فإن لم يقض كان عليه وزره إن الله تبارك و تعالى يقول إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسْكِينِ وَ الْغَارِمِينَ فَهُوَ فَقِيرٌ مَسْكِينٌ مَغْرَمٌ

أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن سليمان بن أذينة قال كتبت إلى أبى الحسن موسى ع أسأله عن رجل أجنب فى شهر رمضان من أول الليل فأخر الغسل حتى طلع

الفجر فكتب إلى بخطه

قرب الإسناد ص : ١٤٧

أعرفه مع مصادف يغتسل من جنابته و يتم صومه و لا شيء عليه

أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سهل بن اليسع الأشعري عن أبيه قال سألت أبا الحسن الأول ع عن رجل أتى أهله في شهر رمضان و هو مسافر قال لا بأس به  
أحمد بن محمد بن عيسى بن عبيد عن سعدان بن مسلم قال كتبت إلى أبي الحسن موسى بن جعفر أنى جعلت على صيام شهر بمكة و شهر بالمدينة و شهر بالكوفة فصمت ثمانية عشر يوما بالمدينة و بقى على شهر بمكة و شهر بالكوفة و تمام الشهر بالمدينة فكتب ليس عليك شيء صم في بلادك حتى تتمه

قرب الإسناد ص : ١٤٨

الجزء الثالث من قرب الإسناد عن الرضا ع

حدثني الريان بن الصلت قال سمعت الرضا ع يقول كان رسول الله ص إذا وجه جيشا فأمرهم أمير بعث معه من ثقاته من يتجسس له خبره

و حدثني الريان بن الصلت قال قلت للرضا ع إن العباسي أخبرني أنك رخصت في سماع الغناء فقال كذب الزنديق ما هكذا كان إنما سألتني عن سماع الغناء فأعلمته أن رجلا أتى أبا جعفر محمد بن علي بن الحسين ع فسأله عن سماع الغناء فقال له أخبرني إذا جمع الله تعالى بين الحق و الباطل مع أيهما يكون الغناء فقال الرجل مع الباطل فقال له أبو جعفر حسبك فقد حكمت على نفسك فهكذا كان قولي له

و حدثني الريان بن الصلت قال كنت باب الرضا ع بخراسان فقلت لمعمر إن رأيت أن تسأل سيدي يكسوني ثوبا من ثيابه و يهب لي من الدراهم التي ضربت باسمه فأخبرني معمر أنه دخل على أبي الحسن الرضا ع من فوره ذلك قال فابتدأني أبو الحسن ع فقال يا معمر لا يريد الريان أن نكسوه من ثيابنا أو نهب له من دراهمنا قال فقلت له سبحان الله هكذا كان قوله لي الساعة بالباب قال فضحك ثم قال إن المؤمن موفق قال له

فليجئني فأدخلني عليه فسلمت فرد السلام و دعا لي بثوبين من ثيابه فدفعهما

قرب الإسناد ص : ١٤٩

إلى فلما قمت وضع في يدي ثلاثين درهما

و حدثني الريان قال دخلت على العباسي يوما فطلب دواة و قرطاسا بالعجلة فقلت ما

لك فقال سمعت من الرضاع أشياء أحتاج إلى أن أكتبها لا أنساها فكتبها فما كان بين هذا وبين أن جاءني بعد جمعة في وقت الحر و ذلك بمرور فقلت من أين جئت فقال من عند هذا قلت من عند المأمون قال لا قلت من عند الفضل بن سهل قال لا من عند هذا فقلت من تعني قال من عند علي بن موسى فقلت ويلك خذلت أي شيء قصت فقال دعني من هذا متى كان آباؤه يجلسون على الكراسي حتى يبايع لهم بولاية العهد كما فعل هذا فقلت ويلك استغفر ربك فقال جاريتي فلانة أعلم منه ثم قال العباسي لو قلت برأسي هكذا لقاتل الشيعة برأسها فقد أنت رجل ملبوس عليك إن من عقد الشيعة أنه لو رأوه و عليه إزار مصبوغ و في عنقه كر يضرب حول هذا العسكر لقالوا ما كان وقتنا من الأوقات أطوع لله عز و جل من هذا الوقت و ما وسعه غير ذلك فسكت ثم كان يذكره عندي وقتا بعد وقت فدخلت على الرضاع فقلت له إن العباسي سيمنعني فيك و يذكرك و هو كثيرا ما ينام عندي و يقيل فترى أن آخذ بحلقه و أعصره حتى يموت ثم أقول مات ميتة فجأة فقال و نفص يديه ثلاث مرات لا يا ريان لا يا ريان لا يا ريان فقلت له إن الفضل بن سهل هو ذا يوجهني إلى العراق في أمور له و العباسي خارج بعدى بأيام إلى العراق فترى أن أقول لمواليك القميين أن يخرج منهم عشرون ثلاثون رجلا كأنهم قاطعوا الطريق أو صعاليك فإذا اجتاز بهم قتلوه فيقال قتله الصعاليك فسكت فلم يقل لي نعم و لا لا فلما صرت إلى الجواد بعثت فارسا إلى زكريا بن آدم القمي و كتبت إليه أن هاهنا أمورا لا يحتملها الكتاب فإن رأيت أن تصير إلى مشكاة يوم كذا و كذا فلا و أفينك بها إن شاء الله فوافيت و قد سبقني إلى مشكاة فأعلمته الخبر و قصصت عليه القصة و إنه يوافي الموضع كذا و كذا فقال دعني و الرجل فودعته و خرجت

قرب الإسناد ص : ١٥٠

و رجع الرجل إلى قم و قد وافاها معمر فاستشاره فيما قلت له فقال معمر لا تدري سكوته أمر أو نهى و لم يأمر بشيء فليس الصواب أن تتعرض له فأمسك عن التوجه إليه زكريا و اجتاز العباسي الجادة و سلم منه حدثني محمد بن عيسى قال أتيت أنا و يونس بن عبد الرحمن باب الرضاع و بالباب قوم قد استأذنوا عليه قبلنا و استأذنا بعدهم و خرج الإذن فقالوا ادخلوا و يتخلف يونس و من معه من آل يقطين فدخل القوم و تخلفنا فما لبثوا أن خرجوا و أذن لنا

فدخلنا فسلمنا عليه فرد السلام ثم أمر بالجلوس فقال له يونس بن عبد الرحمن يا سيدى تأذن لى أن أسألك عن مسألة فقال له سل و قال له يونس أخبرنى عن رجل من هؤلاء مات و أوصى أن يدفع من ماله فرس و ألف درهم و سيف إلى رجل يربط عنه و يقاتل فى بعض هذه الثغور فعمد الوصى فدفع ذلك كله إلى رجل من أصحابنا فأخذه و هو لا يعلم أنه لم يأت لذلك وقت بعد فما تقول يحل له أن يربط عن هذا الرجل فى بعض هذه الثغور أم لا فقال يرد على الوصى ما أخذ منه و لا يربط فإنه لم يأت لذلك وقت بعد فقال يرده عليه فقال يونس فإنه لا يعرف الوصى و لا يدري أين مكانه فقال له الرضاع يسأل عنه فقال له يونس بن عبد الرحمن فقد سئل عنه فلم يقع عليه كيف يصنع فقال إن كان هذا فليربط و لا يقاتل فقال له يونس فإنه قد رباط و جاءه العدو و كاد أن يدخل عليه فى داره فما يصنع يقاتل أم لا فقال له الرضاع إذا كان ذلك فلا يقاتل عن هؤلاء و لكن يقاتل عن بيضة الإسلام فإن فى ذهاب بيضة الإسلام درس ذكر محمد ع فقال له يونس يا سيدى إن عمك زيدا قد خرج بالبصرة و هو يطلبنى و لا آمنه على نفسى فما ترى لى أخرج إلى البصرة أو أخرج إلى الكوفة فقال بل اخرج إلى الكوفة فإذا فصر إلى البصرة قال فخرجنا من عنده و لم نعلم معنى فإذا حتى وافينا القادسية حتى جاء الناس منهزمين من البصرة يطلبون يدخلون البدو و هزم أبو السرايا و دخل برقة الكوفة و استقبلنا جماعة من الطالبين بالقادسية

قرب الإسناد ص : ١٥١

متوجهين نحو الحجاز فقال لى يونس فإذا هذا معناه فصار من الكوفة إلى البصرة و لم يبدأ بسوء

محمد بن الوليد قال حدثنى حماد بن عثمان قال سألت أبا الحسن الرضا ع عن رجل مات و ترك أما و أخا فقال يا شيخ عن الكتاب تسأل أو عن السنة قال حماد فظننت أنه يعنى قول الناس قال قلت عن الكتاب قال إن عليا ع كان يورث الأقرب فالأقرب معاوية بن حكيم عن أحمد بن محمد بن أبى نصير قال وعدنا أبو الحسن الرضا ع ليلة إلى المسجد دار معاوية فجاء ع إن الناس قد جهدوا على إطفاء نور الله حين قبض الله تبارك و تعالى رسوله ص و أبى الله إلا أن يتم نوره و قد جهد على بن أبى حمزة على إطفاء نور الله حين مضى أبو الحسن الأول ع فأبى الله إلا أن يتم نوره و قد هداكم الله لأمر جهله الناس فاحمدوا الله على ما من عليكم به إن جعفرأ كان يقول فمستقر و

مستودع فالمستقر ما ثبت من الإيمان و المستودع المعار و قد هداكم الله لأمر جهله  
الناس فاحمدوا الله على ما من به عليكم

معاوية بن حكيم عن البرنطى قال قلت لأبى الحسن الرضا ع للناس فى المعرفة صنع  
قال لا قلت لهم عليها ثواب قال يتطول عليهم بالثواب كما يتطول عليهم بالمعرفة  
معاوية بن حكيم عن أحمد بن محمد البرنطى قال سألت أبا الحسن ع فقال لى اكتب  
قال الله تعالى يا ابن آدم بمشيئى كنت أنت الذى تشاء و بنعمتى أديت إلى فرائضى و  
بقدرتى قدرت على معصيتى خلقتك سميعا بصيرا أنا أولى بحسناتك منك و أنت أولى  
بسيئاتك منى إنى لا أسأل عما أفعل و هم يسألون عما يفعلون قد نظمت جميع ما  
تسأل عنه

معاوية بن حكيم عن الحسن بن على ابن بنت إلیاس عن أبى الحسن الرضا ع قال قال  
لى ابتداء إن أبى كان عندى البارحة قلت أبوك قال أبى قلت أبوك قال أبى قلت أبوك  
قال فى المنام إن جعفرا كان یجىء إلى أبى فيقول يا بنى افعل كذا يا بنى افعل كذا  
قال فدخلت عليه بعد ذلك

قرب الإسناد ص : ١٥٢

فقال لى يا حسن إن منامنا و يقظتنا واحدة

معاوية بن حكيم عن الحسن بن على ابن بنت إلیاس قال قال لى أبو الحسن الرضا ع  
بخراسان رأيت رسول الله ص هاهنا و التزمته  
أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن أبى نصير قال كتبت إلى الرضا ع أنى  
رجل من أهل الكوفة و أنا و أهل بيتى ندين الله بطاعتكم و قد أحببت لقاءك لأسألك  
عن دينى و أشياء جاء بها عنك قوم بحجج يحتجون به على فىك و هم الذين يزعمون  
أن أباك حى فى الدنيا لم یمت مشبها و مما يحتجون به أنهم يقولون إنا سألناه عن  
أشياء فأجاب بخلاف ما جاء عن آبائه و أقربائه كذا و قد نفى التقيّة عن نفسه فعليه أن  
يخشى ثم إن الصفوان لفيك فحكى لك بعض أقاويلهم الذى سألوک عنها فأقررت  
بذلك و لم تنفّه عن نفسك ثم أجبتّه بخلاف ما أجبتهم و هو قول آبائك ع و قد أحببت  
لقاءك لتخبرنى لأى شىء أجبتّه و أجبت أولئك بخلافه فإن فى ذلك حياة لى و للناس و  
الله تبارك و تعالى يقول و من أحيّاها فكأنما أحيّا النّاسَ جَمِيعاً فكتب بسم الله  
الرحمن الرحيم قد وصل كتابك إلى و فهمت ما ذكرت فيه من حبك لقائى و لما ترجو

فيه و يجب عليك أن نشافهك في أشياء جاء بها قوم عنى فزعمت أنهم يحتجون بحجج عليكم و يزعمون أنى أجبتهم بخلاف ما جاء عن آبائى و لعمرى ما يسمع الصم و لا يهدى العمى إلا الله فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام و من يرد أن يضلّه يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد فى السماء كذلك يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون إنك لا تهدي من أحببت و لكن الله يهدي من يشاء و هو أعلم بالمهتدين

قال قال أبو جعفر لو استطاع الناس لكانوا شيعتنا أجمعين و لكن الله تبارك و تعالى أخذ ميثاق شيعتنا ثم أخذ ميثاق النبيين و قال أبو جعفر إنما شيعتنا من تابعنا و لم يخالفنا و من إذا خفنا خاف و من إذا أمنا أمن فأولئك شيعتنا و قال الله تبارك و تعالى فسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون و قال و ما كان المؤمنون لينفروا كافة فلو نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى

قرب الإسناد ص : ١٥٣

الدين و لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون فقد فرضت عليكم المسألة و الرد إلينا و لم يفرض علينا الجواب قال الله عز و جل فإن لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم و من أضل ممن أتبع هواه بغير هدى من الله يعنى من اتخذ دينه رأيه بغير إمام من أئمة الهدى فكتبت إليه أنه يعرض فى قلبى بما يروى هؤلاء فى أبيك فكتب قال أبو جعفر ما أحد أكذب على الله و على رسوله ص ممن كذبنا أهل البيت و كذب علينا لأنه إذا كذبنا أو كذب علينا فقد كذب الله و رسوله ص لأننا إنما نحدث عن الله تبارك و تعالى و عن رسوله قال أبو جعفر و أتاه رجل فقال إنكم أهل بيت الرحمة اختصكم الله بها و قال أبو جعفر نحن كذلك و الحمد لله لم ندخل أحدا فى ضلالة و لم نخرجه عن هدى و إن الدنيا لا تذهب حتى يبعث الله منا أهل البيت رجالا يعمل بكتاب الله عز و جل و لا يرى منكرا إلا أنكره فكتبت إليه جعلت فداك أنه لم يمنعنى من التعزية لك بأبيك إلا أنه كان يعرض فى قلبى مما يروى هؤلاء فأما الآن فقد علمت أن أباك قد مضى ص فأجرك الله فى أعظم الرزية و هناك أفضل العطية فإنى أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا عبده و رسوله ثم وصفت له حتى انتهيت إليه فكتب قال أبو جعفر لا يستكمل عبد الإيمان حتى يعرف أنه يجرى لآخرهم ما يجرى لأولهم



فى الحجة و الحلال و الحرام و لمحمد و لأمير المؤمنين ع فضلها و قد قال رسول الله ص من مات ليس له إمام حى يعرفه مات ميتة جاهلية و قال أبو جعفر ع إن الحجة لا تقوم لله عز و جل على خلقه إلا بإمام حى يعرفونه و قال أبو جعفر ع من سره أن لا يكون بينه و بين الله حجاب حتى ينظر الله إليه فليتول آل محمد ص و يتبرأ من عدوهم و يأتهم بالإمام منهم فإنه إذا كان كذلك نظر الله إليه و نظر إلى الله و لو لا ما قال أبو جعفر ع حين يقول لا تعجلوا على شيعتنا إن تزل لهم قدم ثبتت أخرى قال من لك بأخيك كله لكان منى من القول فى ابن أبى حمزة و ابن السراج و أصحاب ابن أبى حمزة

قرب الإسناد ص : ١٥٤

أما ابن أبى حمزة فإنما دعاه إلى مخالفتنا و الخروج عن أمرنا أنه عدا على مال لأبى الحسن ع عظم فاقتطعه فى حياة أبى الحسن و كابرني عليه و أبى أن يدفعه و الناس كلهم مسلمون و مجتمعون على تسليمهم الأشياء كلها إلى فلما حدث ما حدث فى هلاك أبى الحسن ع اغتتم فراق على بن أبى حمزة و أصحابه إياى و تعلل و لعمرى ما به من علة إلا اقتطاعه الحال و ذهابه به و أما ابن السراج فإنه رجل تأول تأويلا لم يحسنه و لم يؤت عليه فألقاه إلى الناس فلج فيه فكره إكذاب نفسه فى إبطال قوله بأحاديث تأولها لم يحسن تأويلها و لم يؤت عليها و رأى أنه إذا لم يصدق بذلك لم يدر لعل ما خبر عنه السفينانى و غيره أنه كائن لا يكون منه شىء و قال لهم ليس يسقط قول آبائه بشىء و لعمرى ما يسقط قول آبائى شىء و لكن قصر علمه عن غايات ذلك و حقائقه فصار فتنة له و شبه عليه و فر من أمر فوقه فيه

و قال أبو جعفر ع من زعم أنه قد فرغ من الأمر فقد كذب لأن الله عز و جل له المشية فى خلقه يحدث ما يشاء و يفعل ما يريد و قال ذُرِّيَّةُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ فَأَخْرَجَ مِنْهَا خَلْقًا فَقَالَ لَهَا و أولها من آخرها فإذا أخبر عنها بشىء منها بعينه أنه كائن فكان فى غيره منه فقد وقع الخبر على ما أخبروا أليس فى أيديهم أن أبا عبد الله ع قال إذا قيل فى المرء شىء فلم يكن فيه ثم كان فى ولده من بعده فقد كان فيه

أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد بن أبى نصر قال قال له الرضا ع الإمام إذا أوصى إلى الذى يكون من بعده بشىء ففوض إليه فيجعل حيث يشاء و كيف هو قال إنما يوصى بأمر الله عز و جل فقال له إنه قد حكى عن جدك قال أترون أن هذا الأمر إلينا

نجعل له حيث نشاء لا والله ما هو إلا عهد من رسول الله ص رجل فرجل مسمى فقال  
فالذى قلت لك من هذا

قال البزنطى و سألته أن يدعو الله عز و جل لامرأة من أهلنا بها حمل فقال قال أبو  
جعفر الدعاء ما لم يمض أربعة أشهر فقلت له إنما لها أقل من هذا فدعا لها ثم قال إن  
النطفة تكون فى الرحم ثلاثون  
قرب الإسناد ص : ١٥٥

يوما و تكون علقه ثلاثون يوما و تكون مضغة ثلاثين يوما و تكون مخلقة و غير مخلقة  
ثلاثين يوما فإذا تمت الأربعة أشهر بعث الله تبارك و تعالى إليها ملكين خلاقين  
بصورانه و يكتبان رزقه و أجله و شقيا أو سعيدا  
و كان أبى رضى الله عنه يزيد فى العشر الأواخر من شهر رمضان فى كل ليلة عشرين  
ركعة

قال و سألته عن القانع و المعتر قال القانع الذى يقنع بما أعطيته و المعتر الذى  
يعتريك

قال و قلت للرضاع إن رجلا من أصحابنا سمعنى و أنا أقول إن مروان بن محمد لو سئل  
عن صاحب القبر ما كان عنده منه علم فقال الرجل إنما عنى بذلك أبو بكر و عمر فقال  
لقد جعلهما فى موضع صدق قال جعفر بن محمد ع إن مروان بن محمد لو سئل عنه  
محمد رسول الله ص ما كان عنده منه علم لم يكن من الملوك الذين سموا له و إنما  
كان له أمر طرا

قال أبو عبد الله ع و أبو جعفر ع و على بن الحسين ع و الحسين بن على ع و الحسن  
بن على ع و على بن أبى طالب ع و الله لو لا آية فى كتاب الله لحدثناكم بما يكون إلى  
أن تقوم الساعة يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ

قال قلت للرضاع إن أصحابنا بعضهم يقول بالجبر و بعضهم يقول بالاستطاعة فقال لى  
اكتب قال الله تبارك و تعالى يا ابن آدم بمشيئى كنت أنت الذى تشاء و بقوتى أديت  
فرائضى و بنعمتى قويت على معصيتى جعلتك سميعا بصيرا قويا ما أصابك من حَسَنَةٍ  
فَمِنْ اللَّهِ وَ ما أصابك مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَ ذلك أنى أولى بحسناتك منك و أنت  
أولى بسيئاتك منى و ذلك أنى لا أسأل عما أفعل و هم يسألون قد نظمت لك كل شىء  
تريد

قال و سمعت الرضا ع يقول الإيمان أربعة أركان التوكل على الله عز و جل و الرضا بقضائه و التسليم لأمر الله و التفويض إلى الله قال عبد صالح وَ أُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ فَوْقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكَّرُوا

قال و سمعته يقول الإيمان أفضل من الإسلام

قرب الإسناد ص : ١٥٦

بدرجة و التقوى أفضل من الإيمان بدرجة و اليقين أفضل من التقوى بدرجة و لم يقسم

شيء بين بنى آدم شيئا أفضل من اليقين

و سمعته يقول جف القلم بحقيقة الكتاب من الله بالسعادة لمن آمن و اتقى و الشقاوة

من الله تبارك و تعالى لمن كذب و عصى

قال و ذكر صلة الرحم قال أبو عبد الله ع إن الرجل ليصل رحمه و ما بقى من عمره

إلا ثلاث سنين فيزيد الله تبارك و تعالى في عمره ثلاثين سنة إن الله تبارك و تعالى

يفعل ما يشاء و إن الرجل ليقطع رحمه و قد بقى من عمره ثلاثون سنة فيجعله الله له

ثلاث سنين إن الله يفعل ما يشاء

و قال أبو عبد الله ع صل رحمك و لو بشرية من ماء و أفضل ما يوصل به الرحم كف

الأذى عنها

و قال صلة الرحم منسأة في الأجل مثرة في المال و محبة في الأهل

قال سمعت الرضا ع يقول في تفسير وَ اللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى قَالَ إِنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ

لرجل في حائطه نخلة و كان يضر به فشكا ذلك إلى رسول الله ص فدعاه فقال أعطني

نخلة بنخلة في الجنة فأبى فبلغ ذلك رجلا من الأنصار يكنى أبا الدحداح فجاء إلى

صاحب النخلة فقال بعني نخلتك بحائطي فباعه فجاء إلى رسول الله ص فقال يا رسول

الله قد اشتريت نخلة فلان بحائطي قال فقال له رسول الله ص فلك بدلها نخلة في

الجنة فأنزل الله تبارك و تعالى على نبيه ص وَ مَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَ الْأُنْثَى إِلَّا سَعْيَكُمْ

لَشْتَى فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ النخلة وَ اتَّقَى وَ صَدَّقَ بِالْحُسْنَى بِوَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص

فَسُنِّيَسْرُهُ لِلْيُسْرَى وَ أَمَّا مَنْ بَخِلَ وَ اسْتَغْنَى وَ كَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسُنِّيَسْرُهُ لِلْعُسْرَى وَ مَا

يُعْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى قَالَ إِنْ اللَّهُ يَهْدِي مِنْ يَشَاءُ وَ يَضِلُّ مِنْ يَشَاءُ

فقلت له أصلحك الله إن قوما من أصحابنا يزعمون أن المعرفة مكتسبة و أنهم إذا

نظروا من وجه النظر أدركوا فأنكر ذلك فقال ما لهؤلاء القوم لا يكتسبون الخير

لأنفسهم ليس أحد من الناس إلا و هو يحب أن يكون خيرا ممن هو خير منه هؤلاء بنى  
هاشم موضعهم

قرب الإسناد ص : ١٥٧

موضعهم و قرابتهم قرابتهم و هم أحق بهذا الأمر منكم أ فترون أنهم لا ينظرون  
لأنفسهم و قد عرفتم و لم يعرفوا قال أبو جعفر ع لو استطاع الناس لأحبونا  
قال و قلت للرضاع جعلت فداك إن بعض أصحابنا يقولون نسمع الأثر يحكى عنك و  
عن آبائك فنقيس عليه و نعمل به فقال سبحان الله لا و الله ما هذا من دين جعفر ع  
هؤلاء قوم لا حاجة بهم إلينا قد خرجوا من طاعتنا و صاروا فى موضعنا فأين التقليد  
الذى كانوا يقلدون جعفرا و أبا جعفر ع قال جعفر لا تحملوا على القياس إلا و القياس  
يكسره فقلت له جعلت فداك و هم يقولون فى الصفة فقال لى هو ابتداء إن رسول الله  
ص لما أسرى به أوقفه جبرئيل ع موقفا لم يطأه أحد قط فمضى النبى ص فأراه الله من  
نور عظمتة ما أحب فوقه على التشبيه فقال سبحان الله دع ذا لا يفتح عليك منه أمر  
عظيم

قال و ذكر عنده بعض أهل بيته فقلت له الحاجة منكم و من غيركم واحد فقال لا كان  
على بن الحسين ع يقول لمحسننا حسنتان و لمسيئتنا ذنبان و قال أبى ما تقول فى  
اللباس الحسن فقلت بلغنى أن الحسن ع كان يلبس و أن جعفر بن محمد ع كان يأخذ  
الثوب الجديد فيأمر به فيغمس فى الماء فقال لى البس و تجمل فإن على بن الحسين  
ع كان يلبس الجبة الخز بخمسائة درهم و المطرق الخز بخمسين دينارا فيتشتى فيه  
فإذا خرج الشتاء باعه و تصدق بتمنه و تلا هذه الآية قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ  
لِعِبَادِهِ وَ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ

قال و ذكر عند الرضا ع القاسم بن محمد خال أبيه و سعيد بن المسيب فقال كانا على  
هذا الأمر

و قال خطب أبى إلى القاسم بن محمد يعنى أبا جعفر ع فقال القاسم لأبى جعفر إنما  
كان ينبغي لك أن تذهب إلى أبيك حتى يزوجك

قال و سألت الرضا ع عن قول الله تعالى ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ قال  
تقليم الأظفار و طرح الوسخ عنك و الخروج عن الإحرام و

قرب الإسناد ص : ١٥٨

لِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ طَوَافَ الْفَرِيضَةِ قَالَ وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِذَا نَاجَى رَبَّهُ  
قَالَ يَا رَبِّ قَوِّتْ عَلَيَّ مَعْصِيَتَكَ بِنِعْمَتِكَ قَالَ وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا  
مَرَدَّ لَهُ إِنْ الْقَدَرِيَّةُ يَحْتَجُونَ بِأَوَّلِهَا وَلَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
يَقُولُ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَقَالَ نُوحٌ ع وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ  
أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ قَالَ الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ  
قَالَ وَسَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع تَجْزُونَ بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ وَ  
يَمِينٍ قَالَ نَعَمْ قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص وَقَضَى بِهِ عَلِيُّ ع بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ  
فَتَعَجَّبَ أَبُو حَنِيفَةَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَعَجَبٌ مِنْ هَذَا إِنَّكُمْ تَقْضُونَ بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ فِي  
مِائَةِ شَاهِدٍ وَتَجْزُونَ بِشَهَادَاتِهِمْ بِقَوْلِهِ فَقَالَ لَهُ لَا نَفْعَ فَقَالَ بَلَى تَبْعَثُونَ رَجُلًا وَاحِدًا  
فَيَسْأَلُ عَنْ مِائَةِ شَاهِدٍ فَتَجْزُونَ شَهَادَاتِهِمْ بِقَوْلِهِ وَإِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ  
أَيُّ شَيْءٍ فَرَقَ مَا بَيْنَ ظَلَالِ الْمَحْرَمِ وَالْخَبَاءِ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنْ السَّنَةَ لَا تَقَاسُ وَ  
قَالَ فِي رَمَى الْجِمَارِ أَرْمَاهَا فِي بَطْنِ الْوَادِي وَاجْعَلْهُنَّ كُلَّهُنَّ عَنْ يَمِينِكَ وَلَا تَرْمِ أَعْلَى  
الْجَمْرَةِ وَلَيْكِنِ الْحَصَى مِثْلَ أُنْمَلَةٍ وَقَالَ فِي الْحَصَى لَا تَأْخُذْهَا سُودَاءُ وَلَا بَيَاضَاءُ وَلَا  
حُمْرَاءُ خُذْهَا كَحَلِيَّةٍ مَنْقُطَةٍ تَخْذِفْنَهَا خُذْفًا تَضَعُهَا عَلَى الْإِبْهَامِ وَتَدْفَعُهَا بِظَهْرِ السَّبَابَةِ وَ  
قَالَ تَقِفْ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَلَا تَقِفْ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعُقْبَةِ قَالَ وَكَانَ أَبِي يَغْتَسِلُ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ عِنْدَ الرُّوَّاحِ

وَقَالَ فِي النَّوَافِلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِتُّ رَكَعَاتٍ بِكَرَّةٍ وَ سِتُّ رَكَعَاتٍ ضُحَاةٍ وَ رَكَعَتَانِ إِذَا  
زَالَتِ الشَّمْسُ وَ سِتُّ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

وَقَالَ تَقْرَأُ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ الْجُمُعَةَ وَ سَبِيحَ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَ فِي الْغَدَاةِ الْجُمُعَةَ وَ قُلْ  
هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الْجُمُعَةِ الْجُمُعَةَ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ الْقُنُوتَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى قَبْلَ

الرُّكُوعِ

قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَ

قَرَبِ الْإِسْنَادِ ص : ١٥٩

الْإِقَامَةِ فَقَالَ الْقَعْدَةُ بَيْنَهُمَا إِذَا لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمَا نَافِلَةً

وَقَالَ تَوُذِّنُ وَأَنْتَ رَاكِبٌ وَ جَالِسٌ وَ لَا تَقِيمُ إِلَّا وَأَنْتَ عَلَى الْأَرْضِ وَأَنْتَ قَائِمٌ

وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَرَمِ وَ أَعْلَامِهِ كَيْفَ صَارَ مَوْضِعُهَا قَرِيبٌ وَ مَوْضِعُهَا بَعِيدٌ فَقَالَ إِنْ آدَمَ ص لَمَّا

أهبط من الجنة هبط على أبي قبيس و من قبلكم يقولون بالهند فشكا إلى ربه عز و جل  
الوحشة و أنه لا يسمع و لا يرى ما كان يسمع و يرى فى الجنة فأهبط الله إليه ياقوته  
حمراء فوضعت موضع البيت فكان يطوف بها آدم ع و يأنس إليها فكان بلغ ضوئها  
موضع الأعلام فتعلم الأعلام على ضوئها و جعله الله تبارك و تعالى حدها  
و قال فى الطائف إن إبراهيم ع لما دعا ربه أن يرزق أهله من كل الثمرات أمر الله  
تبارك و تعالى قطعة من الأرض فجاءت فطافت بالبيت سبعا ثم أقرها الله تبارك و  
تعالى فى موضعها و إنما سميت الطائف للطواف بالبيت

و قال فى البكر إذنها صمتها و الثيب أمرها إليها  
و قال قال أبو جعفر ع عدة المتعة حيضة و قال خمسة و أربعون يوما لبعض أصحابه  
و قال فى الرجل يتزوج المرأة متعة ثم يتزوجها رجل من بعده ظاهرا فسألته أى  
الرجلين أولى بها فقال الزوج الأول  
و قال البكر لا يتزوج متعة إلا بإذن أبيها  
و سأله عن الميراث فقال كان جعفر ع يقول نكاح بميراث و نكاح بغير ميراث إن  
اشترطت الميراث كان و إن لم يشترط لم يكن  
و سأله عن الأربع هى فقال اجعلوها من الأربع على الاحتياط  
و سأله صفوان و أنا حاضر عن رجل طلق امرأته و هو غائب فمضت أشهر فقال إذا قامت  
البينة أنه قد طلقها منذ كذا و كذا و كانت عدتها قد انقضت حلت للأزواج قلت و  
المتوفى عنها زوجها قال هذه ليست مثل تلك هذه تعتد من يوم يبلغها الخبر لأن عليها  
أن تحد

و سأله صفوان و أنا حاضر عن الإيلاء فقال إنما يوقف إذا قدمته إلى السلطان فيوقفه  
السلطان أربعة أشهر

قرب الإسناد ص : ١٦٠

ثم يقول له إما أن يطلق و إما أن يمسك  
أحمد بن محمد بن أبى نصر قال سألت الرضا ع عن الرجل يولى من أمته فقال لا كيف  
يولى و ليس لها طلاق قلت فظاهر منها قال كان جعفر ع يقول يقع على الحرة و الأمة  
الظهار

قال و سأله عن الرجل أ يحل له أن ينظر إلى شعر أخت امرأته فقال لا إلا أن تكون من

القواعد قلت له أخت امرأته و الغريبة سواء قال نعم قلت فما لى من النظر إليه منها فقال شعرها و ذراعها و قال إن أبا جعفر ع مر بامرأة محرمة و قد استترت بمروحة على وجهها فأماط المروحة بقضيبه عن وجهها

و سأله عن الحيطان السبعة قال كانت ميراثا من رسول الله ص وقف و كان رسول الله ص يأخذ منها ما ينفق على أضيافه و النائبة يلزمه فيها فلما قبض جاء العباس تخاصم فاطمة ع فشهد على ع و غيره أنها وقف و هى الدلال و العواف و الحسنى و الصافية و مال أم إبراهيم و الميثب و البرقة

قال كان أبو الحسن ع يترب الكتاب

و سأله صفوان و أنا حاضر عن الرجل يؤدب مملوكه فى الحرم فقال كان أبو جعفر ع يضرب فسطاطه فى حد الحرم ثم بعض أطنا به فى الحرم و بعضها فى الحل فإذا أراد أن يؤدب بعض خدمه أخرجه من الحرم فأدبه فى الحل

و قال فى الأمة يتمتع بها بإذن أهلها

و سألت الرضا ع هل أحد من أصحابكم يعالج السلاح فقلت رجل من أصحابنا زراد فقال إنما هو سراد أ ما تقرأ كتاب الله عز و جل فى قول الله لداود ع أن اَعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَ قَدِّرْ فى السَّرْدِ الحلقة بعد الحلقة

قال و سمعت الرضا ع يقول أتانى إسحاق فسألنى عن السيف الذى أخذه الطوسى هو سيف رسول الله ص فقلت له إنما السلاح فىنا بمنزلة التابوت فى بنى إسرائيل أينما دار السلاح كان الملك فيه

و سأله عن الرجل يخرج إلى الضيعة فيقيم اليوم و اليومين و الثلاثة يتم أو يقصر قال يتم فيها

و سأله عن رجل صلى ركعتين ثم ذكر

قرب الإسناد ص : ١٦١

فى الثانية و هو راعع أنه ترك سجدة فى الأولى فقال كان أبو الحسن ع يقول إذا

تركت السجدة فى الركعة الأولى و لم تدر واحدة أو اثنتين استقبلت الصلاة حتى تصح

لك الاثنتان و إذا كان فى الثالث و الرابع و تركت سجدة بعد أن يكون قد حفظت

الركوع و السجود أعدت السجدة

و سأله عن رجل طلق امرأته بعد ما غشاها بشاهدين عدلين قال ليس هذا طلاقا فقلت

له فكيف طلاق السنة فقال تطلقها إذا طهرت من حيضها قبل أن تغشيها بشاهدين  
عدلين فإن خالف ذلك رد إلى كتاب الله عز و جل قلت فإنه طلق على طهر من غير جماع  
بشهادة رجل و امرأتين قال لا تجوز شهادة النساء فى الطلاق قلت فإنه أشهد رجلين  
ناصبين على الطلاق يكون ذلك طلاقا قال كل من ولد على الفطرة جازت شهادته بعد  
أن يعرف منه صلاح فى نفسه

و سأله عن رجل طلق امرأته على طهر بشاهدين ثم راجعها و لم يجامعها بعد الرجعة  
حتى طهرت من حيضها ثم طلقها على طهر بشاهدين هل يقع عليها تلك التطليقة الثانية  
و قد راجعها و لم يجامعها قال نعم

و سأله عن الناس كيف تناسلوا عن آدم ص قال حملت حواء هابيل و أختا له فى بطن ثم  
حملت فى البطن الثانى قابيل و أختا له فى بطن فزوج هابيل التى مع قابيل و تزوج  
قابيل التى مع هابيل ثم حدث التحريم بعد ذلك

و سأله عن الرجل يتزوج المرأة متعة أ يحل له أن يتزوج ابنتها ثباتا قال لا  
و سأله عن رجل تكون عنده امرأة أ يحل له أن يتزوج أختها متعة قال لا فقلت إن زارة  
حكى عن أبى جعفر ع إنما هن مثل الإماء يتزوج منهن ما شاء فقال هى من الأربع  
و سأله عن فاطمة بنت رسول الله ص أى مكان دفنت فقال سأل رجل جعفرا ع عن هذه  
المسألة و عيسى بن موسى حاضر فقال له عيسى دفنت فى البقيع فقال الرجل ما تقول  
فقال قد قال لك فقلت له أصلحك الله ما أنا و عيسى بن موسى أخبرنى عن آبائك فقال  
الإمام ع

قرب الإسناد ص : ١٦٢

دفنت فى بيتها

و سأله عن قبر أمير المؤمنين ع فقال ما سمعت من أشياخك فقلت له حدثنا صفوان بن  
مهران عن جدك أنه دفن بنجف الكوفة و رواه بعض أصحابنا عن يونس بن ظبيان بمثل  
هذا فقال سمعت من يذكر أنه دفن فى مسجدكم بالكوفة فقلت له جعلت فداك أى شىء  
لمن صلى فيه من الفضل فقال كان جعفر ع يقول من الفضل ثلاث مرار هكذا و هكذا عن  
يمينه و شماله و تجاهه

و سأله عن قول الله عز و جل وَ آتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَ لَا تُسْرِفُوا أى شىء الإسراف  
قال هكذا يقرؤها من قبلكم قلت نعم قال افتتح الفم بالحاء قلت حصاده و كان أبى



يقول من الإسراف فى الحصاد و الجداد أن يصدق الرجل بكفيه جميعا و كان أبى إذا  
حضر حصد شىء من هذا فرأى أحد من غلمانه يصدق بكفيه صاح به و قال أعطه بيد  
واحدة القبضة بعد القبضة و الضغث بعد الضغث من القصيل و أنتم تسمونه الأندر  
و سأله عن قطع الصدر فقال سألتى رجل من أصحابك عنه فكتبت إليه أن أبا الحسن ع  
قطع سدرًا و غرس مكانه عنبًا

و سأله عن المسح على القدمين كيف هو فوضع كفه على الأصابع فمسحها إلى  
الكعبين فقلت جعلت فداك لو أن رجلا قال بإصبعين من أصابعه هكذا قال لا إلا بكفه  
و قال فى غسل الجنابة تغسل يداك اليمنى من المرفق إلى أصابعك ثم تدخلها فى  
الإناء ثم اغسل ما أصاب منك ثم اقبض على رأسك و سائر جسدك  
و قال لكل شهر عمرة

و قال من علامات الفقه الحلم و العلم و الصمت إن الصمت باب من أبواب الحكمة إن  
الصمت يكسب المحبة و هو دليل على الخير

و كان جعفر ع يقول و الله لا يكون الذى تمدون إليه أعناقكم حتى تميزون و  
تمحصون ثم يذهب من كل عشرة شىء و لا يبقى منكم إلا الأندر ثم تلا هذه الآية أم  
حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ  
و سأله عن امرأة أرضعت جارية ثم ولدت أولادا ثم أرضعت غلاما يحل للغلام أن  
يتزوج تلك الجارية التى أرضعت قال لا هى أخته

و

قرب الإسناد ص : ١٦٣

سأله عن امرأة أرضعت جارية و لزوجها ابن من غيرها يحل لابن زوجها أن يتزوج  
الجارية التى أرضعت قال اللبن للفحل  
و سأله عن الرجل يتزوج المرأة و يتزوج أم ولد أبيها قال لا بأس بذلك فقلت له قد  
بلغنا عن أبيك أن على بن الحسين ع تزوج ابنة للحسن ع و أم ولد للحسن ع و لكن  
رجلا من أصحابنا سألتى أن أسألك عنها فقال ليس هو هكذا إنما تزوج على بن الحسين  
ع ابنة للحسن ع و أم ولد لعلى بن الحسين المقتول عندكم فكتب بذلك إلى عبد  
الملك بن مروان ليعاب به على بن الحسين ع فلما قرأ الكتاب قال إن على بن الحسين  
ليضع نفسه و إن الله تبارك و تعالى ليرفعه

و سألته عن الصدقة تحل لبنى هاشم فقال لا و لكن صدقات بعضهم على بعض تحل لهم  
فقلت له جعلت فداك إذا خرجت إلى مكة كيف تصنع بهذه المياه المتصلة بين مكة و  
المدينة و عامتها صدقات قال سمى فيها شيء فقلت منها عين بن بزيع و غيره قال و هذه  
لهم

و سألته عن قرب هذا الأمر فقال قال أبو عبد الله ع حكاه عن أبي جعفر ع قال أول  
علامات الفرج سنة خمس و تسعين و مائة يخلع العرب أعتتها و فى سنة سبع و تسعين  
و مائة يكون الغناء و فى سنة ثمان و مائة يكون الجلاء فقال أ ما ترى بنى هاشم قد  
انقلعوا بأهلهم و أولادهم فقلت لهم الجلاء قال و غيرهم فى سنة تسع و تسعين و  
مائة يكشف الله البلاء إن شاء الله و فى سنة مائتين يفعل الله ما يشاء فقلت له جعلت  
فداك أخبرنا بما يكون فى سنة المائتين قال لو أخبرت أحدا لأخبرتكم و قد خبرت  
بمكانيكم فما كان هذا من رأى أن يظهر منى إليكم و لكن إذا أراد الله تبارك و تعالى  
إظهار شيء من الحق لم يقدر العباد على ستره فقلت له جعلت فداك إنك قلت لى فى  
عامنا الأول حكيت عن أبيك أن انقضاء ملك فلان على رأس فلان و فلان ليس لبنى فلان  
سلطان بعدهما قال قد قلت ذاك فقلت أصلحك الله إذا انقضى ملكهم يملك أحد من  
قريش يستقيم عليه الأمر قال لا قلت يكون ما ذا قال يكون الذى تقول أنت و أصحابك  
قلت يعنى الخروج السفينى فقال لا فقلت فقيام القائم ع

قرب الإسناد ص : ١٦٤

قال يفعل الله ما يشاء قلت فأنت هو قال لا حول و لا قوة إلا بالله و قال إن قدام هذا  
الأمر علامات حدث تكون بين الحرمين قلت ما الحدث قال عصبه تكون و يقتل فلان  
من آل فلان خمسة عشر رجلا قلت جعلت فداك إن الكوفة قد تبت لى و المعاش بها  
ضيق و إنما كان معاشنا ببغداد و هذا الجبل قد فتح على الناس منه باب رزق فقال فإن  
أردت الخروج فاخرج فإنها سنة مضطربة و ليس للناس بد من معاشهم فلا تدع الطلب  
فقلت له جعلت فداك إنهم قوم ملاء و نحن نحتمل التأخير فنباعهم بتأخير سنة قال  
بعضهم قلت سنتين قال بعضهم قلت ثلاث سنين قال لا يكون لك شيء أكثر من ثلاث سنين  
أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أسباط قال قلت لأبى الحسن ع ما ترى أخرج برا أو  
بحرا فإن طريقنا مخوف شديد الخطر فقال اخرج برا ثم قال و لا عليك أن تأتى مسجد  
رسول الله ص فتصلى ركعتين فى غير وقت فريضة ثم تستخير الله مائة مرة فإن خرج

لك على البحر فقل الذى قال الله تبارك و تعالى اركبوا فيها بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَ  
مُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ فإذا اضطرب فقل بسم الله اسكن بسكينة الله و قر بوقار  
الله و اهد بإذن الله و لا حول و لا قوة إلا بإذن الله قلنا له أصلحك الله ما السكينة  
قال ريح تخرج من الجنة لها صورة كصورة الإنسان و رائحته طيبة و هى التى أنزلت  
على إبراهيم ص فأقبلت تدور حول أركان البيت و هو يضع الأساطين قلنا هى من التى  
قال فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَ بَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَ آلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ  
قال تلك السكينة كانت فى التابوت و كانت فيها طست تغسل فيها قلوب الأنبياء و  
كان التابوت يدور فى بنى إسرائيل مع الأنبياء ثم أقبل علينا فقال فما تابوتكم قلنا  
السلاح قال صدقتم هو تابوتكم ثم قال فإن خرجت برا فقل الذى قال الله سُبْحَانَ  
الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ فإنه ليس عبد يقول  
عند ركوبه فيقع من بعير أو دابة

قرب الإسناد ص : ١٦٥

فيضره بشيء بإذن الله و قال إذا خرجت من منزل فقل بسم الله آمنت بالله توكلت  
على الله لا حول و لا قوة إلا بالله فإن الملائكة تضرب وجوه الشياطين و تقول قد  
سمى الله و آمن بالله و توكل على الله و قال لا حول و لا قوة إلا بالله قلت له جعلت  
فداك إن ثعلبة بن ميمون حدثني عن علي بن المغيرة عن زيد العمى عن علي بن الحسين  
ع قال يقوم قائمنا لموافاة الناس سنة قال يقوم القائم بلا سفياني إن أمر القائم حتم  
من الله و أمر السفياني حتم من الله و لا يكون القائم إلا بسفياني قلت جعلت فداك  
فيكون فى هذه السنة قال ما شاء الله قلت يكون فى التى يليها قال يفعل الله ما يشاء  
أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن أبى نصر قال سمعت الرضا ع يقول  
يزعم ابن أبى حمزة أن جعفرأ زعم أن القائم ع أتى و ما علم جعفر بما يحدث من أمر  
الله فو الله لقد قال الله تبارك و تعالى لرسوله ص ما أَدْرِى ما يُفْعَلُ بِي وَ لَا بِكُمْ إِنَّ  
أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ

و كان أبو جعفر ع يقول أربعة أحداث تكون قبل قيام القائم تدل على خروجه منها  
أحداث قد مضى منها ثلاثة وبقى واحد قلنا جعلنا فداك و ما مضى منها قال رجب خلع  
فيها صاحب خراسان و رجب وثب فيه على بن زبيدة و رجب يخرج فيه محمد بن إبراهيم  
بالكوفة قلنا فالرجب الرابع متصل به قال هكذا قال أبو جعفر ع

قال و كان فى الكنز الذى قال الله وَ كَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا لَوْحٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ بِسْمُ اللَّهِ  
الرحمن الرحيم محمد رسول الله ص عجت لمن أيقن بالموت كيف يفرح و عجت لمن  
أيقن بالقدر كيف يحزن و عجت لمن رأى الدنيا و تقلبها بأهلها كيف يركن إليها و  
ينبغى لمن عقل عن الله أن لا يتهم الله تبارك و تعالى فى قضائه و لا يستبطنه فى رزقه  
قلنا له إن أهل مصر يزعمون أن بلادهم مقدسية قال و كيف ذلك قلت جعلت فداك  
يزعمون أنه يحشر من جبلهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب قال لا لعمري ما  
ذاك كذلك و ما غضب الله على بنى إسرائيل إلا أدخلهم مصر و لا رضى  
قرب الإسناد ص : ١٦٦

عنهم إلا أخرجهم منها إلى غيرها و لقد أوحى الله تبارك و تعالى إلى موسى ع أن  
يخرج عظام يوسف منها فاستدل موسى على من يعرف القبر فدل على امرأة عميا زمنا  
فسألها موسى أن تدله عليه فأبت إلا على خصلتين فيدعو الله فيذهب بزمانتها و  
يصيرها الله معه فى الجنة فى الدرجة التى هو فيها فأعظم ذلك موسى فأوحى الله إليه  
و ما يعظم عليك من هذا أعطها ما سألت ففعل فوعده طلوع القمر فحبس الله القمر  
حتى جاء موسى لموعده فأخرج من النيل فى سبط مرمر فحمله موسى و لقد قال رسول  
الله ص لا تغسلوا رءوسكم بطينها و لا تأكلوا فى فخارها الخزف فإنه يورث الذلة و  
يذهب الغيرة قلنا له قد قال ذلك رسول الله ص فقال نعم

قال و كان أبو جعفر ع يقول ما من بر و لا فاجر يقف بجبال عرفات فيدعو الله إلا  
استجاب الله له أما البر ففى حوائج الدنيا و الآخرة و أما الفاجر ففى أمر الدنيا قلت له  
جعلت فداك إنه بلغنى أنك قلت لا بقاء لملكهم بعد الخامسة قال ليس هكذا قلت و  
لكن لا بقاء لملكهم بعد السابعة و ليس نحن فى السابعة و صلى الله على محمد النبى  
و آله و سلم

و عنه عن أحمد بن محمد بن أبى نصر قال دخلت عليه بالقادسية فقلت له جعلت فداك  
إنى أريد أن أسألك عن شيء و أنا أجلك و الخطب فيه جليل و إنما أريد فكاك رقبتى  
من النار فرآنى زمعت فقال لا تدع شيئا تريد أن تسألنى عنه إلا سألتنى عنه قلت له  
جعلت فداك إنى سألت أباك و هو نازل فى هذا الموضع عن خليفته من بعده فدلنى  
عليك و قد سألتك منذ سنتين و ليس لك ولد من الإمامة فيمن تكون بعدك فقلت فى  
ولدى و قد وهب الله لك اثنين فأيهما عندك بمنزلك التى كانت عند أبيك فقال لى هذا

الذى سألت عنه ليس هذا وقته فقلت له جعلت فداك قد رأيت ما ابتلينا به فى أبيك و  
لست آمن من الأحداث فقال كلا إن شاء الله لو كان الذى تخاف كان منى فى ذلك حجة  
أحتج بها عليك و على غيرك أ ما علمت أن الإمام الفرض عليه الواجب من الله إذا خاف  
الفوت على نفسه أن يحتج فى الإمام من بعده  
قرب الإسناد ص : ١٦٧

بحجة معروفة مثبتة إن الله تبارك و تعالى يقول فى كتابه و ما كانَ اللَّهُ يُضِلَّ قَوْمًا  
بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ فَطَبَ نَفْسًا و طيبَ بَأَنفُسِ أَصْحَابِكَ فَإِنْ  
الْأَمْرُ يَجِئُ عَلَى غَيْرِ مَا يَحْذَرُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى  
قال البزنطى و سمعت الرضا ع يقول كان على بن الحسين ع إذا ناجى ربه قال اللهم  
يا رب إنما قويت على معاصيك بنعمك

قال البزنطى و بعث إلى الرضا ع بحمار له فجئته إلى حربى فمكثت عامة الليل معه ثم  
أوتيت بعشاء ثم قال افرشوا له ثم أوتيت بوسادة طبرية و مرادع و كساء قياسرى و  
ملحفة مروى فلما أصبت من العشاء قال ما تريد أن تنام قلت بلى جعلت فداك فطرح  
على الملحفة و الكساء ثم قال بيتك الله فى عافية و كنا على سطح فلما نزل من عندى  
قلت فى نفسى قد نلت من هذا الرجل كرامة ما نالها أحد قط فإذا هاتف يهتف بى يا أحمد  
و لم أعرف الصوت حتى جاءنى مولى له فقال أجب مولاي فنزلت فإذا هو مقبل إلى  
فقال كفك فناولته كفى فعصرها ثم قال إن أمير المؤمنين ع أتى صعصة بن صوحان  
عائدا له فلما أراد أن يقوم من عنده قال يا صعصة بن صوحان لا تفتخر بعيادتى إياك و  
انظر لنفسك و كأن الأمر قد وصل إليك و لا يلهيك الأمل أستودعك الله أقرأ عليك  
السلام كثيرا

و قال أحمد بن محمد بن أبى نصر كسانى الرضا على بن موسى ع و كان كثيرا ما يقول  
استخرج منه الكلام يعنى أبا جعفر فقلت له يوما أى عمومته أبر بك قال الحسين فقال  
أبوه ص صدق و الله هو أبرهم به و أخيرهم له صلى الله عليهما جميعا  
قال و سمعت رجلا يسأل أبا الحسن الرضا ع عن النصرانى تسلم المرأة ثم يسلم  
زوجها يكونان على النكاح الأول قال لا يجددان نكاحا آخر  
محمد بن الحسين بن أبى الخطاب قال أخبرنا أحمد بن محمد بن أبى نصر قال سألت  
أبا الحسن الرضا ع عن الرجل يكون فى يده المتاع قد بار عليه و ليس يعطى به إلا

أقل من رأس ماله عليه زكاة قال لا قلت فإنه مكث عنده عشر سنين ثم باعه كم يزكى  
سنة قال سنة واحدة

قال و سألته عن الرجل يعتمر عمرة

قرب الإسناد ص : ١٦٨

المحرم من أين يقطع التلبية قال كان أبو الحسن ص من قوله يقطع التلبية إذا نظر  
إلى بيوت مكة

و سألته كيف أصنع إذا أردت الإحرام فى دبر الفريضة حتى إذا استوت بك البيداء فلبه  
قلت أ رأيت إذا كنت محرما من طريق العراق قال لبه إذا استوى بك بعيرك

و سألته عن المتعمد فى الصيد و الجاهل و الخطي ساء فيه قال لا قلت الجاهل عليه  
شئ قال نعم قلت له جعلت فداك فالعمد بأى شئ يفضل صاحب الجهالة قال بالإثم و  
هو لاعب بدينه

و سألته عن مسألة الرؤيا فأمسك ثم قال إنا إن أعطيناكم ما تريدون ما تريدون لكان  
شرا لكم و أخذ برقية صاحب هذا الأمر قال و قال و أنتم بالعراق ترون أعمال هؤلاء  
الفراغة و ما أمهل لهم فعليكم بتقوى الله و لا تغرنكم الدنيا و لا يغتروا بمن أمهل له  
و كان الأمر قد وصل إليكم فقلت له جعلت فداك ادع الله تبارك و تعالى أن يرزقنى  
حلالا قال تدري ما الحلال قلت له جعلت فداك أما الذى عندنا فالكسب الطيب قال كان  
على بن الحسين ع يقول الحلال هو قوت المصطفين و لكن قل أسألك من رزقك  
الواسع فقلت له جعلت فداك إن أصحابنا رووا عن شهاب عن جدك ع أنه قال أبى الله  
تبارك و تعالى أن يملك أحدا ما ملك رسول الله ص ثلاث و عشرين سنة قال إن كان أبو  
عبد الله ع قال جاء كما قال فقلت له جعلت فداك فأى شئ تقول أنت فقال ما أحسن  
الصبر و انتظار الفرج أ ما سمعت قول العبد الصالح فارتقبوا إنى معكم رقيب و  
انتظروا إنى معكم من المنتظرين فعليكم بالصبر فإنه إنما يجىء الفرج على اليأس و  
قد كان الذين من قبلكم أصبر منكم و قد قال أبو جعفر ع هى و الله السنن القذة بالقذة  
و مشكاة بمشكاة و لا بد أن يكون فيكم ما كان فى الذين من قبلكم و لو كنتم على أمر  
واحد كنتم على غير سنة الذين من قبلكم و لو أن العلماء وجدوا من يحدثونهم و يكتب  
سرهم لحدثوا و لتبينوا الحكمة و لكن قد ابتلاكم عز و جل بالإذاعة و

قرب الإسناد ص : ١٦٩

أنتم قوم تحبونا بقلوبكم و يخالف ذلك فعلكم و الله ما يستوى اختلاف أصحابك و لهذا أسر على صاحبكم ليقال مختلفين ما لكم لا تملكون أنفسكم و تصبرون حتى يجيء الله تبارك و تعالى بالذى تريدون أن هذا الأمر ليس يجيء على ما يريد الناس إنما هو أمر الله تبارك و تعالى و قضاؤه و الصبر و إنما يعجل من يخاف الفوت أن أمير المؤمنين ص عاد صعصعة بن صوحان فقال له يا صعصعة لا تفخر على إخوانك بعيادتي إياك و انظر لنفسك فكان الأمر قد وصل إليك و لا يلهينك الأمل و قد رأيت ما كان من مولى آل يقطين و ما وقع عند الفراعنة من أمركم و لو لا دفاع الله عن صاحبكم و حسن تقديره له و لكم هو و الله من الله و دفاعه عن أوليائه أ ما كان لكم فى أبى الحسن ص عظة ما ترى حال هشام هو الذى صنع بأبى الحسن ع ما صنع و قال لهم و أخبرهم أ ترى الله يغفر له ما ركب منا و قالوا لو أعطيناكم ما تريدون لكان شرا لكم و لكن العالم يعمل بما يعلم فقلت له جعلت فداك كيف تصنع بالحج فقال أما نحن فنخرج فى وقت ضيق يذهب فيه الأنام فأفرد له الحج قلت له جعلت فداك أ رأيت إن أراد المتعة كيف يصنع قال ينوى المتعة و يحرم بالحج و قلت له كيف الصلاة على رسول الله ص فى دبر المكتوبة و كيف السلام عليه فقال ع تقول السلام عليك يا رسول الله و رحمة الله و بركاته السلام عليك يا محمد بن عبد الله السلام عليك يا خيرة الله السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا أمين الله أشهد أنك رسول الله و أشهد أنك محمد بن عبد الله و أشهد أنك قد نصحت لأمتك و جاهدت فى سبيل ربك و عبدته حتى أتاك اليقين فجزاك الله يا رسول الله أفضل ما جزى نبيا عن أمته اللهم فصل على محمد و آله أفضل ما صليت على إبراهيم و آل إبراهيم إنك حميد مجيد و قال إن الله عز و جل قد هداكم و نور لكم و قد كان أبو عبد الله ع يقول إنما هو مستقر و مستودع فالمستقر الثابت و المستودع المستعار تستطيع أن تهدي من أضل الله

و سألته عن امرأة أرضعت جارية

قرب الإسناد ص : ١٧٠

ثم ولدت أولادا ثم أرضعت غلاما أ يحل للغلام أن يتزوج الجارية قال لا هى أخته و سألته عن امرأة أرضعت جارية لزوجها من غيرها أ يحل للغلام الذى من زوجها يتزوج الجارية التى أرضعت فقال اللبن للفحل

و قال فى ترتيب الكتاب كان أبو الحسن ع يتربه

قال و سألته عن الرجل يريد السفر إلى ضياعه فى كم يقصر قال فى ثلاثة

و سألته عن المقيم بمكة الطواف له أفضل أو الصلاة قال الصلاة

و سألته عن قول الله تبارك و تعالى وَ اعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ

لِلرَّسُولِ وَ لِدَى الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ فَقِيلَ لَهُ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ صَنْفٌ مِنْ هَذِهِ

الْأَصْنَافِ أَكْثَرُ وَ صَنْفٌ أَقَلُّ مِنْ صَنْفٍ كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ قَالَ ذَلِكَ إِلَى الْإِمَامِ أَرَأَيْتَ رَسُولَ

الله ص كَيْفَ صَنَعَ أَلَيْسَ إِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُ مَا يَرَى هُوَ كَذَلِكَ الْإِمَامُ وَ ذَكَرَ لَهُ الْخَرَجَ وَ مَا

يَتَبَارَ بِهِ أَهْلُ بَيْتِهِ فَقَالَ الْعَشْرُ وَ نِصْفُ الْعَشْرِ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ طَوْعًا تَرَكْتَ أَرْضَهُ بِيَدِهِ يَأْخُذُ

مِنْهُ الْعَشْرُ وَ نِصْفُ الْعَشْرِ فِيمَا عَمَرَ مِنْهَا وَ مَا لَمْ يَعْمَرْ مِنْهَا أَخَذَهُ الْوَالِىُّ فَقَبِلَهُ الْوَالِىُّ

مِمَّنْ يَعْمَرُهُ وَ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ وَ لَيْسَ فِيمَا كَانَ أَقَلُّ مِنْ خُمُسَةِ أَوْسَاقٍ وَ مَا أَخَذَ بِالسَّيْفِ

فَذَلِكَ لِلْإِمَامِ يَقْبَلُهُ بِالَّذِى يَرَى كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ص بِخَيْرٍ قَبْلَ أَرْضِهَا وَ نَخْلِهَا وَ

النَّاسُ يَقُولُونَ لَا تَصْلُحُ قِبَالَةُ الْأَرْضِ وَ النَّخْلُ إِذَا كَانَ الْبَيَاضُ أَكْثَرَ مِنَ السَّوَادِ وَ قَدْ قَبِلَ

رَسُولُ اللهِ ص خَيْرٌ وَ عَلَيْهِمْ فِى حَصَّتِهِمُ الْعَشْرُ وَ نِصْفُ الْعَشْرِ وَ قَالَ قَدَامَ هَذَا الْأَمْرِ

قَتَلَ بَيْوَحَ قُلْتُ وَ مَا الْبَيْوَحُ قَالَ دَائِمٌ لَا يَفْتَرُ

قال و سمعته يقول إن أهل طائف أسلموا فأعتقهم رسول الله ص و جعل عليهم العشر

و نصف العشر و أهل مكة كانوا أسرى فأعتقهم رسول الله ص فقال أنتم الطلقاء و لا

تغضى المرأة رأسها من الغلام حتى يبلغ الغلام

و سألته عن المرأة تقبلها القابلة فتلد الغلام يحل للغلام أن يتزوج قابلة أمه قال

سبحان الله و ما يحرم عليه من ذلك

قال و سألته عن الخفاف يأتى الرجل السوق ليشتري الخف لا يدري ذكى هو أم لا ما

تقول فى الصلاة فيه و هو لا يدري قال نعم أنا اشتري الخف من السوق و أصلى فيه و

ليس عليكم المسألة

قرب الإسناد ص : ١٧١

و سألته عن الجبة الفراء يأتى الرجل السوق من أسواق المسلمين فيشتري الجبة لا

يدري أهى ذكية أم لا يصلى فيها قال نعم إن أبا جعفر ع كان يقول إن الخوارج ضيقوا

على أنفسهم بجهالتهم إن الدين أوسع من ذلك إن على بن أبى طالب ص كان يقول إن

شيئتنا فى أوسع ما بين السماء إلى الأرض أنتم مغفور لكم و قد كان أبو جعفر ع يقول



لا تعجلوا على شيعتنا إن تزل لهم قدم تثبت أخرى و ما من... فأبشروا فإن الفرج قريب  
قد أظلم لهم فقلت له جعلت فداك إني قد سألت الله تبارك و تعالى حاجة منذ كذا و كذا  
سنة و قد دخل فى قلبى من إبطائها شىء فقال يا أحمد إياك و الشيطان أن يكون له  
عليك سبيل حتى يغيضك إن أبا جعفر ص كان يقول إن المؤمن يسأل الله الحاجة  
فيؤخر عنه تعجيل حاجته حبا لصوته و استماع نحيبه ثم قال و الله لما أخر الله عن  
المؤمنين مما يطلبون من هذه الدنيا خير لهم مما عجل لهم منها فأى شىء الدنيا إن أبا  
جعفر ع كان يقول ينبغى للمؤمن أن يكون دعاؤه فى الرخاء نحواً من دعائه فى الشدة  
ليس إذا ابتلى فتر فلا يمل الدعاء فإنه من الله تبارك و تعالى بمكان و عليك بالصدق و  
طلب الحلال و صلة الرحم و إياك و مكاشفة الرجال إنا أهل بيت نصل من قطعنا و  
نحسن إلى من أساء إلينا فترى و الله فى الدنيا فى ذلك العاقبة الجنة إن صاحب  
النعمة فى الدنيا إذا سأل فأعطى طلب غير الذى سأل و صغرت النعمة فى عينه فلا  
يمتنع من شىء أعطى و إذا كثرت النعم كان المسلم من ذلك على خطر للحقوق و الذى  
يجب عليه و ما يخاف من الفتنة فقال له أخبرنى عنك لو أنى قلت قولاً كنت تثق به منى  
قلت جعلت فداك و إذا لم أثق بقولك فبمن أثق و أنت حجة الله تبارك و تعالى على  
خلقه قال فكن بالله أوثق فإنك على موعد من الله أليس الله تبارك و تعالى يقول وَ  
إِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ وَ قَالَ لَا تَقْنَطُوا مِن  
رَحْمَةِ اللَّهِ وَ قَالَ وَ اللَّهُ يُعِدُّكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَ فَضْلاً فكن بالله عز و جل أوثق منك بغيره  
و لا تجعلوا فى أنفسكم إلا خيراً فإنكم مغفور لكم قلت له جعلت فداك إني حين نفرنا  
من منى أقمت أياماً ثم حلقت رأسى

قرب الإسناد ص : ١٧٢

طلباً للتلذذ فدخلنى من ذلك شىء فقال كان أبو الحسن ع إذا خرج من مكة بشيابه حلق  
رأسه و قال و الله ما أخر الله عن المؤمن من هذه الدنيا خير له مما يعجل منها ثم  
صغرت الدنيا إلى فقال أى شىء هى ثم قال إن صاحب النعمة على خطر إنه يجب عليه  
حقوق الله تعالى عنها و الله إنه ليكون على النعم من الله فما أزال منها على و جل و  
حرك يديه حتى أخرج من الحقوق التى تحب الله تبارك و تعالى على فيها فقلت له  
جعلت فداك أنت فى قدرك تخاف هذا قال نعم فأحمد ربى على ما من به على قال و  
صليت المغرب مع أهل المدينة فى المسجد فلما سلم الإمام قمت فصليت أربع ركعات

ثم صليت العتمة ركعتين ثم مضيت إلى أبي الحسن ع فدخلت معه بعد ما أعتمت فقال لي صليت العتمة فقلت له نعم قال متى صليت قلت صليت المغرب و ائتممت بصلاتي معهم فلما سلم الإمام قمت فصليت أربع ركعات ثم صليت العتمة ركعتين ثم أتيتك فأخذ في شيء آخر فلم يجبني فقلت له إني فعلت هذا و هو عندى جائز فإن لم يكن جائزا قمت الساعة فأعدت فأخذ في شيء آخر فلم يجبني

قال و كتبت إلى أبي الحسن ع أسأله عن خصي تزوج امرأة ثم طلقها بعد ما دخل بها و هما مسلمان فسئل عن الزوج أ له أن يرجع عليها بشيء من المهر و هل عليها عدة فلم يكن عندنا فيها شيء فرأيتك فدتك نفسى فكتب هذا لا يصلح و رجل أوصى لقرابته ألف درهم و له قرابة من قبل أبيه و قرابة من قبل أمه ما حد القرابة يعطى كل من بينه و بينه قرابة أم لهذا حد ينتهى إليه رأيك فدتك نفسى فكتب إذا لم يسم أعطى أهل قرابته و كتب فلان مولاك توفى و ترك ابن أخ له و ترك أم ولد له ليس له منها ولد فأوصى لها بألفي درهم هل تجوز الوصية و هل يقع عليها عتق و ما حالها رأيك فدتك نفسى فكتب تعتق من الثلث و لها الوصية

و سألته عن المتمتع يكون له فضول من الكسوة بعد الذى يحتاج إليه فتسوى تلك الفضول مائة درهم و كان ممن يجد المال لأن يحج فقال لا بد من كر أو نفقة فقلت له إن له كرا و نفقة و ما يحتاج إليه

قرب الإسناد ص : ١٧٣

بعد من هذا الفضول من كسوته فقال و أى شيء كسوة بمائة درهم هذا ممن قال الله تبارك و تعالى فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَ سَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ قال أحمد و قلت لأبي الحسن ع رجل مات و ترك ابنة ابن و ابن بنت قال كان على ع يورث الأقرب الأقرب قلت أيهما أقرب قال ابنة الابن

محمد بن عبد الحميد عن الحسن بن على بن فضال قال سمعت الرضا ع يقول ما سلب أحدكم كريمته إلا عوضه الله منها

قال و سأله الحسين بن أسباط و أنا أسمع عن الذبيح إسماعيل أو إسحاق فقال إسماعيل أ ما سمعت قول الله تبارك و تعالى و بشرناه بإسحاق

و سألته فقلت رأييتك تسلم على النبي ص فى غير الموضع الذى نسلم نحن فيه عليه من استقبال القبر قال فقال تسلم أنت من حيث يسلمون فإن أبا عبد الله ذكر إنسانا

من المرجئة فقال و الله لأضلنه ثم ذكر القدر فقال إنه يدعو إلى الزندقة فقال له الحسن بن جهم فأهل الجبر قال و ما يقولون قال يزعمون أن الله تبارك و تعالى كلف العباد ما لا يطيقون قال فأنتم ما تقولون قال نقول إن الله لا يكلف أحدا ما لا يطيق و نخالف أهل القدر فنقول لا يكون فقال جف القلم بحقيقة الإيمان لمن صدق و آمن و جف القلم بحقيقة الكفر لمن كذب و عصى قلت إن الفضيل بن يسار أخبرنا أنك أمرته بالرجوع إلى المعرس و لم تكن نحن عرسنا فرجعنا أيضا فعرسنا قال نعم فقال له على فأى شىء نصنع قال تصلى و تضطجع و قد كان أبو الحسن ع صلى العتمة فقال له محمد بن على بن فضال فإن مررت فى غير وقت قال بعد العصر فقال قد سئل أبو الحسن ع عن ذلك فقال ما رخص فى هذا إلا لطواف الفريضة فإن الحسن بن على ع فعله قال يعتم حتى يدخل وقت الصلاة فقال الحسن بن على بن فضال فإن مررت به ليلا أو نهارا نعرس فيه و إنما التعريس بالليل قال إن كان ليلا أو نهارا فعرس فيه ابن أبى حمزة فقال هل ذكر أبو عبد الله ع فى موسى أنه القائم حتم من قرب الإسناد ص : ١٧٤

الله كما قال إنه المحتوم على الله تبارك و تعالى السفينى و القائم و قال ما علم جعفر بما يحدث الله قال قال رسول الله ص ما أدرى ما يفعل بى و لا بكم و ذكر الحسن بن جهم أنه سمعه يقول إن رجلا كان فى بنى إسرائيل عبد الله تبارك و تعالى أربعين سنة فلم يقبل منه فقال لنفسه ما أوتيت إلا منك و لا الذنب إلا لك فأوحى الله تبارك و تعالى إليه ذمك نفسك أفضل من عبادة أربعين سنة و زعم أنه سمعه يقول قال و ذكر الإيمان مستقر و مستودع أما المستقر الذى يثبت على الإيمان و المستودع المعار و ذكر أنه يقول كان أبو جعفر ع و أبو عبد الله ع حتى يدخل طعام السنة و قال إن الإنسان إذا أدخل عليه طعام السنة خف ظهره و استراح و قال ابن الجهم سمعته يقول لموضع الأسطوانة مما يلي صحن المسجد مسجد فاطمة ع

و عنه عن الحسن بن الجهم قال و كتب إلى بعد ما انصرف من مكة فى صفر يحدث إلى أربعة أشهر قبلكم حدث فكان أمر محمد بن إبراهيم و أمر أهل بغداد و أمر أصحاب زبير و هزيمتهم قال و حدثنى إبراهيم بن أبى إسرائيل قال قال لى أبو الحسن أنا رأيت فى المنام فقال

لى لا يولد لك ولد حتى تجوز الأربعين فإذا جزت الأربعين ولد لك من حائلة اللون خفيفة الثمن  
الفضل الواسطى قال كتبت إليه ع كسفت الشمس و القمر و أنا راكب قال فكتب إلى صل على مركبك الذى أنت  
عليه قال و قال إذا طاف الرجل بالبيت و هو على غير وضوء فلا يعتد بذلك الطواف و هو  
كمن لم يطف و قال لا ترمى الجمار إلا و أنت طاهر  
قال و من أتى جمع و الناس فى المشعر قبل طلوع الشمس فقد فاته الحج و هى عمرة  
مفردة إن شاء أقام و إن شاء رجع و عليه الحج من قابل  
و قال إذا صام المتمتع يومين و لم يتابع الصوم اليوم الثالث فقد فاته صيام ثلاثة  
أيام فى الحج فليصم بمكة ثلاثة أيام متتابعات فإن لم يقدر أو لم يقم عليه جماله  
فليصمها فى الطريق الثلاثة أيام فعليه إذا قدم إلى أهله  
قرب الإسناد ص : ١٧٥

عشرة أيام متتابعات قال على بن الفضل قال لا حتى يحتلم قال و كتبت ما حد البلوغ قال ما أوجبت على  
المؤمنين الحدود قال و حدثنى الحسين بن يسار قال قرأت كتابه إلى داود بن كثير الرقى و هو كذا محبوبس و  
كتب إليه يسأله الدعاء فكتب بسم الله الرحمن الرحيم عافانا الله و إياك بأحسن عافية فى الدنيا و الآخرة برحمته  
كتبت إليك و ما بنا من نعم فمن الله له الحمد لا شريك له وصل إلى كتابك يا أبا سلمان و لعمرى لقد قمت من  
حاجتك ما لو كنت حاضرا لقصرت فتق بالله العظيم الذى به يوثق و لا حول و لا قوة إلا بالله و أسأل الله بمنه و  
فضله و طوله يحيى الموتى و هو على كل شىء قدير و صلى الله على محمد و آل محمد يا الله بحق لا إله إلا الله  
ارحمنى بحق لا إله إلا الله قال و حدثنى محمد بن الفضيل قال كنت عنده فسأله صفوان بن يحيى عن رجل تزوج  
ابنة رجل و للرجل امرأة و أم ولد فمات أبو الجارية يحل للرجل أن يتزوج امرأته أو أم ولده قال لا بأس قال  
محمد بن الفضيل فسألته قلت أقرأ المصحف ثم يأخذنى البول فأقوم فأبول و أستنجى و أغسل يدى ثم أعوذ إلى  
المصحف فأقرأ فيه قال لا حتى تتوضأ للصلاة قال و قلت له تلزمنى المرأة و الجارية من خلفى و أنا متكئ على  
جنب حتى تتحرك على ظهرى فتأتىها الشهوة و تنزل الماء أفعليها غسل أم لا قال نعم إذا جاءت الشهوة و  
أنزلت الماء وجب عليها الغسل